الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur

Et de la Recherche Scientifique

Université - Batna 01-

Faculté des Sciences Humaines et Sociales

Département de Psychologie et Sciences



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة باتنة 01 – الحاج لخضر كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا

الرقم التسلسلي: رقم التسجيل:

عنوان المذكرة

الاحتياجات الاجرامية وعلاقتها بالعود الاجرامي لدى المراة المجرمة دراسة ميدانية على عينة من السجينات العائدات الى الجريمة بالمؤسسات العقابية الجزائرية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ل.م. د في علم النفس


تخصص: علم النفس الانحراف والجريمة

اشراف الأستاذ الدكتور: بشقة عزالدين اعداد الطالبة:

شيباني هجيره

الجامعة	الصفة	الدرجة العلمية	الإسم واللقب
جامعة باتنة 1	رئيسا	استاذ محاضر أ	مختار كربال
جامعة باتنة 1	مشرفا ومقررا	أستاذ تعليم عالي	عزالدين بشقة
جامعة باتنة 1	عضوا	استاذ محاضر أ	مرزاقة وليدة
جامعة قسنطينة	عضوا	أستاذ محاضر أ	سامي مقلاتي
جامعة أم البواقي	عضوا	أستاذ تعليم عالي	إبراهيم بوزيد

السنة الجامعية:2023-2024





﴿قَالَ تَعَالَى : وَلَئِنَ شَكَرَتُمُ لأَزِيدَنَكُم ﴾

أولا الحمد لله عز وجل الذي وفقني، وأعانني على اتمام هذه الدراسة.

والصلاة، والسلام على سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، وأزكى التسليم

أتقدم بأسمى عبارات الامتنان، والتقدير لوالدتي التي لا طالما كانت النور

الذي أنار طريقي.

الشكر الموصول لعائلتي. ولأستاذي المشرف على وقوفه بجانبي طيلة مشوار التخصص.

والشكر الموصول لكل اساتذتي الذين قدموا لي يد المساعدة، والنصح، وكذا التوجيه، ودعمهم لي طيلة مشواري العلمي.

* الى قرة عيني أسينات*

هجيرة

* ملخص الدراسة باللغة العربية *

هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على الاحتياجات الاجرامية لدى المرأة المجرمة وعلاقتها بالعود الاجرامي وكذا والكشف عن مدى وجود فروق في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي يعزى إلى متغير السن، والمستوى التعليمي، والاجتماعي؛ وتكرار الجريمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

اعتمدت الطالبة الباحثة في الدراسة على المنهج الوصفي الارتباطي، مستعملة استبيان الاحتياجات الاجرامية، واستبيان العود الاجرامي كأدوات للبحث من تصميم الطالبة الباحثة، وطبقت على عينة الدراسة مكونة من (146) سجينة عائدة الى الجريمة، بالمؤسسات العقابية الجزائرية، تم اختيارهم بطريقة قصدية.

كشفت نتائج الدراسة أن درجة العود الاجرامي متوسط عند المراة المجرمة العائدة الى الجريمة، ومن جهة ثانية بينت النتائج أن السلوك المعادي للمجتمع، والتواصل الاجتماعي السلبي، والمواقف الاجرامية أهم الاحتياجات الإجرامية المؤدية إلى العود الإجرامي. كما كشفت نتائج الدراسة أيضا وجود علاقة ارتباطية بين الاحتياجات الاجرامية، والعود الى الجريمة لدى المراة العائدة الى الجريمة في المجتمع الجزائري.

أما بالنسبة للفروق في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي فكانت غير دالة في متغير السن، والمستوى التعليمي، والاجتماعي، ودالة احصائيا بين درجات أفراد العينة في العود الاجرامي، ومتغير تكرار الجريمة.

وأوصت الدراسة بالأخذ بعين الاعتبار بأهمية تحديد الاحتياجات الاجرامية من أجل التنبؤ بالسلوك الاجرامي، وتكراره مستقبلا؛ من أجل تكفل فعال يسمح بإعداد برامج علاجية كفيلة بإعادة إدماج المرأة في المجتمع، ومنه الحد من ظاهرة العود الى الجريمة.

الكلمات الافتتاحية: الاحتياجات الاجرامية، المراة المجرمة، العود الاجرامي.

Abstract:


This study aims to identify the criminal needs of female criminals and their relationship to recidivism. It also investigates whether there are differences in the sample's mean scores on recidivism attributed to the variables of age, educational level, social level, and recidivism of the studied sample in Algerian society.

The researcher relied on the descriptive correlational approach, using the Criminal Needs Questionnaire and the Recidivism Questionnaire as research tools designed by the researcher. The questionnaires were applied to a sample of 146 female inmates who had returned to crime in Algerian penal institutions, selected purposefully.

The study results revealed that the recidivism rate among female criminals who have returned to crime is moderate. On the other hand, the results showed that antisocial behavior, negative social communication, and criminal attitudes are the most important criminal needs leading to recidivism. The study results also revealed a correlation between criminal needs and recidivism among female criminals who have returned to crime in Algerian society.

The study recommends considering the importance of identifying criminal needs to predict criminal behavior and its recurrence in the future. This is to ensure effective care that allows for the preparation of treatment programs that can reintegrate women into society and reduce the phenomenon of recidivism.

key words: criminogenic needs, offender women, criminal recidivism



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوبيات
	شكر
ب	ملخص الدراسة باللغة العربية
5	ملخص الدراسة باللغة الانجليزية
د-ه-و-ط	فهرس المحتويات
ز-ح	قائمة الجداول
ن	قائمة الأشكال
	الفصل الأول إشكائية الدراسة ومنطلقاتها
18-02	إشكالية الدراسة
18	فرضيات الدراسة
18	مبررات ودوافع اختيار الموضوع
18	أهداف الدراسة
19	أهمية الدراسة
20	التعريف الإجرائي لمصطلحات الدراسة
	الجانب النظري
	الفصل الثاني: الاحتياجات الإجرامية
22	تمهيد
23	أولا :الحاجات
23	1. تعريف الحاجات
25	2.خصائص الحاجات
28-25	4.أنواع الحاجات حسب ماسلو
40-28	5. النظريات المفسرة للحاجات الإنسانية
41	ثانيا: الاحتياجات الاجرامية:
41	1. تعريف الاحتياجات الإجرامية
42	2. أنواع الاحتياجات الإجرامية
48	3.أسس نموذج تقييم الجاني وإعادة تأهيله القائم على المخاطر والاحتياجات والاستجابة
50	4.تاريخ نموذج تقييم وإعادة التأهيل الجاني
51	5.المبادئ الرئيسية لنموذج تقييم وإعادة التأهيل الجاني
52	6.أهم التدخلات الموجهة عند التعامل مع الاحتياجات الإجرامية
54	خلاصة
	الفصل الثالث: الجريمة عند المراة
56	تمهید
57	أولا: الجريمة

قائمة المحتويات

57	1. تاريخ الجريمة	
66-61	2. مفهوم الجريمة	
66	3. أركان الجريمة	
67	4. تعریف المجرم	
67	5. خصائص السلوك الإجرامي	
72-68	6.تصنيف المجرمين	
76-72	7. أنواع الجرائم	
94-76	8. النظريات المفسرة للجريمة	
94	9. تعليق عام على النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي	
	ثانيا: اجرام المراة	
94	1. تعريف المرأة المجرمة	
98-94	2. دوافع إجرام المرأة:	
-98	3.الخصائص العامة لجرائم النساء	
100	4. أنماط الجرائم عند المرأة:	
105-100	5. النظريات المفسرة لارتكاب المرأة للجريمة	
107-106	6. سمات المرأة المجرمة	
109-107	7. إجرام المرأة في المجتمع الجزائري	
110	خلاصة	
	الفصل الرابع: العود إلى الجريمة	
112	1.العود لغة	
112	2.اصطلاحا	
117-112	3.تاريخ تطور العود الاجرامي	
118-117	4.شروط العود:	
119-118	5.أنواع العود إلى الجريمة:	
121-119	6.طرق إثبات العود الإجرامي:	
122-121	7.تصنيف المجرمين العائدين	
127-122	8.النظريات المفسرة لظاهرة العود إلى الجريمة	
130-128	9. عوامل العود إلى السلوك الإجرامي	
130	10. ظاهرة العود الإجرامي عند المرأة في المجتمع الجزائري.	
131	خلاصة	

فهرس المحتويات

	الجانب الميداني
	الفصل الخامس: إجراءات الدراسة الميدانية
	تمهید
134	الدراسة الاستطلاعية
135	1 .تعريف الدراسة الاستطلاعية
135	2.1 أهدافها
135	2.خطوات الدراسة الاستطلاعية
136	3.حدود الدراسة
137	4.عينة الدراسة:
143	5.أدوات الدراسة الاستطلاعية:
	ثانيا. الدراسة الأساسية
165	1.منهج الدراسة
166	2.حدود الدراسة
167	3.عينة الدراسة
173	4.أساليب المعالجة الإحصائية المستخدمة
	الفصل السادس: عرض نتائج الدراسة
179-137	1.عرض نتائج الفرضية الأولى:
184-179	2. عرض نتائج الفرضية الثانية
185-184	3. عرض نتائج الفرضية الثالثة
191-185	4. عرض نتائج الفرضية الرابعة
	الفصل السابع
	مناقشة وتفسير نتائج الدراسة
195-193	1.مناقشة وتفسير نتائج الدراسة الأولى
199-195	2. مناقشة وتفسير نتائج الدراسة الثانية
201-199	3 مناقشة وتفسير نتائج الدراسة الثالثة
209-201	4 مناقشة وتفسير نتائج الدراسة الرابعة
2011-209	5. مناقشة عامة
214-213	خاتمة
223-216	المراجع
229-225	الملاحق

قائمـــة الجداول

الصفحة	محتوى الجدول	الرقم
44	الاحتياجات الإجرامية، وعوامل الخطر حسب بونتا واندرو	01
45	أهم الاحتياجات غير إجرامية حسب اندرو وبونتا	02
136	الحدود المكانية للدراسة	03
137	توزيع العينة حسب السن.	04
138	يوضح متوسطات أفراد عينة الدراسة	0
		5
139	توزيع العينة حسب المستوى الدراسي	0 6
141	توزيع العينة حسب الحالة العائلية	0
141	توريخ العيب المحالة العالمية	7
142	توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي.	0
	•	8
143	يوضح متوسطات العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي:	0
1 4 4	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	9
144	توزيع بنود استبيان الاحتياجات الإجرامية على المحاور السبعة	0
145	طريقة الإجابة على استبيان الاحتياجات الاجرامية	1
		1
146	يمثل مفتاح التصحيح مع الأوزان	1
		2
146	يوضح الفقرات التي تقيس السلوك المعادي للمجتمع	1 3
147	الفقرات التي تقيس المواقف الإجرامية.	1
		4
147	الفقرات التي تقيس الدعم الاجتماعي	1
		5
148	الفقرات التي تقيس سلوك إدمان المواد المخدرة	1
148	י וויב ויי ווי יד. וו-ורבורי וול ב וויי ב וויי ב וויי ב וויי	6 17
	يوضح الفقرات التي تقيس العلاقات الأسرية والزوجية واضطرابه	
149	الفقرات التي تقيس التعليم	18
150	الفقرات التي تقيس التواصل الاجتماعي	19

قائمة المحتويات

	**	
20	صدق الاتساق الداخلي لمحور السلوك المعادي للمجتمع	146
21	صدق الاتساق الداخلي لمحور المواقف الإجرامية	147
22	صدق الاتساق الداخلي لمحور الدعم الاجتماعي السلبي.	148
22	صدق الاتساق الداخلي لمحور: سلوك وإدمان المواد المخدرة	149
23	صدق الاتساق الداخلي للمحور العلاقات الاسرية والزوجية	150
24	صدق الاتساق الداخلي لمحور التعليم وانعدامه	151
25	صدق الاتساق الداخلي لمحور التواصل الاجتماعي (قصور - عدم التأقام)	152
26	لصدق البنائي لاستبيان الاحتياجات الاجرامية	153
27	معامل الثبات ألفا كرونباخ لإستبيان الإحتياجات الاجرامية للمرأة العائدة إلى الجريمة	153
28	معامل الثبات ألفا كرونباخ Alpha Chronbach	153
29	معامل الثبات بطريقة التجزئة النصفية لإستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.	154
30	تحديد الدرجة الكلية لإستبيان العود الاجرامي	155-154
31	درجة الإستبيان العود الاجرامي.	155
32	توزيع بنود استبيان العود الإجرامي على المحاور	156
33	يوضح طريقة الإجابة على استبيان العود لدى المراة المجرمة	157
34	مفتاح تصحيح استبيان العود الاجرامي	157
35	يوضح الفقرات التي تقيس محور الفعل الإجرامي وسوابقه.	157
36	يوضح الفقرات التي تقيس محور العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة	158
37	يوضح الفقرات التي تقيس محور خطر العود الإجرامي:	158
38	صدق الاتساق الداخلي لمحور الفعل الإجرامي وسوابقه	159
39	صدق الاتساق الداخلي لمحور العوامل النفسية، والإجتماعية للعود إلى الجريمة، وكل عبارة تنتمي إليه.	159

قائمة المحتويات

	•	
40	صدق الاتساق الداخلي لمحور خطر العود الإجرامي وكل عبارة تنتمي إليه.	160
41	الصدق البنائي لاستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة	161
42	معامل ألفا كرونباخ لإستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.	162
43	التجزئة النصفية لإستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.	162
44	درجة الكلية لاستبيان العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة.	163
45	درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة	163
46	يوضح الحدود المكانية للدراسة:	166
47	توزيع العينة حسب السن.	167
48	يوضح متوسطات عينة الدراسة الأساسية:	168
49	توزيع العينة حسب المستوى الدراسي	168
50	توزيع العينة حسب الحالة العائلية.	168
51	توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي	169
52	يوضح التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة:	177
53	نتائج الدرجة الكلية لإستبيان العود الإجرامي.	178
54	طريقة تحديد درجة العود الاجرامي لدى المراة المجرمة.	179
55	يوضح درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة:	179
56	يوضح ملخص تحليل الانحدار الخطي المتعدد	180
57	حساب انحدار التباين لأثر لمحاور الاحتياجات الإجرامية:	180
58	معادلة خط الانحدار لتأثير أبعاد الاحتياجات الإجرامية في التنبؤ بالعود الإجرامي	181
59	معامل ارتباط الاحتياجات الإجرامية والعود الإجرامي.	184
60	نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير السن:	186
61	نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير المستوى الدراسي	188
62	نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير المستوى الاجتماعي.	189

قائم قائم قائم

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
29	الحاجات عند فرومErich Fromm	01
31	الحاجات عندهنري موراي: Henry Murray	02
32	الحاجات حسب كارين هورنيKaren Horney	03
33	الحاجات حسب هيرزبرغ	04
34	الحاجات عند بورتر Porter	05
35	يوضح الحاجات عند ديفيد كلاند	06
37	الحاجات عند Alderfer's	07
38	يوضح الحاجات عند جوليان روتر Julian	08
40	الحاجات عند ابرهام ماسلو Maslow	09
47	يوضح أهم الاحتياجات الإجرامية لدى الجاني	10
139	توزيع العينة حسب السن	11
140	توزيع أفراد عينة الدراسة الاستطلاعية حسب متغير المستوى الدراسي	12
141	توزيع العينة حسب الحالة العائلية	13
142	توزيع العينة حسب تكرار السلوك الإجرامي	14
169	توزيع العينة حسب السن	15
170	توزيع العينة حسب المستوى الدراسي	16
171	توزيع العينة حسب الحالة العائلية	17
172	توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي	18
184	لوحة انتشار القيم المعيارية للقيم المتنبأ بها (العود الإجرامي) مع القيم	19
	المعيارية للخطأ	
185	العلاقة بين الاحتياجات والعود الاجرامي لدى المراة المجرمة	20





الفصل الأول

إشكالية الدراسة ومنطلقاتها

- 1. مقدمة إشكالية
- 2. فرضيات الدراسة
- 3. مبررات ودو افع اختيار الموضوع
 - 4. أهداف الدراسة
 - 5. أهمية الدراسة
- 6. التعريف الإجرائي مصطلحات الدراسة





1.مقدمة إشكالية:

الحقيقة الثابتة أن التاريخ البشري كان مفعما بالسلوك المنحرف والإجرامي، ولفهم طبيعة الانحراف والإجرام، لا بد من فهم طبيعة الجريمة أو الفعل الإجرامي المقترف، وكذا العوامل الدافعة إليه.

فكل مجتمع يقدم على ارتكاب الجرائم وفقا لخصوصياته، فالفرنسيون، والايطاليون دوافعهم عاطفية، والإنجليز سادية، والألمان يعتمدون التخطيط، ويميلون إلى الجريمة المنظمة، والأمريكيون سلوكياتهم الإجرامية ناجمة عن طريق الصدفة. وتختلف أنواع الجريمة أيضا عبر الزمن من قرن إلى قرن، بل من عقد إلى عقد، وفي بعض الأحيان لا دافع لها حسب ما تم نشره في موسوعة القتل بلا دافع عام 1921 (ولسون، 2001، ص12).

ويرى "Abraham Maslow" برهام ماسلو (1954) على أن أغلب الجرائم المرتكبة في أول القرن التاسع عشر كانت ترتكب بدافع مباشر، من أجل البقاء وهو المستوى الأول من هرم الاحتياجات. والمتفق عليه أن السلوك الإجرامي يتطور بتطور المجتمع، مما يقودنا إلى التطرق إلى تاريخ الجريمة.

فأول جريمة على سطح الأرض هي جريمة قتل أحد أبناء سيدنا آدم لأخيه، وقد وردت في كتاب الله العزيز الكريم بعض الآيات الدالة على ذلك لقوله تعالى

﴿ وَاتُلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبِّلُ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّك قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ فَطَوَّعَتْلَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (القرآن الكريم، المائدة: ٣٠).

وقد درست الجريمة قديما وحديثا، فمن قائل إنها مس من الشيطان، إلى قائل إنها حتمية بيولوجية، إلى قائل أنها مشكلة نفسية، واجتماعية إلى قائل بغير هذا وذاك.

ففي المجتمعات البدائية عموما ارتبطت الجريمة بمعتقدات دينية مرتبطة بوجود الأرواح الشريرة، وفي هذا الصدد يشير "Malinovski"مالنوفسكي (1949) أن الجريمة ارتبطت بأفعال الرذيلة، والخطيئة (Malinovski, 1949).

وفي عهد الفراعنة أعتبرت كخروج عن سيطرة، وسلطة الطبقة الحاكمة، والكهنة القهواجي، (1985)

وعند الإغريق إعتبر أفلاطون الجريمة رمز للنفس الفاسدة، وأن مصادرها الانفعالية (الحسد، الغيرة، والطمع، والغضب والبحث عن اللذة).

الدراسة ومنطلقاتها

كما ألح في كتابه الجمهورية "أن الفقر أساس هذه الجريمة " (المرصفاوي، دت). بينما رأى أرسطو أن المجرمين هم أعداء للمجتمع، وأنهم يقدمون على الفعل الإجرامي بهدف الحصول على الكماليات لا الضروريات.

وفي العصر الروماني كانوا ينظرون إلى أن ارتكاب الفعل الإجرامي هو الخروج والتمرد على القواعد المتعارف عليها في المجتمع، بينما كانت الكنيسة مهيمنة على جميع مناحي الحياة، فاعتبرت الجريمة بمثابة انتهاك سافر للقانون الإلهي في العصور الوسطى) الربايعية ،1984، ص11).

وعند العرب حيث كانت الحياة قائمة على سفك الدماء والتناحر، وكانت معظم الجرائم ترتكب بهدف الثأر، أو السلب، والنهب (ضيف، 1960.ص50)

ومع بزوغ فجر الإسلام تغيرت النظرة بصفة كلية إلى الفعل الإجرامي، وأصبحت الجريمة تعرف من هذا المنطلق على أنها أفعال محرمة يعاقب عليها كالقتل والسرقة، والنصب، والاحتيال وغيرها.

وتطورت نظرة المسلمين، وأصبحوا ينظرون إلى الجريمة على أساس أنها تحذير من الخالق سبحانه وتعالى، وترهيب من خلال ما أعده من عقاب لمرتكبيها.

وفي العصر الحديث برزت عدة نظريات حول الظاهرة الإجرامية ومن أهمها ما يراه "" Emile"، دوركايم و "Gabriel Tarde" غابريال تارد"

وغيرهم، والذين أجمعوا على أن الظاهرة الإجرامية هي تعارض مع القيم السائدة في المجتمع، والذي بدوره يؤدي إلى إلحاق الأذى بالآخرين (رمضان،1972، ص20).

فضلا على أن الأفعال الجانحة تتولد عندما يكون ارتباط الشخص بالمجتمع ضعيفا، أو متصدعا؛ وبالتالي فإنها تستحق العقاب بهدف الردع، والحد من انشارها، وذلك لا يكون اعتباطيا بل يكون من خلال سياسة عقابية مقننة.

ومن بين السياسات العقابية المتخذة حيال الجناة هي تسليط عقوبات انتقامية، ووحشية تلحق الأذى بالجسد، والنفس. غير أن هذه السياسات أثبتت محدوديتها في القضاء على الجريمة، علاوة على أنها ضاقت عدة انتقادات، لاسيما في القرن التاسع عشر. كونها كانت تعتمد على القسوة وإلحاق الإيلام بالجاني أمثال "Lombroso" "سيزار "لومبروزو" Enrico Ferri"، وأنريكو فيري Raffaele "Garofalo" رفاييل قارو فالو "

ومن هنا كانت نقطة إنعطاف في كيفية النظر للسلوك الإجرامي ،حيث أصبح ينظر اليه بشكل مختلف حيث يرى أصحاب هذه المدرسة أن التكوين العضوي، والنفسي للإنسان هو الدافع له على الإجرام وتتلخص مبادئ هذه المدرسة في رفض مبدأ الحرية ،والإختيار كأساس للمسؤولية الجنائية.

إذ تبنوا مبدأ جديد هو مبدأ الحتمية، أو الجبرية في التصرف. ومفاده أن الإنسان يكون مجبرا نتيجة لعوامل عضوية ونفسية ، ولبعض المؤثرات ،والعوامل الخارجية على ارتكاب الجريمة . ويأتي Gabriel" جبريل تارد" (1912) من خلال نظرته الى أن الجريمة أساسها المحاكاة والإيحاء، فالإنسان لا يلد مجرما، بل يتأثر بتصرفات الأخرين، ويرتكب الجريمة بإيحاء منهم، وتقليد لهم ، فضلا أن أنماط تعلم الجريمة تماثل الى حد كبير أنماط التعلم في أية مهنة أخرى (Tarde, 1912).

وفي أوربا تعالت أصوات مناصروا نظرية الدفاع الاجتماعي، ويأتي على رأسهم الإيطالي" Filippo" وفي أوربا تعالت أصوات مناصروا نظرية الدفاع الاجتماعي، ويأتي على رأسهم الإيطالي" Gramatica في حقيقة أمرها لا تخرج بعيدا عن أفكار المدرسة الوضعية، وتتلخص المبادئ التي قال بها فيما يأتي :

أولا: إلغاء القانون الجنائي، والقضاء الجنائي معا.

ثانيا: إلغاء فكرة المسؤولية المبنية على الإرادة ،وحربة الإختيار.

<u>ثالثا</u>: إلغاء العقوبة نهائيا، وبالتالي يرى إلغاء تعبيري الجريمة ، والمجرمة .ويسمي الجريمة بالسلوك المنحرف ،ويسمى المجرم بالشخص المنحرف.

ويقول بإقرار التدابير الدفاع الاجتماعي بغرض تأهيل الشخص المنحرف ، ويعتبر التأهيل حق المنحرف ، وواجب على المجتمع في الوقت ذاته. لأن المجتمع بما فيه من ظروف ،ومتناقضات هو الذي دفع أحد أعضائه الى السلوك المنحرف ، والتدابير الإحترازية عنده ذات طبيعة إدارية بحتة. أي النطق بها أو تنفيذها لايتستلزم تدخلا قضائيا .

وفي بداية القرن العشرين تغيرت النظرة إلى الجريمة أين أصبح ينظر إليها على أنها ظاهرة إنسانية، وقانونية. أي عندما يقوم الفرد بارتكاب سلوك اجتماعي غير مرغوب فيه يجب إعادته إلى السلوك السوي مرة ثانية مع وجوب إخضاع المجرم لنوعين من الفحص الأول لكشف الخطورة، والثاني لكشف الأهلية مع منح القاضي الحق في تقرير نوعية العقوبة في ضوء الأهلية حبس مع التنفيذ، أو مع وقف التنفيذ أو مع غرامة (نوال، 2011). أو مايسمى السلطة التقديرية.

الدراسة ومنطلقاتها

وعلى الرغم أن الجريمة ظاهرة اجتماعية لا يخلوا منها زمان أو مكان، إلا أنها تتوقف على نظرة المجتمع إلى الفعل المرتكب. لهذا وجب ضرورة التركيز على دراسة، وتحليل شخصية المجرم، ووضع هذه الدراسة في يدي القاضي قبل المحاكمة حتى يستطيع في ضوئها تقدير التدابير الملائمة لها، والذي يحقق

الحرص على حماية الكرامة الإنسانية، مع رفض عقوبة الإعدام على أساس أن المجرم مهما كانت جريمته فإنه يمكن إصلاحه.

وأخذت النظرة إلى التجريم تتغير، وتتطور بشكل إيجابي يعيد الثقة بآدمية المرتكب للجريمة، ويثمَن حقه في العيش الحر، والحياة الكريمة، ويجنبه الألم الناشئ عن العقاب إلى الحد الأدنى من المعاناة.

وفي عصرنا الراهن تغيرت النظرة لمفهوم الجريمة من منطلق ضرورة الوقاية من الأضرار التي تلحق بالضحايا، والتي يتسبب فيها المجرمون. وذلك يتوقف على إنتهاج سياسية عقابية جادة تهدف إلى إصلاح المجرم، ودفعه إلى العدول عن السلوك الإجرامي، من خلال تنمية قدراته الفكرية، والبدنية عن طريق تكوينه، وتعليمه وفقا لبرامج إصلاحية مدروسة.

والباحث في علم الجريمة يجد أن الفعل الإجرامي لا يقتصر على فئة الرجال بحكم أن القانون يتصدى لمقترف الفعل الإجرامي، دون النظر إلى جنسه. أي أن الأحداث والنساء يتحملون مسؤوليتهم الجزائية إذا ما ارتكبوا أفعالا يجرمها القانون.

والحديث عن الإجرام النسوي في مختلف الشرائع، والقوانين القديمة ضاربة في التاريخ، وتعود إلى قرون ما قبل الميلاد، وعلى سبيل المثال لا الحصر ما ورد في:

* مدونة أورنمو "The Code of Ur-Namma" (2003 ق م) في المادة السابعة والتي تنص: على معاقبة الزوجة الخائنة التي سعت إلى إغراء أحد الرجال، بأن أبرزت مفاتنها دافعة إياه إلى ممارسة الجنس معها بعقوبة الموت.

وأباحت *مدونة عشتار "the code of Ishtar" الفساد وتساهلت معه إلى حد ما، فحسبها أن المرأة الزانية، وغير متزوجة لا تجرم، ولكن تكتفي بتسليط نظرة دونيه لها مقارنة بالعفيفة.

*مدونة حمو رابي "the code of Hammourabi"إذ جاء في المادة (129) أن خيانة الزوجة لزوجها مع رجل أخر، يتم ربطهما معا، ويتم رميهما في الماء (كياني، 2018، ص3).

وفي ديننا الإسلامي الحنيف وردت قصصا عن بعض النساء اللواتي اقترفن بعض الجرائم منها زوجة سيدنا لوط عليه السلام، والتي قيل أنهاكانت والهة، والتي أتت الفعل الإجرامي

الموصوف وألحت عليه، وكان جزاؤها وجزاء قومها الهلاك لقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا اَاهُ اللَّهُ اللّلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّلَّا اللَّهُ اللَّالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ

كما ورد ذكر قصة "زليخة" زوجة عزيز مصر التي إقترفت جريمة الإغراء على سيدنا يوسف عليه السلام، وألقي به في السجن بتهمة محاولة اغتصابها ظلما، وبهتانا.

وعند بزوغ فجر الإسلام حرر المرأة من قيود الرذيلة، وأعاد لها كرامتها، وحرم صراحة بعض الأفعال التي كانت مباحة، وجعل لها عقوبة تتمثل في إقامة الحدود.

ومع تطور الظاهرة الإجرامية عند المرأة عبر الزمن، والتي أصبحت تحضى بأهمية قصوى عند العلماء، والباحثين، إيمانا منهم بارتباط المرأة بتقاليد عائلتها ودينيها، وعاداتها الوطنية، كما جاء على لسان TARDE "تارد" (TARDE F..Alcan, 1890,p55).

تعتبر المرأة المجرمة كل إمرأة اقترفت سلوكا، أو فعلا يجرمه القانون السائد في مجتمع ما، أي أن السلوك الإجرامي للمرأة مرتبط بالقوانين، والتشريعات، العادات والتقاليد، والأعراف التي تحكم مجتمع ما. بمعنى قد يكون فعلا يوصف على أنه جريمة في مجتمع ما، وقد لا يعتبر جريمة في مجتمع أخر، وكما نص قانون العقوبات الجزائري لسنة (1966) في مادته (01) "لا جريمة ولا عقوبة، أو تدابير أمن بدون قانون "(ق ع ج ، 1966).

وتجدر الإشارة إلى ما ورد في قانون العقوبات الفرنسي لسنة (1804) في عهد "Napoléon" "نابليون بونبارت" في أحد نصوصه أن المرأة لم تعد مواطنة، وتعتمد كليا على زوجها، والذي كان يعتبرها ملك له. الأمر الذي يدفعها إلى التمرد، وارتكاب أفعال تتعارض مع الأعراف، والقوانين التي تحكم الدولة.

وفي القرن التاسع عشر عقب ظهور بعض الجرائم من إقتراف النساء، والتي أهمها السرقة؛ الإجهاض، والقتل، قتل الأطفال، الزنا. مما دفع العديد من الباحثين إلى البحث في أسباب هذه الظاهرة، وتحكيم العقل إزاء بعض التصرفات عند أولئك النسوة، بمعنى عدم التفكير، وقصور في الذكاء لهذا يسقطن فريسة للجريمة. (wakaria., oulache, & Mickael, 2017).

والجدير بالذكر أن السلوك الإجرامي تقف وراءه عدة دوافع، ومبررات تتميز بالاختلاف عن بعضها البعض. وفي هذا الشأن أنه قد يكون من بين الدوافع على ارتكاب الجريمة عند المرأة عامل الحيض كونه يلعب دورا حاسما في التحكم في سلوكها أثناء هذه الفترة (ICARD S, 1890).

وتكون متقلبة المزاج اعتبارا بأن الحيض يشكل إرهاصا لإظهار أهمية الطبيعة الأنثوية كعنصر مكون لشخصيتها.

كما نوه رائد الأنثروبولوجيا الإجرامية العالم الإيطالي"Lombroso" لومبروزو" مع صديقه "Ferrero" فيري "عام(1898) من خلال كتابه "LA femme criminelle" المرأة المجرمة"، والتي كانت نقطة إنعطاف، وتحول في مفهوم الجريمة إلى الإجرام، دون إغفال شخصية الجاني، والذي تعرض فيه إلى التكوين البيولوجي للمرأة، إعتمادا على دراسة عينة متكونة من بعض النساء العاهرات، وأسفرت الدراسة إلى ملاحظة أن قشرة الدماغ تكون أقل عند الأنثى مقارنة بالذكر. علاوة على أن نشاطها الذي يكون بدرجة أقل عند الأنثى منها عند الرجل (Lombroso, FERRERO,1898,P 27-28).

إذ يرتبط إجرام المرأة ارتباطا وثيقا بخصوصيتها كأنثى، وبالرجوع إلى أرشيف الأنثر وبولوجيا الإجرامية سنجد أن إجرام المرأة ذو صلة بثلاث جرائم:

- جرائم الاعتداءات على الأشخاص: وهي جرائم الدم التي ترتكبها النساء مقارنة بالرجال، وتعتبر نسبة قليلة، وتعود إلى سمة بارزة لإجرامها، ومردها يعود إلى عدم معرفة تناسب الانتقام (27, AUBRY P, 27)، كما أن إقبالهم على القتل يشويه بعض التردد، وحين حدوث الفعل يكون أشد ضراوة.
- جرائم الاعتداء على الممتلكات: عادة تلجا المرأة إلى ارتكاب هذه الأفعال في الأماكن التي تتردد عليها، أو تعمل بها، كالمتاجر، والبيوت علما أن نسبتها أقل منها عند الرجال.
- جرائم الطبيعة أو الأخلاقية: تلجا إليها المرأة للمُدارات عما بدر منها من أفعال مخالفة للطبيعة، وتفاديا للوصم الاجتماعي كالإجهاض، ووأد الأطفال (LACASSAGNE A. 1911).

والإجرام عند المرأة برز منذ القدم، وأخذ في التطور عبر التاريخ، ونال رصيدا معتبرا من الاهتمام من طرف الباحثين، والمختصين في المجال.

والملاحظ أن جريمة المرأة في تصاعد مضطرد، اذ تشير دراسة Mosechikin (2021) "بعنوان؟ للملاحظ أن جريمة المرأة انقتل المرأة وتضمنتالدراسة دوافع ارتكاب جريمة القتل عند المرأة ، اذ تكونت العينة من 250 حكم قضائي، لتحديد الدوافع الداخلية الأساسية المرتبطة بارتكاب المرأة لجريمة قتل في الإعانة، الإتحاد الروسي. وتوصلت إلى نتائج مفادها أن الدوافع الأكثر شيوعًا هي: العداء الناجم عن الإهانة، والكراهية الناجمة عن العنف من شخص آخر، وكذا الرغبة في حماية النفس من التحرش الجنسي. وأوضحت أن أكثر من 87٪ من النساء اللائي ارتكبن جرائم قتل كن في حالة سكر في ذلك الوقت. (Mosechikin) 2021)

وتقودنا هذه الدراسة إلى أن عدم احترام المرأة، وإعطائها مكانتها التي تستحقها، وتفادي النظرة الدونية لها قد يولد عندها العدوانية إلى حد أن تصبح مجرمة وقاتلة، وديننا الحنيف يحثنا على لسان رسوله واستوصوا بالنساء خيراً، فإنحن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة علاوة على أن المرأة الركيزة الأساسية في الأسرة، وفي المجتمع، وهي تعتبر مدرسة لصنع الرجال، لذلك يتوجب علينا إعدادها إعدادا سليما لكي تقوم بوظيفتها البناءة، لا أن تتحول إلى مجرمة تساهم في تهديم المجتمع.

وأبانت دراسة أجريت على عدة ملفات للمجرمات، وتصنيفهن للباحثة (2019) أن العوامل الاجتماعية، والثقافية تلعب دورا حاسما في البعث على إرتكاب الجريمة لدى المرأة. وتجدر الإشارة إلى أن ظاهرة الإجرام عند المرأة لم تعد مقتصرة على المجتمعات الأوربية فحسببل امتدت إلى المجتمع العربي، والجزائري، وتختلفدوافعهامن مجتمع إلى آخر.

وفي هذا السياق أوضحت دراسة وفاء محمد علي (2022) تحت عنوان الأبعاد الاجتماعية المؤدية إلى ارتكاب جرائم النساء، والتي هدفت فيهاإلى التعرف على حجم جرائم المرأة، وكذلك التعرف على سماتها، وأنواع جرائمها التي ارتكبتها في محافظة سوهاج بمصر لعام (2019). مع الكشف عن أهم العواملالاجتماعية، والاقتصادية المؤدية إلى إجرام المرأة، وكان الأساس المنهجي المتبع هو المنهج الوصفي.

واعتمدت في جمع البيانات على أسلوب المسح الاجتماعي الشامل، وإستمارة الإستبيان كأداة رئيسية لجمع البيانات التي يتطلبها البحث، والمقابلة، والملاحظة بالمشاركة. وقد توصلت الباحثة إلى أن الفئة العمرية من (20- 30سنة) هي أكثر الفئات إجراما، كما توصلت إلى أن هناك عوامل تؤدي إلى إجرام المرأة أهمها: مظاهر التفكك الأسري، من خلال انشغال الوالدين عن العمل، مع عدم ترابط الأسرة مع بعضها البعض. وأن الفئات بين الفئة العمرية (20 - 40سنة) أكثر إجراما نتيجة عن الطلاق، يليه المرض المزمن، ناهيك عن عدم تماسك، وإرتباط الأسرة ببعضها البعض (علي ، 2022).

وتؤكد هذه الدراسة أن الظروف الاجتماعية الصعبة تقف غالبا كدافع للمراة على إرتكاب الجريمة والعودة اليه .

وهو ما أكده كذلك الصحفي توفيق النواح (2022) في مقاله في صحيفة العرب الأولى تحت عنوان جريمة تهز اليمن "قتلت زوجها ،وشوت جثته في الفرن" بمحافظة ذمار (50 كم جنوبي صنعاء). واعترفت الجانية أنها قتلت زوجها من خلال طعنه بسلاح أبيض "سكين" في أنحاء متفرقة في جسده، والقيام بذبحه بعد أن فارق الحياة، والتمثيل بجثته، وتقطيع الأطراف ووضعها في "التنور" (فرن الطبخ التقليدي) لإحراقها.

ويضيف "أن الزوجة قامت بعد ارتكاب جريمتها بمحاولة الانتحار من خلال شرب جرعات كبيرة من مبيد حشري سام، وتم نقل المتهمة إلى المستشفى، والتحفظ عليها". وذكرت أن أسباب إرتكاب الزوجة جريمة القتل عائدة لخلافات أسرية. (الشنواح، 2022).

إن الخلافات التي تنجم بين الزوجين قد تشكل عامل مفجر لاسيما في عصرنا الحديث ،أين إستقلت الأسرة الصغيرة ،عن الأسرة الكبيرة ، حيث أن هذه الأخيرة كانت تحافظ على التوازن الأسري ،وتعمل على رسم حدود كل فرد في الأسر، و بشكل عام من خلال توظيف عامل الخبرة في الحياة .

وخلال السنوات الأخيرة إرتفعت أكثر نسبة النساء القاتلات، خاصة في ظل وباء كورونا المستجد. فحسب ما أعلنته الأجهزة الأمنية المصرية، فإن خريطة القتل في القاهرة الكبرى وحدها (تشمل محافظات القاهرة، والجيزة، والقليوبية) خلال عام (2020)، كما تضمنت 338 جريمة قتل، إذ بلغت نسبة القاتلات من النساء 21 في المائة، والأطفال نحو عشرة في المائة، و69 في المائة من الرجال. ومثلت جرائم العنف الأسري وحدها 24 في المائة من الجرائم التي حدثت خلال العام المنقضية. (عزام، 2021).

لقد ألقت جائحة كورونا بضلالها، وولدت ضغوطات جراء إجراءات الحجر الصحي، وأرغمت الجميع على الالتزام بمجموعة من التدابير القهرية، بهدف الحفاظ على السلامة الصحية، والنفسية. غير أنه رافقتها نتائج عكسية، شكلت عامل خطر، ودافع إلى ارتكاب بعض الجرائم.

وبينت دراسة أخرى لعتاب وآخرون (2020) بعنوان العوامل المؤدية إلى إرتكاب المرأة الأردنية للجريمة من وجهة نظرها ما بين (2020 -2018)، إذ تكونت عينة الدراسة من 92 مستجوبة من النساء مرتكبات الجريمة، والمحكومات في" مركز تأهيل وإصلاح الجريدة نساء".

إذا ظهرت نتائج الدراسة أن هناك مجموعة من العوامل المؤدية إلى ارتكاب المرأة الأردنية للجريمة، في المرتبة الأولى: العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وأخيرا العوامل النفسية (ابو صلب ، محامدين، 2020).

ومن خلال هذه الدراسة أنه قد تتظافرت عدة عوامل لإرتكاب الجريمة منها: الاقتصادية مثل؛ البطالة والتشرد ،و الثقافية: كتدنى المستوى الثقافي، والنفسية مثل الاظطرابات النفسية ،الإدمان.

وشهد المجتمع الجزائري في السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا في جرائم العنصرالنسوي، وأضحت بمثابة خطر يهدد مجتمعنا.

ويشير في هذا الصدد الباحثAbdelkader" "Bethane" عنوان عبد القادر (2022) في مقاله تحت عنوان السباب المرضي النساء المجرمات أن أسباب المرضي النساء المجرمات أن أسباب المرضي النساء المجرمات أن أسباب الجريمة الأنثوية أساسها عدم النضج، إضافة الى بعض الإظطرابات الاكتئابية التي تتتابهن مع الشعور بالرفض، والتوتر، والصدمات النفسية؛ مما يجعلهن يرتكبن هذه السلوكات الاجرامية. (Bethane, 2022).

وتؤكد هذه الدراسة أن عدم إعطاء أهمية لتربية المرأة أو الفتاة ، وإعدادها لتكون ناضجة انفعاليا، ونفسيا ،وفكريا قد يجعلها فريسة سهلة عند خروجها الى المجتمع ،وقد يسهل إستغلالها من طرف العصابات الاجرامية، والزج بها في عالم الجريمة من بابه الواسع ،لاسيما أن المراة أصبحت توكل لها مختلف المهام مثلها مثل الرجل، دون مراعاة خصائصها النفسية التي لا تقوى على مقاومة بعض الصدمات التي تجابهها من جراء بعض الصراعات، لاسيما الأسرية ،والتي تدفع بها الى عدم التحكم في انفعالتها ،ومنه المرور الى الفعل مباشرة ، وقد يكون ذو ردة إجرامية خاصة في جرائم القتل عقب الخيانة الزوجية، وقتل طفل حديث العهد بالولادة بعد الإجهاض. وجريمة الزنا بعد الإهمال .

وتؤيد بوعماري (2016)في مقالها الذي مفاده أن جرائم المرأة تطورت من القتل الى التنكيل بالجثث بأشكال لا نشاهدها حتى في أفلام الرعب ،وغالبا ما يكون سببها خلافات بين زوجين ،وقبل 3 سنوات شهدت مدينة (رمضان جمال بولاية سكيكدة) جريمة لا تزال سكان المنطقة يتذكرونها الى يومنا هذا والمتورط فيها زوجة ،وشريكها أتهما بقتل الزوج، وتقطيع جثته ثم دفنه أسفل حوض الإستحمام، وإيهام أطفالها بأنه سافر للعمل في ولايات الجنوب (بوعماري ، 2016).

ويعد العود إلى الجريمة ظاهرة اجتماعية خطيرة تؤرق أفكار الباحثين في مختلف المجالات، منذ أقدم العصور إلى يومنا هذا، وسوف يظل الاهتماممتواصلا مادامت الإحصائيات الجنائية تثبت يوما بعد يوم التزايد المستمر في عدد نسب المجرمين العائدين.

ويعود ظهور مفهوم العود إلى ستينات القرن الخامس عشر، والذي كان يعرف باسم الانتكاس الطبي. الأأنمع نهاية القرن السادس عشر أصبح مفهوم العود يتداول في المجال القانوني، والذي يعرف على أنه العود إلى الجريمة، أو تكرار الجريمة، ويجب أن نشير إلى أن هناك مصطلحا آخر يعد مرادفا في استخدامه لمفهوم العود وهو "الانتكاسة" recidivism حيث يشير هذا المفهوم إلى أي شخص يعود إلى حالته السابقة، وأيضا من يعود إلى المؤسسة الاجتماعية، لكونه قد كرر، أو عاد إلى ممارسة سلوكيات سابقة. (الحناكي، 2009).

الدراسة ومنطلقاتها

وهو لا يقتصر على حالة من حكم عليه، أو من نفذت عليه العقوبة أكثر من مرة، إذ يتجاوز نطاق الجرائم الثابتة بحكم قضائي ويتعداها للدالة على حالة الإصرار على ارتكاب الجرائم سواء حكم في هذه الجرائم أم لا.

واختلف هذا المفهوم حسب الاتجاهات، إذ يرى علماء العقاب أن العائد هو كل شخص إستنفد في حقه عقوبة على جريمة سابقة، ثم قام بارتكاب جريمة أخرى . أي عدم قابليته للإصلاح.

ويضيف "عثمانية لخميسي (2012)أن مقصود العود من الجانب القانونيهو ارتكاب شخص لجريمة جديدة بعد أن ارتكب جريمة، وصدور ضده حكم قضائي نهائي بعقوبة سالبة للحرية. (عثمانية، 2012).

أي بمعنى آخر تتحول الخطورة الإجرامية للشخص المنحرف الذي سبق له وأن ارتكب جريمة من مجرد الاستعداد لارتكاب جريمة جديدة في المستقبل، إلى حالة معاودة ارتكاب الفعل المجرم في الواقع.

ومع ذلك فإن هناك ما يدل على أن الشريعة الإسلامية كانت أول من وضعت أحكام العود وطبقوها، وقد نصت على تشديد العقاب على من تكرر فعل المحرم. أي أن العود و أحكامه معروفة لدى فقهاء الشريعة ،ومصادرها من الكتاب، والسنة، وهذا ما يدل لقوله تعالى:الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَحَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذُلِكَ

أَهُّمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "(القرآن الكريم ،البقرة:285).

ومن هنا يمكن القول أن ظاهرة العود إلى الجريمة كانت، وأضحت من الأمور المعقدة والحساسة، والتي تعتبر مؤشر خطر ينذر بتفاقم الجريمة، وتزايد ضحاياها وهو واضح من خلال ارتفاع معدلات العود إلى الإجرام. إذا أخذنا في الاعتبار مقولةLombroso" لومبروزو "الشهيرة أن المجرم العائد هو القاعدة، وليس الاستثناء" فعلينا إذن دراسة شخصية المرأة المجرمة بحثا عن دوافع تكرارها للسلوك الإجرامي، وما الذي يجعلها غير قادرة على التكيف الاجتماعي بعد الإفراج، كون سلوكها لا يرتكب من عدم.

و بينت دراسة Shemanyuk(2023)من خلال تحليل البيانات الإحصائية لدائرة العقوبات الفيدرالية في روسيا للفترة (2027-2017) أن أهم العوامل التي تؤثر في عودة الإناث إلى الإجرام تتمثل في العمر، والتعليم، والحالة الاجتماعية ،كما أشارت الدراسة أن العامل الرئيسي لهذه الظاهرة هو الإفتقار إلى إعادة التوطين المناسب بعد قضاء العقوبة ، وغياب مساعدة الدولة. ومن الضروري تحسين برامج إعداد السجينات للإفراج عنهن ، وتقديم المساعدة الفعالة في حل مشاكل ما بعد السجن (Shemanyuk, 2023).

ووفقًا لمركز (brenan) للعدالة بجامعة نيويورك (New York)، تشير إلى أن معدلات العودة إلى الإجرام بنسبة 40% في كل من القطاعين العام، والخاص نتيجة نقص التدريب، والرعاية العاطفية والعقلية، والموارد التعليمية في السجون الأمريكية مما يزيد من احتمالات العودة إلى النشاط الإجرامي. (Conklin, 2022).

وانطلاقا من أن نظرية الدفاع الاجتماعي تقوم على أساس أن الغرض من العقوبة ليس إيقاع الإيلام بالجاني، وإنما إصلاحه من خلال تنمية قدراته البدنية والفكرية، لاسيما الفئات الهشة من خلال عدة برامج مدروسة، وممنهجة بطريقة علمية، وترتكز على تعليمها، وتكوينها، وتهذيبها عن طريق الوعظ والإرشاد الديني، والتكفل النفسي بها منذ دخولها إلى السجن إلى غاية الإفراج، وتشغيلها بما يتفق مع قدراتها، وإخضاعها لبرامج علاجية حسب احتياجاتها، كذلك تغريد العقوبة. أي تتعامل حسب شخصيتها، وقدراتها البدنية، والفكرية، والمحافظة على إتصالها بالعالم الخارجي وفقا لمقتضيات القانون.

وأشارت دراسة أخرىElisabeth and all (2021) بهنوان عوامل العودة إلى السجون عند النساء وأشارت دراسة أخرىFactors of Prison recidivism in Women بهدف فحص عوامل الخطر، والحماية المرتبطة بالعودة إلى الإجرام في السجون الجنائية،على عينة تمثيلية طبقية من (756) سجينة،(446) في بيئة مغلقة و(310) في بيئة مفتوحة ، تم فيها مسح للنساء، وقد تم تحليل البيانات باستخدام الاختبارات المختلفة ، ونماذج التحليل الكمية، أظهرت فيه النتائج العلاقة بين العودة إلى الإجرام، ومختلف العوامل الاجتماعية ، والجنائيةحيث شملت العمر، الإدمان، السوابق الجنائية، والعمر، وشملت عوامل الحماية والتعليم، وبرامج التدخل (López, Moles, 2021).

وبما أن إعادة التأهيل، وإدماج المسجونين أحد أهم المفاهيم الأساسية في مجال العدالة الجنائية الذي من شأنه أن يؤثر إيجابا وسلبا، وفي حالة حدوث أي شرخ في مبادئه قد يؤدي إلى العودة إلى الإجرام.

وفي هذا الشأن تشير دراسة تحت عنوان تأثير الجنس، وإعادة التأهيل والإدماج في زيادة في نسبة العود إلى الجريمة عند السجينات Influence of Gender on Rehabilitation and Reintegration في سجون النساء في مقاطعات في غرب كينيا، إذ أُجريت الدراسة في ثلاثة سجون للنساء سجن (كاماميناللنساء)، وسجن (بوغوتا للنساء)، وسجن (بؤسيا للنساء). على عينة تكونت من (150) سجينة، إستخدمت المنهج الوصفي، كما اعتمدت على الاستبيانات، والمقابلات كأدوات جمع البيانات، وتم تحليل البيانات الكمية باستخدام SPSS توصلت النتائج إلى أن برامج إعادة التأهيل المتاحة لا تتناسب حقًا مع متطلبات النزيلات، فضلاً عن ذلك، فشل المجتمع في قبول عودة المدانات السابقات

إلى المجتمع، وعزلهن عن فرص العمل مما يؤدي إلى العودة إلى الجريمة (Clifford, Onyangoand) and all, 2021

إن عملية تأهيل وإعادة إدماج المساجين من المهام التي تقتضي الاعتماد على سياسة إصلاحية جادة ،ونابعة عن فكر ثاقب في مجال البحث الجنائي، خاصة إذا تعلق الأمر بإعادة تأهيل النساء السجينات بالنظر إلى خصوصياتهن،وأسلوب تفكيرهن ،الأمر الذي يتطلب الأخذ بعين الاعتبار إخضاعهن لبرنامج تأهيلي، يتماشى وشخصيتهن؛ وأي خلل يشوب إختيار أي برنامج بما لا يتناسب مع شخصية المرأة ،وخصائصها سيعيق عملية التكفل ،وتأهيل الجانية، وإصلاحها برمتها ،لاسيما إذا ارتبط هذا الفشل بالوصم الاجتماعي مما يزيد عملية إعادة التأهيل تعقيدا .

وعربيا أكدت دراسة مخلف الجنفاوي (2019) .في دراستها لمعرفة العوامل المؤدية للعودة إلى الجريمة ،وفقا لتوجهات العاملين في أقسام الخدمة في المؤسسات الإصلاحية في الكويت ، وتحديد قدرة أو مقدرة هؤلاء العاملين في الحد من هذه العوامل، وأعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي ، وبلغ عددهم (22) فردا، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك عوامل عديدة ،ومتنوعة للعودة إلى الجريمة ، وأهمها العوامل النفسية، والاقتصادية ،والاجتماعية ، والقانونية والتشريعية، كما توصلت الدراسة إلى أن العاملين في أقسام الخدمة الاجتماعية في المؤسسات الإصلاحية في الكويت ،لديهم قدرة متوسطة في الحد من العوامل المؤدية للعود إلى الجريمة(الجنفاوي، 2019).

وبينت أيضا دراسة Bibeliardoبلياردو (2019) بعنوان الوصم الاجتماعي، وعودة المرأة إلى السلوك الإجرامي الخفي "الجرائم غير أخلاقية الجنسية"، والتي أشارت نتائجها إلى أن على الرغم من كون المفرج عنهن دفعن جرمهن قانونا بسجنهن، إلا أن المجتمع قاض أخر لا مفر منه (بلياردو ،2019).

الأمر الذي يولد لهن الشعور بالضالة، أو النقص الممزوج بكراهية الحياة، واليأس من ناحية، والشعور الدفين الذي يجعلهن ينتقمن من الحياة.

ومن خلال الدراسات التي تم التطرق إليها أن أسباب العود إلى الجريمة متشعبة، وجد معقدة، ومنها ما يمكن تفاديه عن طريق توفير ظروف معينة، تجعل من عملية إصلاح المجرم أمر ممكن، ومنها ما يستدعي التكفل بالعلاج، ومنها ما يستعسر علاجه. وهذا ما دفع بالعلماء في مجال الجريمة إلى الذهاب أبعد ما يمكن في هذا المجال، معتمدين على مفاهيم حديثة، والتي تصب مباشرة في لب الموضوع، وذلك بتدارك قصور المعاييرالمعتمدة في المنهج الكلاسيكي، ونظرته إلى دوافع السلوكالإجرامي، وتكراره. لاسيما مع تنامي ظاهرة العود الإجرامي عند الرجال، والنساء على حد سواء.

ولقد تطورت الجريمة كما بينت الدراسات السابقة عند المرأة بشكل ملفت للانتباه. حيث أصبح ترددها على المؤسسات العقابية يشكل خطرا يعصف بمستقبل الأسرة، والمجتمع في حد ذاته. الأمر الذي يدفعنا إلى التمحيص في دراسة أسباب، ودوافع هذه الظاهرة لاسيماأمامتضاربالآراء، ووجهات النظر عند الباحثين في الظاهرة الإجرامية النسوية، علىأنها نتيجة التفاعل بين بعض العوامل الظرفية والشخصية، والمتعلقة بالعوامل الثابتة، والديناميكية التي يمكن تغييرها والتي تعتبر مهمة ليس فقط لتقييم خطر العود الإجرامي والتنبؤ به، ولكن أيضا لتصميم برامج التدخل المختلفة.

وفي هذا الصدد يرى الباحثون أن ظاهرة العود الإجرامي ليست وليدة الصدفة، بل هي نتاج لاحتياجات إجرامية، تختلف عن الاحتياجات العامة التي تطرق إليها "Abraham Maslow"إبرهام ماسلوفي هرمه. فعلاوة على هاته الاحتياجات، فإن فئة العائدات إلى الجريمة لديهن إحتياجات إجرامية تدفعن إلى معاودة ارتكاب الجريمة. وتتمثل في مجموعة من الخصائص، والسمات، أو عوامل الخطر المساهمة بدرجة كبيرة في ارتكاب السلوك الإجرامي، وترتبط ارتباطا وثيقا، ومباشرا مع احتمالية إعادة إرتكاب الجريمة.

ونظرا لحداثة هذا المفهوم فإن من النادر الحصول على تعريفه ماعدا ما ورد عن andAndrewsBonta بونتا، وأندرو بأن CRIMINOGENIC NEEDS الإجرامية هي: مجموعة العوامل الديناميكية، والثابتة التي تنبئ بالعودة إلى الإجرام، والتي ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالسلوك الإجرامي وهي نوعان: عوامل الخطر الثابتة، وعوامل ديناميكية (D.A. A, & Bonta, 2010).

ويمكن القول أن مفهوم الإحتياجات الإجرامية Risk-need-responsivity modelالذي تم إنشاؤه سنة الأساسية التي يقوم عليها نموذجا الأساسية التي يقوم عليها نموذجا التعلم، والاشتراط الإجرائي، والذي يشكل جزءا من مهمة تعزيز (1980)، معتمدا في مبادئه على نظرية التعلم، والاشتراط الإجرائي، والذي يشكل جزءا من مهمة تعزيز إعادة الإدماج الاجتماعي من جهة، وكأداة للتقليل من احتمالية العودة إلى الإجرام الجنائي، وكفلسفة للتدخل في بيئة إصلاحية، ومبادئه الأساسية واضحة في العلاج الإصلاحي وهي تحدد بدورها من، ماذا، وكيف (Andrews &Bonta, 2006).

ونستشف من خلال البحوث والدراسات التي أجريت انه يمكن تطبيق هذا النموذج مع المجرمات، والمذنبون المختلون عقليا، والجانحين والذين إرتكبوا جرائم ذات طبيعة جنسية (Togola, 2022).

ووفقا للنموذج المفاهيمي AndrewsBontaand بونتاوأندروهناك ثمانية عوامل إجرامية رئيسية يجب مراعاتها عند تقييم الجاني، وعلاجه، وهذه العوامل في حد ذاتها تم تقسيمها حسب الخطورة والنوع: أولا

حسب الخطورة: من خلال تاريخ السلوك الإجرامي، ونمط الشخصية، والمعتقدات المعادية للمجتمع والأقران، وأصدقاء السوء.

الثاني حسب التنوع: نمط الشخصية المعادية للمجتمع، المواقف المؤيدة للجريمة (الأقران المعادين للمجتمع)، وتعاطي المخدرات، العلاقات الأسرية الزوجية الضعيفة، والانخراط منخفض في العمل، أو التعليم مع عدم وجود أنشطة ترفيهية اجتماعية إيجابية. وفي نفس السياق يشير العلماء أن لدى جميع البشر مجموعة من الإحتياجات، بعضها مرتبط بالمخالفة (احتياجات إجرامية) Criminogenic needs ، والبعض الأخر متعلق (احتياجات غير إجرامية): non-criminogenic .

وبغرض توضيح الفكرة حري بنا التنويه أن الكثير من البشر يملكون احتياجات متشابهة في الحياة، ومنهم من يقلل من إمكانيته في القدرة على تحقيقها فيسقط فريسة السلوك المسيء.

وفي هذا الصدد تشير دراسة بعنوان إعادة الإدماج الاجتماعي، والاحتياجات الإجرامية للأشخاص البالغين من الرجال الذين ارتكبوا جرائم ذات طبيعة جنسية للباحثة Togolaتوقولا(2022)، والتي تستهدف البحث عن أهم الاحتياجات الإجرامية المتعلقة بالعودة إلى الجريمة عند مرتكبي الجرائم الجنسية، معتمدة على Risk-need-responsivity modelنموذج الخطر، الحاجة، والاستجابة؛ للوصول إلى تقييم ما إذا كانت هذه الاحتياجات لها تأثير على إعادة الاندماج الاجتماعي؟

حيث أجريت الدراسة على عينة متكونة من(300)مجرم تورطوا في جرائم جنسية و (300)، لم يسبق لهم التورط في هذا النوع من الجرائم، مستخدمة أدوات بحث ذات الصلة بتقييم، وإدارة الخطر، ومعتمدة المنهج المقارن؛ لتحديد ما إذا كانت أوجه التشابه، والإختلاف بين المجموعتين؟

وأظهرت نتائج الدراسة أن هناك علاقة وطيدة بين الاحتياجات الاجرامية، والإقدام على الفعل الاجرامي لاسيما في الجرائم ذات الطبيعة الجنسية، الأمر الذي يستدعي الاهتمام، والتكفل لإعادة الادماج الاجتماعي (Togola, 2022).

وأكدت دراسة R. Hollin , Emma (2017) تحت عنوان الإحتياجات الإجرامية، والمرأة المجرمة Criminogenic need and women offenders على إرتباط السمات الديناميكية، أو الاحتياجات الإجرامية بإرتكاب السلوك الإجرامي خاصة في الجرائم المتعلقة بتعاطي المخدرات.

.(R. Hollin & Emma J., 2010)

الدراسة ومنطلقاتها

إن عدم التكفل النفسي، والمادي، والإجتماعيللمراة السجينة. وفي غياب رعاية لاحقة تهدف إلى إحتضانها، ومرافقتها ومع إستمرار عوامل الخطر الثابتة، لاسيما الديناميكية أو ما يطلق عليها بالاحتياجات الإجرامية يدفع بها حتما إلى عودتها إلى الجريمة.

كما تشير دراسة Sophie St-Louis والإحتياجات الإجرامية الاحتياجات الإجرامية المخاطر والإحتياجات الإجرامية المحتياجات المحتياجات المحتياجات المحتياجات المحتياجات العجرامية لتقييم مخاطر عودة المجرمين الشباب في كبييك إلى الإجرام، وأسفرت نتائج الدراسة أن هناك المحتياجات الثمانية الرئيسية المرتبطة بالعودة إلى الإجرام كمؤشر ينبئ بالعودة إلى الإجرام، والتي يشار إليها عادةً بإسم" BIG FOUR" والتي تشمل السلوك المعادي للمجتمع، المواقف الدعم الاجتماعي السلبي كأقران السوء والإدمان (St-Louis, 2015).

إن امتلاك بعض المجرمين لسلوكيات عدوانية بدرجة مرتفعة، بالإضافة الى مواقفهم الناقمة على المجتمع، وميولاتهمللإحتكاك برفقاء السوء، وتمجيدهم، كذلك الإقدام على تناول المخدرات بأنواعها وبالتالي الإدمان. سيدفع حتما إلىإرتدادهم، أوما يسمى بالرجعية الإجرامية، وقد تطرق لذلك لومبروزو في معرض نظريته حول الجريمة.

وعليه نستنتج أن هاته السلوكيات الإجرامية ليست وليدة الصدفة، أو بدون دوافع، وإنما هي نتاج وجود رغبة ملحة وإحتياجلإرتكاب السلوك الإجرامي، والعودة إليه. وهذا الإحتياج قد يتجه نحو تعاطي المادة المخدرة لمواجهة المجتمع، أو إحتياجلملازمة رفقاء السوء، كهمزة وصل بينهم .،وبين الجريمة، أو الإحتياج إلى سلوكات معادية للمجتمع، للقدرة على التعايش مع مجتمع غير قادر على الإنخراط فيه بطريقة سوية؛ تمكنه من أن يكون شخص صالح.

وإنطلاقا من المفهوم الثري للإحتياجات الاجرامية في مفهوم رفاهية الإنسان؛ يمكن القول أنالإحتياجات الإجرامية بمثابة عقبة من العقبات المرتبطة إرتباطًا مباشرًا بتشويه الحاجة الأساسية اللازمة للإنسان ليعيش حياة مرضية.

وفي هذا الصدد بينت الدراسات أن الشخص يمكن أن يمتلك ما يصل إلى ثماني سمات، والتي يمكن أن تكون سببا في إجرامه، وعودته إلى الجريمة (Hegger, 2015 p05).

إذ تظهر النساء المسجونات عمومًا، بعض أخطاء التفكير التي تؤثر على كيفية تفسيرهم للمعلومات، ومعالجتها، أو ما يطلق عليها بالتفكير الإجرامي. سواء في السجن، أو بعد الإفراج، وتشمل هذه الأخطاء الإحساس بالاستحقاق، ونجده عند المحبوسات اللائي يساورهن إحساس بالازدراء، اذ يتصورن أنفسهن بأنهن

أهل لبلوغ مكانة ما، وأن لهن الأحقية مثل غيرهن. مثلا نجد الفتاة منحرفة بسبب سعيها وراء أمر دون امتلاك وسائل شرعية لبلوغه، فتسعى إليه عنوة وفي طريقها قد تسلك سلوكا إجراميا، وهي في واقع الأمر تسعى وراء تحقيق احتياج اجرامي.

أما التبرير الذاتي نجد ذلك في جرائم السرقة، والبغاء خاصة. فالنساء المجرمات يقدمن على هاته الأفعال، ويبررن أفعالهن بالفقر، وقلة الإمكانيات، وكسب لقمة العيش، وما هذا ما هو إلا احتياج إجرامي هدفه التبرير.

كما نجد بعض الفتيات يقبلن على الإجرام، ويرجعن ذلك على نمط عيشهن، وعدم تلقيهن الاهتمام وإهمالهن من طرف أسرهن، وأزواجهن، لاسيما في الجرائم الأخلاقية والتصورات غير الواقعية للواقع، وإتخاذ "موقف الضحية" (على سبيل المثال "المجتمع يزدريني"). وعادة ما يتسمن بالخداع، ولا يتحلين بروح المسؤولية، مزاجهن يتقلب بين العدوانية، والعنف، والإندفاعية. مع عدم القدرة على الإمتثال للأعراف والقوانين الاجتماعية، ويظهرن تجاهلًا متهورًا لسلامة الآخرين. على سبيل المثال تبكي أمك، ولا تبكي أمي، وعدم الشعور بالندم عند إيذاء الاخرين، وغالبًا ما يكون لدى النساء المجرمات صلة مع أصدقاء متورطين في سلوك إجرامي، أين يعرضهن لخطر كبير للمشاركة في هذا السلوك.

وبمرور الوقت تفقد المرأة المجرمة الإتصال بالأشخاص "المؤيدين للمجتمع"، ومن ثم لا يكون لديها شبكة دعم اجتماعي للمساعدة في تعزيز السلوكيات المناسبة.

إذ تشير الأبحاث إلى أن رفقاء الشخص قد يكون في الواقع أكبر مؤشر على السلوك الإجرامي (Hegger, 2015). ومع ذلك غالبًا ما ينكر السجينات المجرمات تأثير الآخرين على حياتهن، لأن ذلك من شأنه أن يهدد شعورهن بالاستقلالية، كما أنهن يتخيلن أنفسهن كقائدات يتنافسن على الزعامة، وليس تابعات. ناهيك عن تورطهن في تعاطي المخدرات، والكحول، وهذا ما يسهل إنخراطهن للسلوك الإجرامي بسهولة.

وتأسيسا على ما تقدم يمكن القول أن عدم قدرة المرأة المجرمة على التكيف، والتأقلم مع الحياة الاجتماعية بعد الإفراج من خلال ما تواجهه من تحديات تعيق إندماجهاإجتماعا، مما يولد لديها إحتياج جامح للجريمة، والعودة إلى السلوك الاجرامي كسمة تطغى على سلوكياتها، كون هذه الإحتياجات الإجرامية تلبي رغبتها، وأهدافها المرفوضة، وغير مرغوبة إجتماعيا كإحتياج إجرامي لإرضاء الذات. ومنه التساؤل الذي يجب طرحه:

- ما درجة العود الاجرامي للمرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري؟

- ماهى أهم الاحتياجات الإجرامية للمرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري؟
- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين الإحتياجات الإجرامية، والعود الاجرامي للمرأة
 - المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري؟
 - هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الاحتياجات الاجرامية والعود الإجرامي لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري يعزى إلى متغير السن، والمستوى التعليمي، وتكرار الجريمة؟

1. فرضيات الدراسة:

- نتوقع أن درجة العود الإجرامي للمرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائر يمرتفع.
- نتوقع أن السلوك المعادي للمجتمع، والدعم الاجتماعي للجريمة، والإدمان على المادة المخدرة أهم
 - الإحتياجات الإجرامية المؤدية إلى العود الإجرامي لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين الاحتياجات الإجرامية، والعود الإجرامي للمرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي للمرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائر يتعزى إلى متغير السن، المستوى التعليمي، الاجتماع يوتكرار الجريمة.

3. مبررات ودوافع اختيار الموضوع:

- 1.3 الدوافع الذاتية: الرغبة في البحث في هذا التخصص، علما أن الدراسة هيإستمرارية لدراسة أعدت لنيل شهادة الماستر، فضلا عن مدى أهمية الخوض في مثل هذا الموضوع، بغية المساهمة في إيجاد حلول تساهم في وقاية المرأة، والمجتمع من الوقوع وطأة ظاهرة العود الإجرامي.
- 2.3 الدوافع المجتمعية: تنامي ظاهرة العود الإجرامي بشكل أصبح يهدد كيان الأسرة، والمجتمع ككل، وأمام العجز في إيجاد حد، وبدائل للقضاء على هذه الظاهرة لاسيما إذا تعلق الأمر بالمرأة التي تعتبر مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق.

- 3.3 الدوافع المستقبلية: مواصلة البحث والسعي الدائم، والحثيث؛ لإيجاد حلول لهذه الظاهرة الخطيرة، والمساهمة في وقاية المجتمع من حدتها.
- 4.3 الدوافع الوظيفية: انطلاقا من تجربة الطالبة الباحثة المهنية طيلة سنوات قضتها في ميدان إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، والمحبوسات بهدف إيجاد نموذج علاجي وقائي كفيل لوقاية، وإنقاذ المرأة من براثن الجريمة، وإعادة إدماجها كامرأة لتساهم في بناء المجتمع لا تهديمه.
- 4.4 الدوافع العلمية: حداثة الموضوع، وأهميته، كونه من المواضيع التي لم يطرق بابها أي باحث في الوطن العربي، والمحلي على حد علم الطالبة الباحثة. على الرغم من الأهمية التي يكتسيها في الدراسات الأجنبية، علاوة على إعتباره سيقدم قيمة مضافة في مجال التخصص.
 - 4. أهداف الدراسة: تهدف الدراسة الحالية إلى:
- 1. البحث عن العلاقة بين الاحتياجات الإجرامية، والعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
- 2. التعرف على درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمةلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
- 3. الكشف عن أهم الاحتياجات الإجرامية المؤدية إلى العود الإجرامي لدى المرأة المجرمةلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
- 4. معرفة مدى وجود فروق في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي تعزى إلى متغير السن، والمستوى التعليمي والاجتماعي؛ وتكرار الجريمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.
 - 5. أهمية الدراسة: تتضح أهمية القيام بالدراسة الحالية من ناحيتين، نظرية، وعملية، أو تطبيقية.

1.5 الأهمية النظربة:

- إثراء المكتبة بموضوع جديد يتميز بشحة المصادر، حيث أنه يسلط الأضواء على ظاهرة آخذة في التنامي، وأصبحت تشكل خطرا على أمن الفرد، والمجتمع. محاولين إيجاد بعض التوصيات، والحلول التي من شأنها التقليل من حدة هذه الظاهرة.

2.5 الأهمية التطبيقية:

- لفت الانتباه إلى خطورة ظاهرة العود الإجرامي لدى المرأة، وماتشكله من أخطارعلى المجتمع كون المرأة هي الركيزة الأساسية التي تنبني عليها الأسرة، والمجتمع.

- الوقاية من خطر العود الإجرامي.
- يمكن لنتائج هذه الدراسة في المساهمة في تنوير الطريق أمام الباحثين في مجال علم الجريمة الاسيما عند المرأة.
- يمكن اعتماد نتائج هذه الدراسة لإعداد برامج علاجية للتكفل بهذه الفئة داخل المؤسسات العقابية.
- يمكن الاستفادة من نتائج الدراسة في تغير نظرة المجتمع السلبية إتجاه المرأة المجرمة، وجعلها تؤمن بإمكانية إصلاح، وتهذيب سلوك المرأة المجرمة خلال؛ توفير ظروف خاصة تهدف إلى التكفل النفسو اجتماعي بها.

7. التعريف الإجرائي لمصطلحات الدراسة:

1.7 الاحتياجات الإجرامية:

[جرائيا: هي عوامل الخطر، المرتبطة بالعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة، تقاس بالدرجات التي ستحصل عليها المستجوبعلى الأداة الموضوعة خصيصا؛ لاستكشاف أهم الاحتياجات الإجرامية لدى المرأة المجرمة، والتي حددتها الطالبة الباحثة معدة المقياس ب 07 مجالات وهي:

- 1.السلوك المعادي للمجتمع
 - 2. المواقف الإجرامية
- 3.الدعم الاجتماعي السلبي
 - 4.سلوك، وادمان المواد
- 5. العلاقات الأسرية والزوجية
 - 6.التعليم، وانعدامه.
- 7. التواصل الاجتماعي (قصور عدم التأقلم).

2.6 العود الاجرامي:

إجرائيا: هو ميل بعض المجرمات اللائي سبق الحكم عليهن بالسجن من قبل، لإرتكابهن جرائم معينة الى العودة لممارسة سلوكهن، واقدامهن على إرتكابهن جرائم أخرى. ويقاس بمجموع الدرجات التي يتحصل عليها المفحوص من خلال مقياس العود الإجرامي الذي أعدته الطالبة الباحثة من خلال مجالات 03 التالية:

- -الفعل الإجرامي وسوابقه.
- -العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة.
 - خطر العود الإجرامي.





الجانب النظري الفصل الثاني الاحتياجات الإجرامية

تمهيد

أولا السحاجات.

1. تعريف الحاجات.

1.1 لغة.

1.2 اصطلاحا.

2. الفرق بين الحاجة وباقي المصطلحات.

3. خصائص الحاجات.

4. أنواع الحاجات حسب ما سلو.

5. النظريات المفسرة للحاجات الإنسانية.

ثانيا: الاحتياجات الاجرامية

1. تعريف الاحتياجات الإجرامية.

2.أنواع الاحتياجات الإجرامية.

3.أسس نموذج تقييم وإعادة تأهيل الجاني القائم على المخاطر، والاحتياجات والاستجابة.

4. تاريخ نموذج تقييم وإعادة التأهيل.

4. المبادئ الرئيسية لنموذج تقييم وإعادة التأهيل.

5.أهداف نموذج تقييم الجاني ، وإعادة تأهيله.

6.أهم التدخلات الموجهة عند التعامل مع الاحتياجات الإجرامية.



الفصل الثانى الاحتياجات الاجرامية

تمهيد:

على مدى العقدين الماضيين، إزداد التشبث بشكل متزايد بوجهة النظر القائلة بأنه من الممكن تقليلمعدلات إعادة الإجرام، من خلال معالجة، أو إعادة تأهيل المجرمين بدلاً من تسليط عقوبات ردعية عليهم؛ والتي من شأنها مضاعفة ميلهم الى العنف والعدوانية؛ وبالتالي الإستمرار في السلوك الاجرامي.

ويعتبر إعادة التأهيل أحد الأليات الأكثر اعتمادا في مجال اصلاح السجناء، والمجرمين بصفة عامة وذلك لكونها آلية ترتكز على مبدأ الاحتياجات الاجرامية؛ والتي هي بمثابة جوهر البحث في علم الاجرام الحديث.

وقبل التطرق إلى مفهوم الإحتياجات الإجرامية، لابد من الإشارة إلى مفهوم الحاجات تفاديا للخلط بين الحاجات، والاحتياجات.

فالحاجات إتجاهها مادي كما تطرق اليها ماسلو، أما الاحتياجات فاتجاهها معنوي بحت.

إذ أن الحاجات يمكن الاستغناء على بعض منها، أما الاحتياجات فهي ملازمة مدى الحياة. ويمكن تعديلها عن طريق إخضاع الجاني لبرامج علاجية نفسية تأهيلية.

الفصل الثانى الاحتياجات الاجرامية

أولا: الحاجات

1. تعريف الحاجات:

1.1 لغة:

جاء في المعجم الوجيز كلمتي (حاج واحتاج) بمعنى إفتقر، ويقال حاج شخصًا، أو أحوج اليه فلانًا أي جعله محتاجًا إليه، وتعرف الحائجة كل ما يفتقر إليه المرء ويطلبه، وجاء في معجم لغة العرب كلمة (حاج) بمعنى افتقر، وكلمة (إحتاج) أي افتقر إليه، والفعل (تحوج) أي طلب الحاجة، وإسم (الحائج)، وهو المفتقر (سنجق، 2022).

2.1 اصطلاحا: عرفها الأستاذ فاخرعاقل (1978) بأنها افتقار أمر مفيد، ومرغوب فيه وأساس هذا الإفتقاد يسبب إختلال التوازن في الفرد، وتكون الحاجة فيزيولوجية إذا كانت ذات صلة بالجسد، وتكون نفسية إذا ما إتصلت بالأفكار، والمشاعر، وتكون إجتماعية إذا ما مست بالعلاقات الاجتماعية (فاخر، 1978).

ويعرفها (1934) ماسلوMaslowعلى "أنها ما يثير الكائن الحي داخليا مما يجعله يعمل على تنظيم مجاله؛ بهدف القيام بنشاط ما لتحقيق مثيرات، أو أهداف معينة (القطاني، 2011، ص 25).

وفي تعريف آخر: الحاجة نوع من الافتقار، والحرمان يلح على الفرد. وتنبع من رغبته على شيء ما، وشعور الحاجة يكون في أغلب الأحيان يضايق الفرد، ويشعره بالإنزعاج حتى يشبع حاجته (بوعائية، 2019 ، 2000).

2. الفرق بين الحاجة وباقي المصطلحات: لا شك أن الحاجة شيء ضروري لاستقرارالحياةنفسها أو للحياة بأسلوب أفضل، وقد ترتبط بمصطلحات كثيرة أهمها:

2. **الدافعية:** Motives: هي قوى دافعة تعمل على المحافظة على الفرد، والجماعة، والنوع. ويمكن تعريف الدافع على أنه حالة جسمية، أو نفسية داخلية) تكوين فرضى) ؛ يؤدي إلى

توجيه الكائن الحي اتجاه أهداف معينة، ومن شأنه أن يقوى استجابات محددة من بين عدة استجابات يمكن أن تقابل مثيرا محددا (زهران، 2005، ص34).

ومنه الدافعية هي المحرك الأساسي الذي يحرك الفرد، ويوجهه إلى تحقيق غاياته التي يشعر أنه بحاجة إليها.

2.2 الحافز Drive: وهو تلك القوة الدافعة للكائن الحي ليقوم بنشاط ما؛ بغية تحقيق هدف محدد.

فالحوافز تعتبر أقل عمومية من الدافع، فهي محركات خارجية المنشأ تعمل على تنمية الدافع وتوجيهه للقيام بعمله؛ فيما أن الدافع هو القوة الداخلية المحركة للسلوك الإنساني لبذل المزيد من العمل، ومنه فإن الحوافز هي المؤثرات الخارجية التي تؤثر فيقوى الإنسان الداخلية (شيري، 2017، من 3).

وعادة ما ينشط الدافع الحافز بالنسبة للحاجات الأكثر إلحاحا، حيث أن إشباع الحاجاتالملحة يعيد للإنسان حالة التوازن الداخلي، لذلك يجب مساعدة الأفراد في إشباع حاجاتهم لإبراز طاقاتهم، وإمكانياتهم.

3.2 الغرائز: يرى McDougall ماكدونالد (1908) "أن الغرائز هي المحركات الأولى للسلوك، وهي استعداد فطري نفسي، يحمل الكائن الحي على الانتباه إلى مثيرات معينة يدركها إدراكاحسيا، ويشعر بانفعال خاص عند إدراكها (زهران، 2005، ص33).

ولا شك أن فهم حاجات الفرد، طرق إشباعها يساعد الفرد على الوصول إلى أفضل مستوى للنمو النفسي، والتوافق النفسي، والصحة النفسية.

- 2.2 الحاجة: تعتبر الحاجة مطلب أساسي من متطلبات الوجود الإنساني، اذ يعرفها أحمد زكي بدوي على " أنها كل ما يحتاجه الإنسان لسد كل الرغبات الضرورية، وإتاحة العوامل الهامة لنموهوتطوره" (سنجق، 2022).
- 2.2 الإحتياج: إتجاهه معنويا تحكمه المشاعر، والأحاسيس، والمكملة للحاجة المادية التي لا يمكن أن تكتمل بدون مرورها بجسر الإحتياج. (القاشطي، 2021). فهو ممتد مدى الوجود، والحياة. لذا فالإحتياج أعمق شعورا من الحاجة، وماهيتها، وقوة طاقتها بالتأثير على الروح.

ومنه الإحتياج يمكن أن نتعايش، ونعيش به حتى الموت، ولا نستطيع الإستغناء عنه، أما الحاجةنستطيع أن نستغنى عنها، وبمكننا العيش بدونها. لأنه احتياج إتجاه رغبة ما؛ تحقق الاشباع.

3. **خصائص الحاجات: تختلف** الحاجات عن غيرها من المفاهيم النفسية، من خلال مجموعة من الخصائص نذكر أهمها:

- قابليتها للإشباع: أي يمكن تحقيقها باستخدام وسائل مناسبة.
- الزيادة المستمرة: فكلما نجح الفرد في إشباع حاجة، تخطر حاجات جديدة ذات أهمية.
 - التطور المستمر: كلما تقدم الإنسان تطورت حاجاته. (مؤيد ، 2010، ص1).

4.أنواع الحاجات حسب ماسلو:

بدأ Maslowماسلو 1934) (كعالم سلوكي، مقتنع بأن كل فرد بداخله نظام من الدوافع والمحفزات غير متصلة على الاطلاق بالثواب، أو بالرغبات غير الواعية.

افترض Maslow ماسلو أننا جميعا لدينا حاجات بيولوجية أساسية، وحاجات اجتماعية؛ توجهأفعالنا، وتنمو حسب تسلسل هرمي منظم. بدءا بالحاجات الأساسية كالغذاء، والأمن، والتقبل، وعندما يتم إشباعها، يصل الفرد إلى تحقيق ذاته.

وفي عام (1943) نشر Maslowماسلوفي بحثه تحت عنوان "نظرية التحفيز"في مجلة" المراجعة النفسية"ReviewPsychological"تم تقسيم هذه الحاجات إلى:

أ- حاجات النقص Deficiency Needs: تتمثل في حاجات الفرد الضرورية؛ والتي يلِح عليها الفرد، أو ما تسمى بالحاجات الأساسية. وتشمل بقاء الكائن الحي ،وإستمراريته، وضمان طاقاته، كالطعام والشراب، والنوم، والحاجة للشعور بالأمن.

وتنشأ حاجات النقص بسبب الحرمان، وهي تحفز الناس عندما لا يتم تلبيتها. ومنه يصبح الدافع لتلبية هذه الحاجات أقوى كلما طالت مدة حرمانهم. على سبيل المثال، كلما طالت مدة بقاء الشخص دون طعام، يزداد جوعه.

ب-حاجات النمو:Growth Needs: تتضمن في الحاجات النفسية، والاجتماعية، والإنتماء والصداقة، والحاجة لتقدير الذات.

ويؤكد ماسلو في هذا إجمالا، أنه من الضروري إشباع حاجات النقص قبل حاجات النمو، اعتبارا من أن هذه الأخيرة أكثر إلحاحا، ولها أولوية من الحاجة للصداقة والحب والتقدير. Freitas) . وقد قسمها كآلاتي:

1. الحاجات الفسيولوجية: Physiological Needs: هي أساس التسلسل الهرمي، وهي المكون البيولوجي لبقاء الإنسان. كالغذاء، والهواء، والمسكن، الدفء، الجنس، وهي حاجات مرتبطة بالبقاء، وتشبع هذه الحاجات لدى معظم الناس بدرجات متفاوتة.

ويرى Maslowماسلوأن الحصول على إشباع هذه الحاجات؛ يؤدي إلى تحرير الفرد من سيطرة حاجاته الفيزيولوجية، وإتاحة الفرصة الكافية لظهور الحاجات ذات المستوى الأعلى. (Maslow, 1943).

بمعنى أخر يجب أخذ الحاجات الفسيولوجية في الإعتبار كونها؛ هي الدافع الداخلي لتحقيق أهداف البشر، إذ يضطر البشر إلى تلبية الحاجات الفسيولوجية أولاًلمتابعة مستويات أعلى من الرضا الجوهري، ومنه؛ لتعزيز احتياجات المستوى الأعلى في التسلسل الهرمي.

2. حاجات الأمن والسلامة Security and safety needs تشير هذه الحاجات إلى رغبة الفرد في العيش بسلام وطمأنينة بعيدا عن أعراض القلق، والاضطراب، والخوف، ومع حاجته الدائمة للحماية من الأخطار الجسمية، والصحية والبدنية. إذ يشعر الفرد بقدر من الاطمئنان. ولا يتوقف الأمن عند الحدود المادية فحسب، بل حتى الأمن النفسي والعلائقي من خلال علاقات متزنة مع الأفراد، وزملاء العمل. وأهمها الصحة، والأمن الشخصي الأمن العاطفي والمالي (Poston, 2009).

أي إذا كان الشخص لا يشعر بالأمان في بيئة ما؛ فسوف يبحث عن الأمان قبل محاولة تلبية أي مستوى أعلى من البقاء على قيد الحياة. هذا هو السبب في أن الهدف المتمثل في تلبية الحاجة إلى الأمان باستمرارهو تحقيق الاستقرار في حياة المرء، ومنه الاستقرار يعيد مفهوم التوازن للبشر.

3. الحاجات الاجتماعية، والحب: Love and social Needs: هي حاجات يرضيها، ويشبعها شعور الفرد لكي تكون له قيمة اجتماعية، أين يجد الفرد موضع القبول والتقدير، والاحترام لدى الآخرين.

وقد عبر عنها Maslowماسلو بحاجات الحب، والإنتماء من خلال الارتباط بأفراد آخرين، والقبول من جانب الآخرين. وإشباع هذه الحاجات يشعر الفرد بالامتنان، وعدم إشباعها يتسبب في ظهور أعراض سوء التكيف. (McLeod, 2022).

4. حاجات التقدير Esteem needs: يأتي التقدير من التجارب اليومية التي توفر فرصة تعليمية تتيح لنا اكتشاف أنفسنا لاسيما عند الأطفال. ولهذا السبب فإن منحهم الفرصة لاكتشاف أنهم قادرون أمر بالغ الأهمية، ولتعزيز ذلك وجب منحهم إحساسًا أكبر بالذات، من خلال خلق،

وضمان بيئة للأطفال تكون داعمة، كما توفر لهم الفرص التي تساعدهم على رؤية أنفسهم كأفراد محترمين، وقادرين.

وأشار Maslowما سلو"في هذا السياق إلى " أن الحاجة إلى الاحترام، أو السمعة هي الأكثر أهمية للأطفال وتسبق احترام الذات الحقيقي أو الكرامة". مما يعكس جانبين من الاحترام للذات، وللآخرين(Deckers, 2018).

وأضاف ماسلو فيما بعد إلى هرمه مجموعتين بين المستوين الرابع، والخامس أي بين حاجات الاحترام والتقدير، وحاجات تقدير الذات حاجتين لتصبح ثماني حاجات بدلا من خمسة وهي:

5. الحاجات المعرفية needs Cognitive: تأتي الحاجات المعرفية مثل الإبداع ،والبصيرة والفضول. بمعنى الأفراد الذين يستمتعون بالأنشطة التي تتطلب المداولات، والعصف الذهني لديهم حاجة أكبر للإدراك. من ناحية أخرى فإن الأفراد الذين ليس لديهم الحافز للمشاركة في النشاط لديهم

طلب منخفض على القدرات المعرفية على عكس الآخرين؛ وهذا يخلق لديهم إرادة للتعلم، وإكتساب المعرفة. وهذا ماكان يسعى إليه "Maslow"ماسلو من خلال التسلسل الهرمي؛ أي أن يكون لدى البشر دافع جوهري ليصبحوا أشخاصًا متعلمين.(R C W S, 2021).

6. الحاجات الجمالية NeedAnesthétique بعد الوصول إلى الحاجات المعرفية للفرد سوفيتطور الأمر إلى الحاجات الجمالية؛ لتجميل حياة المرء، أين سيرغب الفرد في امتلاك القدرة على تقدير الجمال داخل العالم من حول الذات.

وفقًا لنظريات "Maslow" ماسلو للتقدم نحو تحقيق الذات؛ يحتاج البشر إلى صور جميلة أو تجارب جديدة، وممتعة من الناحية الجمالية، كما يجب على البشر الإنغماس في روعة الطبيعة مع إيلاء اهتمام وثيق لمحيطهم ومراقبتهم لاستخراج جمال العالم. وينتج عن هذا المستوى العالي من الحاجة للتواصل مع الطبيعة، والشعور بالعلاقة الحميمة معها، وكل ما هو محبب. ومنه تحسين المظهر الجسدي لضمان جماله لتحقيق التوازن مع بقية الجسم.

7. تحقيق الذات: Self-actualisation يصف "Maslow" يصف "Self-actualisation الرغبة في إنجاز كل ما في وسع المرء ليصبح أقصى ما يمكن أن يكون. ويصف تحقيق الذات على أنه نظام قائم على القيمة عند مناقشة دوره في التحفيز، وهو الهدف أو الدافع الصريح، ومنه يسعى الأفراد الذين لديهم الدافع لمتابعة هذا الهدف، ويفهمون كيف يتم التعبير عن حاجاتهم،

وعلاقاتهم، وشعورهم بالذات من خلال سلوكهم. وتشمل اكتساب الشريك، الأبوة والأمومة، توظيف وتطوير المواهب والقدرات والسعي وراء الأهداف (Deckers, 2018).

8. حاجات التعالي الذاتي needsTranscendence: قسم "Maslow" ماسلو لاحقًا قمة المثلث ليشمل السمو الذاتي، والمعروف أيضًا بإسم الحاجات الروحية. وتختلف الحاجات الروحية عن الحاجات الأخرى من حيث أنه يمكن تلبيتها على مستويات متعددة. (Maslow, 1996)

بمعنى عندما يتم تلبية هذه الحاجة؛ فإنها تنتج مشاعر النزاهة، وترفع الأشياء إلى مستوى أعلى من الوجود في سنواته الأخيرة. ومنه يشير التعالي إلى أعلى المستويات، وأكثرها شمولية للوعي البشري والتصرف والربط كأهداف وليست وسيلة بالنفس، وبالآخرين المهمين والبشر بشكل عام، والطبيعة والكون.

5. النظربات المفسرة للحاجات الانسانية:


5. 1 نظرية الحاجات حسب فروم (1980-1900) Erich Fromm

يصر فروم على ضرورة فهم الحاجات الإنسانية الأساسية؛ كون فهمها يساعدنا في إدراك بنية الاجتماع الإنساني، وطبيعة الجنس البشري نفسه. غير أن المنظمات الاجتماعية السائدة في مختلف الحضارات الإنسانية تمنعنا من تلبية مختلف حاجاتنا في الوقت عينه، فتضطرنا إلى مواجهة الحرمان، وافتعال الصراع العبثى بين أعضاء المجتمع.

ويعتبر أن للإنسان خمس حاجات أساسية:

- ★ الحاجة إلىالتسامي(transcendance):ونقصد بها أن الإنسان رمي به في هذا العالم من غير استئذان، فوجد نفسه ملقى في حقل من الإمكانات الرهيبة. فإما أن ينفعل انفعالاً عنيفاً، ويهدم الهيكل بأسره، وإما أن يبتكر أسلوباً فذا من الخلق المستمر به يجعل العالم أنقى وأجمل وأبهى. وهذا ما يساعد الإنسان يتجاوز رغبة الهدم، والتدمير والقتل، وإنتهاج سبيل الخلق، والابتكار.
- ♦ الحاجة إلى التجذر (rootedness): بمعنى القدرة على غرس جذور كيان الإنسان في تربة العالم الوحيد الذي قذف به فيه؛ حتى يشعر بأن العالم منزله الخاص، ومنه عقد مختلف أصناف الارتباطات والعلاقات.

- * الحاجة إلى الهوية الذاتية: (sens of identity) أي أنالفرد بحاجة إلى أن يكون قادر على أن يقول أناوأن يكون ملزما بأن يكون هو نفسه، وأن يدرك نفسه، ويشعر بنفسه كمركز وموضوع أفعاله. وإذا لم يكن قادرًا على ذلك فهناك حل واحد آخر، وهو الإمتثال، ويجب أن يتوافق مع الآخرين، ويشعر بـ " أنا" طالما أنه لا يختلف عن جاره. فلا داعي لأن يسأل نفسه من أنا؟ لأنه من الواضح " أنا" مثل كل الآخرين.
- الحاجة إلى الوحدة (unity): وهي التيتضمن لنا صيانة هويتنا داخل ذواتنا وخارجها. أي في رحاب العالم الذي ننخرط فيه، يجعلنا نكتسبالإنسجام الكياني الضروري الذي يحمينا من التبعثر، والضياع، ومن ثم ننشئ إطاراً توجيهياً (frame of orientation) يرشدنا إلى مقامنا الفريد في خضم العالم.
- الحاجة إلى الإنجازية الفاعلة:(effectiveness) والتي تحث الإنسان على تحقيق الطاقات الدفينة التي يختزنها كيانه الذاتي وعلى قدر ما ينهج الإنسان سبيل الخروج إلى العالم وإلى الآخرينيستطيع أن يستخرج من ذاتيته الإمكانات المنطوية التي تؤهله للتعبير عنذاته, (Érès, 2005)



مخطط رقم (01) يوضح الحاجات عند فروم Erich Fromm

❖ نقد نظریة الحاجات Erich Fromm لفروم: نلاحظ أن Frommفروم قد أصاب في إصراره على ضرورة فهم الحاجات من أجل التطور البشري، لاسيما، وأن الإنسان حسبه خلق بهدف تحقیق الفردیة، لهذا یجب تضامنه مع جمیع المحیطین به انطلاقا من علاقة الحب،

والتضامن، ولكن إذا لم تتوفرالظروف الملائمة، والضرورية لتحقيق هذه الفردية، لا يمكن لهذا الترابط، والتجذر أن يكون.


- 2.5نظرية هنري موراي: Henry Murray (1938): يصف هنري مورايالحاجة على أنها القوة الدافعة، والقوة الموجهة لسلوك الإنسان، وبمكن الإستدلال على وجودها على أساس:
 - 1. أثر السلوك ونتيجته النهائية.
- 2. الأسلوب الخاص للسلوك، والانتباه الانتقائي والاستجابة لنوع خاص من موضوعات التنبيه.
 - 3. التعبير عن الانفعال، والتعبير عن الإشباع حين يتحقق بأثر خاص.

ويوضح Murray مورايأن الإنسان يتصرف بطريقة يقصد منها زيادة الإشباع، وتخفيف التوتر، ويستخدم Murray موراي تعبير تكامل الحاجة، وهو إستعدادموضوعي، أي أن الفرد بحاجة إلى نوع معين من التفاعل مع شخص معين، أو موضوع معين، كذلك أن جميع العمليات الشعورية عمليات سائدة، ولكن ليست كل العمليات السائدة عمليات شعورية. وفيما يأتي أهم الحاجات التي طرحهاموراي:

- 1. حاجات حشوية الأصل: والمتصلة بالعناصر العضوية، الحاجة الى الماء والهواء.
 - 2. حاجات نفسية الأصل: الحاجة الى الإنجاز والتقدير والاستقلال.
 - 3. حاجات ظاهرة: وتضم الحاجات الظاهرة الواضحة.
 - 4. حاجات باطنة: وتشمل الحاجات الكامنة.

وعرف Murray موراي الإنجاز على أنه الرغبة، أو الميل الى عمل الأشياء بسرعة وعلى نحو جيد بقدر من الإمكان. وربط الإنجاز بمفاهيم أخرى كالرغبات، والتأثيرات بمعنى الرغبة في الاستقلالية، والتغلب على ما يصادفه من معوقات وافعال، العمل على تحقيق الأهداف، والاندماجيات، والتفرعات، أي ان الحاجة الى الإنجاز يمكن أن يندمج مع حاجات أخرى قد تكون مكبوتة كالاعتراف، والتقدير.

مخطط رقم (02) يوضح الحاجات عند هنري موراي(1938) Henry Murray



- ♦ نقدنظرية Henry Murray هنري يعتبر نظام موراي المحاجات هو جزء مهم من النظام الشخصي، وحسبه الشخصية عبارة عن مكون ديناميكي من عدة جوانب، والدافعية هي العنصر المحرك للحاجات، أي أن الكائن الحي من طبعه ينزع الى السعي، والكفاح من أجل الاحتفاظ بتوازنه. وهذا يعتبر تحليل منطقي للشخصية، وقد صنف الحاجات تصنيفا علميا حسب رأينا، اذ ألم بمصادر الحاجات عندالكائن الحي.
- 5. **Exercise 1952** كارين هورني (1952): تتفق كارين هورني الشخصية، والمتحافظة في تكوين الشخصية، Horney على أهمية السنوات الأولى من الطفولة في تكوين الشخصية، الا أنها تعارضه في العوامل المؤدّية إلى تكوينها فبرأيها ليست القوى البيولوجية ، ولا الصراعات الطفولية هي المساهم الأكبر في تكوين الشخصية، بل القوى الاجتماعية. والعلاقة الرابطة ما بين الطفل، ووالدَيْه هي العنصر الأساسي في هذه القوى الاجتماعية. وأهم الحاجات التي اعتمدتها هي:
- الحاجة إلى الأمان والحاجة للرضا: وتعتبرها أكثر أهمية من الجنس إذتقولهورني الأمان الطفل مرهون بالمعاملة التي يحصل عليها من خلال والديه، ويتم تقويض هذا الأمان بشتّى أشكال الممارسات الخاطئة، ومثال ذلك عدم المساواة بين الأبناء، ومحاولة تفضيل أخ على آخر بشكل علنيّ. أو وضع الأخوَيْن في مقابل بعضهما بعضاً، والقيام بالمقارنة الدائمة بينهما. فهذه السياسةخطيرة جداً تُنمّي الأحقاد، وبالتالي الحصر وضياع الأمن. كما ترى هورني بأن القلق أساسيّ أيضاً في تكوين الشخصية بشكلها السلبي، وثمّة ثلاثة عوامل أساسية تقود إليه:


- الشعور بالعجز.
- والشعور بالعدوانية.
- والشعور بالعزلة. والبيئة، أو الأسرة المتناقضة الممتلئة بالفشل.

مما يؤدي الى ردود فعل الطفل التي تظهر جليا إمّا من خلال المبالغة بالطاعة، وإمّا بالتمرُّد أو بالهروب من الواقع من خلال تكوين صورة مثالية بعيدة عن الموضوعية؛ هدفها التعويض عن نقص يشعره الطفل.

أمًا بالنسبة إلى البالغ، وكيفية تعاطيه مع المحيط، فترى هورني" بأنه يمتلك ثلاثة بدائل أو سيناريوهات في تحديد علاقته بالآخرين وهي": الأولى التحرُك نحو الآخرين على هيئة الحاجة إلى الاستحسان. الثانية: الابتعاد عن الآخرين، والعزلة والانزواء. وجميعها نزعات عصابية، التعارض أو (الصراع) فيما بينها يُشكّل النواة الأساسية للذهان، أي الاضطراب العقلي.

وأوضحت هورني أيضا أن الأسوياء أيضاً يعانون الصراعات ذاتها، مع فارق أنَّ الشخص السوي ولكونه مرناً يستطيع التنويع في اللجوء إلى اختيار إتجاه سلوكي معيّن في كلّ ظرف يواجه (هايل، 2019). ولخصتها في:

- الحاجات التي تدفعك نحو الآخرين: تدفع هذه الحاجات الأفراد إلى السعي للحصول على التأكيد، والقبول من الآخرين، وغالبًا ما يتم وصفهم بالمحتاجين عندما يسعون للحصول على الاستحسان، والحب.
- الحاجات التي تبعدك عن الآخرين: هذه الحاجات تخلق العداء، والسلوك المعادي للمجتمع. غالبًا ما يوصف هؤلاء الأشخاص بأنهم باردون، وغير مبالين.
- الحاجات التي تحركك ضد الآخرين: تؤدي هذه الحاجات العصبية إلى العداء، والحاجة إلى السيطرة على الآخرين. غالبًا ما يتم وصف هؤلاء الأشخاص بأنهم متسلطون , Cherry) .s.d.)




مخطط رقم (03) يوضح الحاجات حسب كاربن هورني Karen Horney

- خ نقد نظرية الحاجات حسب كارين هورني القد أصابت كارين كارين المعاد التي تنتاب الطفل في ظل غياب بيئة صحيحة أين هورني في تحليلها بأنالقلق من الإضطرابات التي تنتاب الطفل في ظل غياب بيئة صحيحة أين تشبع فيها حاجاته للرضا، والأمان، وكذا أن الطفل بحاجة إلى بيئة تمكنه من تحقيق إمكاناته الشخصية، والمبنية على علاقة الطفل بوالديه. الا أن هناك من ينشأ في بيئة تعاني من قصور في الشعور بالرضا، والأمان إلا أنهم أسوياء بالفطرة.
- 4.5 نظرية Herzberg يرى بأن العوامل الدافعة أو المحفزة إن وجدت هي التي تؤدي إلى تحسين الإنتاج؛ لأنها عبارة عن حاجات ذاتية توفر شعورا إيجابيا لدى الأفراد، وتعطيهم فرصا للتطور الشخصى؛ مما يدفعهم للمزيد من العمل وتحسين الإنتاجية.

ويضيف هيرزبرغHerzberg (1959) أيضا بأن هذه العوامل هي رغبات فطرية؛ تدفع حاجات الفرد نحو البحث عنها، أما العوامل الوقائية، أو الصحية فهي عناصر مرتبطة إرتباطا وثيقا بالوظيفة، وهي تنتج عن الوظيفة، ولا تشملها، فالأجر مثلا هو نتيجة للوظيفة، وليس هو نفسها ، والصداقات، والعلاقات الطيبة تنتج عن العمل، ولا تتضمن بشكل مباشر أعباء، وواجبات العمل وقد اقترح نموذجين من الحاجات :

- ♦ حاجات صحية : وتشمل الأجر ، والأمن وزملاء العمل .
- * حاجات محفزة: مثل الاستقلالية، والانجاز والمسؤولية (نعويسات، 2002).



مخطط رقم (04) يوضح الحاجات حسب هيرزبرغHerzberg (04)


نقد نظرية Herzberg هيرزبرغ: (1959) على الرغم من أن هيرزبرغإفترضوجود علاقة بين الرضا والإنتاجية. لكنه شدد على الرضا، وتجاهل الإنتاجية. فضلا أن نظريته إقتصرت على فئة من الموظفين على غرار البقية، فهي لا تخلو من التحيز. لأنها تستند إلى رد الفعل

الطبيعي للموظفين عندما يتم سؤالهم عن مصادر الرضا، وعدم الرضا في العمل. سوف يلومون العوامل الخارجية هيكل الرواتب، وسياسات الشركة، والعلاقات بين الزملاء.

5.5 نظرية Porter بورتر:(1961–1965): لا تختلف هذه النظرية كثيرا عما جاء به ماسلو إلا اختلافا شكليا، يتمثل في إعادة النظر في ترتيب أولوية الحاجات.

حيث يرى بورتر Porter أن للفرد حاجات لا بد له من إشباعها في منظمة العمل، وقد انطلق من:

- ♦ الحاجة إلى الأمن: من خلال الأجر الذي يمثل موردا اقتصاديا للموظف، يوفر له أمنا اقتصاديا، وجسميا وبغطى له إحتياجاته وبضمن له الاستقرار.
- ❖ الحاجة للعضوية: من خلال إتاحة الفرصة للفرد بالانضمام إلى عضوية جماعات على أسس شخصية.
 - ❖ الحاجة للتقدير والاحترام: من خلال بناء علاقات جيدة مع العمال، والشعور بتقدير الغير له.
- ❖ الحاجة للاستقلالية: لأن الفرد بطبعه لا يحبذ مراقبة ومتابعة الغير له، فهو يحتاج لمراقبة ذاتية تكفل له تحمل مسؤوليته.
 - ♦ الحاجة لتحقيق الذات: من خلال تحقيقه لطموحه وهدفه الذي يسعى إليه.



مخطط (رقم 05) يوضح الحاجات عند بورتر (1961- 1965)

- ❖ نقد نظریة Porter بورتر (1961 1965): إعتمدب ورتر في نظریته على مجموعة من الحاجات، والتي یری أنها من الضروریات، ولابد من إشباعها في بیئة العمل، غیر أنه أهمل عملتي التكیف، والتوافق الاجتماعي في مجال العمل.
- 6.5 نظرية الحاجة للإنجاز عند ديفيدما كلين(David Mc Clelland1961): يعتبر ديفيد David أن للأفراد ثلاث حاجات أساسية تؤثر بطريقة مباشرة على تحفيزه، وتكون شدة هذه الحاجات بحسب الأحوال، والظروف المحيطة به، وحسب مكانته في السلم الهرمي للسلطة، ودوره ومكانته في المنظمة. ففي حين يكون بعض العمال في أمس الحاجة للانتماء، يكون بعض المشرفين في أمس الحاجة للسلطة. وقد بين من خلال نظريته ثلاثحاجات:
- الحاجة إلى الإنجاز: وتتمثل في رغبة الفرد في تقديم نتائج جيدة ،ومتميزة عما يقدمه الآخرون. والأفراد يختلفون في قوة هذا الدافع، فالذين يمتلكون دافع انجاز قوي لديهم إتجاه ايجابي نحو حالات الفشل التي يمكن أن تصادفهم أكثر من غيرهم من الأفراد الذين يكون دافع الإنجاز لديهم ضعيف، فرجالالتسيير الذين حققوا نجاحات في ظل بيئة تتسم بالمنافسة القوية، يمتلكون دافع إنجاز قوي، حيث أن هذا النوع من الأفراد يبحث عن فرص حل مشكلات التحدي و التفوق.
- ♦ الحاجة إلى السلطة: ويتميز الفرد الذي يقضي وقتا طويلا في تفكير في وسيلة للتأثير بذكائه على الآخرين ؛ وذلك بهدف فرض سلطته عليهم ،والتحكم فيهم ولإشباع هذه الحاجة؛ يلجأ الفرد إلى مركز السلطة في المنظمة.
- ♦ الحاجة إلى الانتماء: حيث يسعى الفرد من أجل إشباع هذه الحاجة إلى ربط علاقات صداقة متينة مع أفراد آخرين في المنظمة، كما يتميز بالمشاعر الطيبة، والعطف على الآخرين (مباركي، 2008).

الحاجة الى الانجاز

الحاجة الى السلطة

الحاجة الى الانتماء

مخطط رقم (06) يوضح الحاجات عند ديفيد كلاند (06) يوضح الحاجات

*نقد نظرية ديفيد كلاند David Mc Clelland: (1961) بناءً على نظريته نلاحظ أن الحاجة لديه تعتبر عامل القوة بالنسبة لمن يرغب في الإنجاز، أو السلطة أو الانتماء، وماذا عن أولئك الأشخاص الذين يعانون من قصور تجعل منهم غير قادرين على تحقيق هذه الحاجات الثلاثة السابقة الذكر؟

- 7.5 نظرية الوجود والانتماء والنمو Alderfer's (1969) ERG: قدمت هذه النظرية الحاجات في ثلاثة مستوبات وهي:
 - النمو Growth:
 - الارتباط:Relatedeness
 - الوجود: Existance

والتي عرفت بإسم ERG: حيث توضح النظرية أن هذه الحاجات هي حاجات ذات مستويات متتابعة منها متدرجة ، بمعنى أن الشخص يمكنه أن يتخطى بعضا من المستويات الثلاثة ،كما يرى أن المستوى الأعلى في بعض الأحيان قد لا يكون أكثر أهمية بمجرد إشباع حاجات المستوى الأدنى ،وأن الارتقاء للمستوى التالي بالنسبة لبعض الوظائف فيكثير من الشركات غير ممكن ؛ اذ يعزى لعدة عوامل كسياسة الشركة ،أو طبيعة الوظيفة ، وبالتالي فالطريق إلى المستوى التالي هو طريق مسدود يؤدي بالعامل ،أو بالموظف إلى الإحباط ؛ مما يجعله يولي أهمية أكثر بالمستوى السابق (الطويل ، 2001).وتتمثل في:

- ★ الحاجة إلى الوجود: وتتمثل في كل المتطلبات الضرورية لحياة الإنسان، كالحاجة للطعام والماء والسكن، والأمن وكذا الراتب، والظروف المادية المناسبة لأداء العمل.
- الحاجة إلى الارتباط: وتتمثل في حاجة الفرد إلى إقامة علاقات صداقة مع الغير ومشاركتهم في العمل ،والشعور بالتقبل من طرفهم.
- ❖ الحاجة إلى الإحساس: بالتميز والمكانة الاجتماعية، وسط الجماعة التي ينتمي إليها (حنفي، 2002).
- ♦ الحاجة إلى النمو: وتتمثل في كل مايسعى إليه الفرد للدفع من مستوى إنجازه؛ وذلك من خلال استعمال قدراته وكفاءته بصفة مستمرة وفعالة؛ من أجل تحقيق ذاته وتطويرها، وبظهر ذلك من خلال تأديته لمهام صعبة تتحدى قدراته (شاوش، 2000).



مخطط رقم (07) يوضح الحاجات عند (1969) Alderfer's


*نقدنظرية الوجودوا لإنتماء والنمو (1969) G.R. E Alderfer's: على الرغم من أن هذه النظرية أوضحت تدرج الحاجات عند الإنسان حسب كل مستوى من مستويات الحاجات، إلا ان تحليلها كان عام، أي لا يمكن تعميمه على جميع البشر.

8.5 النسبة لروتر على الماسية، والعامة على النسبة النفسية (1954) : بالنسبة لروتر (1954) الدى الإنسان سلسة من الاحتياجات الأساسية، والعامة على المستوى النفسي، والتي يجب أن يحاول تلبيتها إذا كان يريد الحفاظ على حالة من الرفاهية، وتعتمد اعتمادا كبيرا على نظرية التعلم، ونمو الحاجات النفسية، وتطورها، وما يطرأ عليها من تغير.

وتبعا لهذه النظرية فإن الفرد يستجيب إلى السلوك الذي تعلم أنه سوف يؤدي إلى أعظم إشباع .والإفتراض الرئيسي لهذه النظرية هو أن أغلب سلوكنا متعلم، ومكتسب من خلال تجاربنا، وخبراتنا مع الآخرين. ويضع روترستة (06)حاجات نفسية عريضة تدخل ضمنها حاجات نفسية أقل إتساعا منها، وهذه الحاجات هي:

- ♦ الحاجة إلى الاعتراف، والمكانة: هي حاجة الفرد إلى أن يتفوق، وأن يعتبر كفء مثل الآخرين أو أفضل منهم في المدرسة، أو العمل أو المهنة، أو النشاط الرضي، أو المكانة الاجتماعية، أو الجاذبية الجسمية، أو اللعب.
- * الحاجة إلى السيطرة: هي حاجة الفرد إلى التحكم في أعمال الآخرين بما في ذلك الأسرة والأصدقاء، وأن يكون الفرد في مركز القوة، وأن يتبع الآخرون أفكاره ورغباته الخاصة.
- الحاجة إلى الاستقلال: هي حاجة الفرد إلى أن يتخذ قراراته وأن يعتمد على نفسه، وأن يطور المهارات اللازمة للحصول على الإشباع وأن يصل إلى الأهداف دون مساعدة الآخرين.

- ♦ الحاجة إلى الاعتماد على الآخرين ورعايتهم: هي حاجة الفرد إلى فرد آخر أو أفراد آخرين يبعدونه عن الإحباط ويوفرون له الحماية والأمن، ويساعدونه على الحصول على الأهداف الأخرى المرغوبة.
- * الحاجة إلى الحب والعطف : هي حاجة الفرد إلى تقبل الآخرين وحبهم، وأن يحظى باحترامهم وانتباههم واهتمامهم وإخلاصهم .
- الحاجة إلى الراحة الجسمية : هي حاجة الفرد إلى الإشاعات الجسمية التي ارتبطت بالأمن والعافية وتجنب الآلام، والرغبة في الملذات الجسمية (, Rinchart and winston)



مخطط رقم (08) يوضح الحاجات عند جوليان روتر (08) مخطط رقم

- خ نقد نظرية جوليان روتر Julian rotter في الحاجات النفسية (1954): لقد الصاب جوليان روتر في نظريته والتي أشار فيها الى اهم الحاجات التي تؤدي الى الى الراحة النفسية والجسدية والتي بدورها تؤدي الى الاشباع النفسيي والجسدي.
- 5.9 نظرية أبراهام المعلو الحاجات الانسانية (1908–1970): تعد نظرية أبراهام ماسلو الحاجات الانسانية (1908–1970): تعد نظرية أبراهام ماسلومن النظريات السلوكية التي يمكننا من خلالها أن نعرف طبيعة الدوافع السائدة لدى كل جماعة وكل فرد؛ وذلك من خلال معرفة الظروف التي يعيشها الفرد، أو الجماعة (محسين ،2020).

إذ بني ماسلو نظريته انطلاقا من فرضيتين أساسيتين: الأولى: تنشط الحاجات المختلفة في أوقات مختلفة، وتبقى الحاجات غير المشبعة هي التي تؤثر على سلوك الإنسان. والثانية: ترتب الحاجات بشكل ثابت على شكل سلم. وحسب أهميتها فسلوك الفرد ينشط بوجود نقص، أو حاجة.

توجه الفرد لتخفيف التوتر الذي يسببه النقص. وبالتالي فالتوتر يقود الفرد إلى القيام بسلوكيتوقع أن يشبع الحاجة(Maslow, 1945).

وقد إفترضماسلو أن عملية انتظام الحاجات بشكل هرمي يتم على أساس أسبقية الإشباع وضرورة الحاجة، ودرجتها وسيطرة تلك الحاجات على السلوك، إذ يبدأ تأثيرها بشكل تصاعدي ابتداء من قاعدة الهرم.

أطلق ماسلو على الحاجات الأربع الأولى بالحاجات الحرمانية، في حين سمى الحاجات التي يسعى الفرد من ورائها تحقيق إلى أقصى طاقات النمو، ليصبح فردا متكاملا بالحاجات النهائية، أو الحاجات الناشئة عن النمو.

وضمن هذا الترتيب الهرمي تحكم الحاجات المختلفة علاقة ديناميكية، أي على الرغم من أن الحاجات الفسيولوجية هي الأقوى، والأكثر من غيرها في درجة إلحاحها على الإشباع، إلا أن حاجاتاً على في الحرم قد تسيطر على سلوك الفرد، بسبب الحرمان الشديد من إشباع بعض الحاجات، والذي يؤدي إلى أن تطغي على سلوك الفرد بغض النظر عن موقعها في الهرم.

ويعتبر ماسلو الحاجة أساسية وأي حرمان لهذه الحاجة يولد أمراضا نفسية وجسمية، أو إشباعها يمنع المرض، ويعيد الصحة. وإذا كان المحروم منها يفضل إشباعها على بقية الحاجات كما يحقق إشباعها شعور لدى الفرد بالغبطة، والاكتفاء، والراحة.



مخطط رقم (09) يوضح الحاجات الإنسانية عند Maslow ماسلو (1908-1970)

- نقد نظرية الحاجات الإنسانية Maslow لماسلو: يعتبر Maslowماسلو من أهم العلماء الذين درسوا شخصية الانسان؛ إنطلاقا من حاجاته، وكيفية إشباعها من خلال هرم تسلسلي، مرتب حسب ضرورة الحاجة، ودرجتها، وسيطرة تلك الحاجات على السلوك. لكن هذا يعني أن ضرورة الحاجة الأولى، وإشباعها ضمن ترتيبها في الهرم هي نفسها عند جميع البشر، فإختلافه من حيث الفروق الفردية، والرغبة، والقدرة على تحقيق الاشباع مما يجعل تحقيق هذه الحاجات بشكل مختلف، ومتفاوت من شخص الى آخر.
- خ نقد عام لنظريات الحاجات: من خلال ما تم التعرض له من نظريات، والتيساهمت في تصنيف الحاجات، وإتفقت على أن الحاجات هي المحرك الأساسي للسلوك الإنساني، وإشباعها يحقق الرضا والرفاهية. والعجز عن تحقيقها يولد التوتر، ويعيقالأداء.

إلا أن كل من النظريات السابقة الذكر كان تصنيفها، وتعدادها مغايرا، فإذا كان "Maslow" ماسلو قد حدد ثماني حاجات أساسية مرتبة ترتيبا هرميا ذات إشباع تسلسلي، بحيث لا يتم الإنتقال إلى الحاجة البعدية، ما لم تشبع الحاجة القبلية. فإن باقيالعلماء إختصروا الحاجات حسب ما آمنوا به من فكر، وتصور. ليتفق الجميع مع الحاجات التي حددها ماسلو في العدد، والمضمون، عداالإختلاف الطفيف في ترتيب بعض الحاجات في السلم. ولكن في الحقيقة أنها لا تخرج عن إطار هرم ماسلو.

ثانيا: الاحتياجات الإجرامية:

يبدوا مصطلح "الإحتياجات الإجرامية للوهلة الأولى مصطلحا مبهما، لاسيما إذا إرتبط بالجاني وسلوكه الإجرامي المتكرر. ولإستيعاب هذا المفهوم لابد من معرفة دقيقة لشخصية المسجون والوقوف على دوافعه؛ التي أدت الى ارتكابه لهذا السلوك الإجرامي.

ويرى بعض علماء الإجرام، والباحثين أن من بين هذه الدوافع ما يطلق عليها بالاحتياجات الاجرامية، أو عوامل الخطر الديناميكية، والثابتة المساهمة في ظهور السلوك الإجرامي، وتكراره.

وتجدر الإشارة الى انمصطلح الاحتياجات الاجرامية يرتكز على أساس علمي، يمكّن من تحديده؛ بهدف الاعتماد عليه في إصلاح الجاني وإعادة تأهيله. ويستند على مجموعة من الافتراضات الهامة حول الجريمة وخصائص الجناة أهمها:

أولا: سبب تلك الجريمة والعوامل النفسية والإجتماعية؛ الدافعة لزيادة فرص قيام فرد معين بخرق القانون. ثانيا، استهداف هذه العوامل سيقلل من معدلات إعادة الإجرام. ثانياً أن الأفراد يختلفون في الاستعداد لارتكاب أفعال منحرفة، من اجل هذا يجب أن يؤخذ ذلك في الاعتبار عند التخطيط لإعداد برامج إعادة التأهيل المبنية على أساس احتياجات كل مجرم, Ward & Stewart) (2007).

ويبدو أن هناك نماذج مختلفة لإعادة تأهيل الجاني تختلف أهدافها من محاولة تغيير خصائص الأفراد المرتبطين بالأفعال الإجرامية الى إدارة المخاطر؛ باعتباره الهدف الأساسي لإعادة تأهيل الجناة، ومنه تجنب الإضرار بالفرد وكذا تقليل المخاطر للمجتمع.

وفي هذا الصدد ينوه علماء الجريمة، وعلى رأسهم اندرو وبونتا Bonta and Andrews (1995) أن الجاني لا يحتاج إلى ربطه في السجن لتقليل العودة إلى الإجرام، بل لإعادة تأهيله وإدماجه مرة أخرى في المجتمع، ولا يكون ذلك إلا من خلال استهداف خصائص الجاني المرتبطة بعوامل الخطر الدافعة إلى عودته إلى الجريمة. أو ما يطلق عليها بالاحتياجات الإجرامية (Andrews & Bonta, 1995).

- 1. تعریف الاحتیاجات الإجرامیة: هي مجموعة من العوامل الثابتة، والدینامیكة، والمرتبطة ارتباطا وثیقا بالعود الاجرامی وتتمثل فی:
- العوامل الثابتة: وهي العوامل التي لايمكن تغييرها، كما تعتبر مؤشرات تنبئية لحالة الخطر، من حيث المستوى الأمنى داخل السجن، أو خارجه، وتشمل (تاريخ الحالة مثل سن الدخول

إلى السجن، وتاريخ أول إدانة، وعدد الاعتقالات، وتقيمهايهدف إلى التنبؤ بالسلوك الإجرامي (الآني) والمستقبلي (العود الإجرامي).

•العوامل الديناميكية: بما أن الشخصية تركيبة ديناميكية، تتميز سماتها بعدم الاستقرار، والذي يؤثر على السلوك الإجرامي وتكراره، فهي قابلية للتغيير ويمكن تغييرها وإصلاحها، كما يمكن أن نلخصها في: (السلوك المعادي للمجتمع ، سلوك الإدمان على المواد المخدرة ، جماعة رفقاء السوء (Andrews, Bonta, & Wormith, 2006).

وتجدر الإشارة هنا انه يمكن أن تكون عوامل إجرامية بنسبة لشخص، ولا تكون كذلك لشخص أخر، حسب الدافع، والهدف من السلوك المرتكب.

وباعتبار هذه الاحتياجات الإجرامية هي بمثابة معايير للتنبؤ بالسلوك الاجرامي مستقبلا، أي من خلالها تساعد على فهم ديناميكية المسجون، وضبطنوعومستوى كل حاجة للتطور في كل ميدان من المبادئ السبع، وشرح كيف تؤثر في السلوك الإجرامي.

وبصورة أوضح أننا يمكن تغيير سلوك الجاني من الإجتماعي إلى اللاإجتماعي وذلك؛ من خلال إستهداف هذه الإحتياجاتالاجرامية في التدخل لتجاوز السلوك الإجرامي، وإعادة إدماج المسجون إنطلاقا من إحتياجاته الإجرامية التي تظهر مؤشراتها على مستوى الاحتياجات السبع؛ والتي نعتمدها في مستوى كل تدخل علاجي لكل محبوس سواء داخل السجن، أوخارجه. وكل هذا من أجل تطوير مجال سلوكه المستقبلي؛ وفقا لحصص علاجية هادفة.

والجدير بالذكر أن هذا المفهوم لم يأتي اعتباطيا، وإنما هو نتاج لنموذج علاجي إصلاحي هدفه الجوهري هو إعادة تأهيل الجاني، والذي يطلق عليه نموذج تقييم وإعادة تأهيل الجاني. والذي كان ينظر إليه خلال الخمسينات والستينات من القرن العشرين على أنه نموذج هادف للحد من الإرتداد إلى الجريمة، وتقييم المخاطر لدى الجاني (Bonta & Andrews, 2007,p2).

2. أنواع الاحتياجات الإجرامية:

قسم كل من أندرو وبونتا Andrew and Bonta (1990) الإحتياجات الإجرامية إلى عوامل خطر ثمانية وهي:

ا/الأربعة الكبرى والرئيسية (big Four) والتي تتعلق بشخصية الجاني وهي:

- 1. تاريخ السلوك المعادي للمجتمع History of Antisocial Behaviour: ويشمل المشاركة المبكرة في أي عدد من الأنشطة المعادية للمجتمع، كما تشمل المؤشرات الرئيسية وتتمثل في: الإعتقال في سن مبكرة، وعدد الكبير من الجرائم السابقة، وانتهاكات القواعد. ومنه لايمكن تغيير التاريخ هنا، ولكن العملعلى بناء معتقدات الكفاءة الذاتية التي تدعم الإصلاح إنطلاقا من (أنا اعرف ماذا أفعل لتجنب النشاط الإجرامي، وأعلم أنني يمكنني القيام بماهو مطلوب).
- 2. نمط الشخصية المعادية للمجتمعAntisocial Personality Pattern: والذين يعانون من الاندفاعية، والمغامرة والسعي وراء المتعة والعدوانية بلا هوادة، مع تجاهل قاس، وقساوة مع الآخرين، الافتقار الى المثابرة وضعف التخطيط.
- 3. الإدراك المعادي للمجتمع Antisocial Cognition: ويظهر من خلال مواقف ومعتقدات وتبريرات؛ والتي تكون مواتية للجريمة، وتظهر المؤشرات من خلال مواقف سلبية تجاه القانون ونظام العدالة، والاعتقاد بان الجريمة ستحقق لهم مكافآت.
- 4. الدعم الاجتماعي للجريمةAntisocial Associates: وتشمل الحاجة إلى الإرتباط social support for crime.
- ب/العوامل الأربعة المعتدلة الخطورة: The Moderate Four والتي تعتبر عوامل خطر مرتبط بالمحيط الذي يعيش فيه الجاني وتتضمن:
- 1. تعاطي المخدرات Substance Abuse: خطر تعاطي الكحول، والمخدرات من خلال المشاعر السلبية اتجاه الذات، واتجاه المادة المخدرة.
- 2. الظروف الأسرية والزوجية FamilyMarital Circumstances: إن مفتاح تقييم الأسرة والظروف الزوجية هو نوعية العلاقات الزوجية داخل الأسرة (الطفل، الزوج، الزوجة، الإخوة)، بما في ذلك نمط التنشئة الاجتماعية من مراقبة وإشراف، وأساليب تأديبية واحترام ورعاية، واهتمام متبادل.
- 3. المدرسة والعمل School/Work: ونقصد بها جودة العلاقات الشخصية داخل البيئة المدرسية او العمل بشكل عام، مع انخفاض في مستوبات الكفاءة والرضا.
- 4. وقت الفراغ والاستجمام Leisure/Recreation: وتظهر الخطورة من خلال انخفاض مستويات المشاركة، والرضا في الأنشطة الترفيهية المضادة للجريمة.
- ج /العوامل الأقل خطورة The minor riskneedfactors: والتي تتضمن الضيق الشخصي العاطفي الاضطراب العقلي، ومشاكل صحية جسدية، والخوف من العقوبة (2010 Anderew and Bonta،p:59, 60

وانطلاقا من ماسبق ذكره نجد ان العالمان اندرو، وبونتاAnderew and Bontaاللذانحددا نوعين من عوامل الخطر كونها عوامل تنبؤية، وهي الرئيسية المسببة للسلوك الإجرامي، والعود الإجرامي، والتي أطلق عليها الاحتياجات الإجرامية، اماالعوامل المساهمة أطلق عليها العوامل الغير إجرامية، ويمكن تلخيصها في الجدول التالي:

Donta		
أنواع التدخل	المؤشرات	الاحتياجات اجرامية وعوامل الخطر
العمل على تطوير مهارات التعامل مع الأخرين، وتدريب إدارة الغضب أي اكتساب مهارات التحكم في الذات والتوجيه الذاتي	الاندفاع، والسعي وراء المغامرة والمتعة مع طاقة عدوانية و هيجان	السلوك المعادي للمجتمع .
مواجهة التبريرات بالمواقف الاجتماعية الايجابية، وبناء هوية اجتماعية إعادة تأطير السلوك الاجرامي.	مواقف سلبية اتجاه القانون.	المواقف الإجرامية.
استبدال أصدقاء السوء وربط علاقات اجتماعية العمل على تغيير الأصدقاء والعلاقات الاجتماعية.	أصدقاء السوء المجرمين.	الدعم الاجتماعي.
تقليص من استهلاك المخدرات، وتقديم بدائل الحد من تعاطي الكحول مع تعزيز بدائل لتعاطي للمخدرات.	تعاطي الكحول والمخدرات.	الإدمان على المادة المخدرة.
تدريب على مهارات الأبوة، والأمومة وتقدير العلاقات الدافئة والاهتمام اكتساب مهارا والدية.	ضعف إشراف الوالدين والانضباط، مع ضعف العلاقات الأسرية.	العلاقات الأسرية والزوجية.
تثمين المهارات المهنية، ومهارات الدراسة وتنمية العلاقات الشخصية في سياق العمل والدراسة، مع الهوايات والرياضة التي تعزز التواصل الاجتماعي تغذية العلاقات مع الاخرين في المجال التعليمي والتمهين.	أداء ضعيف ، مستويات منخفضة من الرضا.	العمل و الدر اسة
تشجيع المشاركة في أنشطة الترفيهية الاجتماعية الايجابية وتعليم الهوايات والرياضة.	غياب المشاركة في الأنشطة النرفيهية والاجتماعية.	الأنشطة الترفيهية والاجتماعية.

وقد أشار بونتا واندرو Anderew and Bonta أيضا إلى عوامل ثانوية أطلق عليها الاحتياجات غير اجرامية؛ والتي قد تكون مساهمة بدرجة أقل في السلوك الإجرامي مقارنة بالاحتياجات الغير إجرامية وهي:

The Psychology of Criminal Conduct, 5th ed. (New Providence, NJ: Anderson Publishing, (2010)

جدول رقم (02) يوضح أهم الاحتياجات الغير إجرامية حسب اندرو وبونتا

عوامل ثانوية وغير إجرامية

مؤشرات

تدني احترام الذات ، وتقليل احترام الذات	احترام الذات.
القلق والاكتئاب.	موجات من الشعور بالضيق الشخصي.
الفصام، الاكتئاب الهوسي	اضطراب عقلي خطير.
تشوه، نقص غذائي	الصحة البدنية.

إن الفهم الدقيق للدوافع المساهمة للسلوك الاجرامي وإحترافه، يساعد على معرفة شخصية المجرم، بشكل أكثر عمقا. كما يساعد في تحليلها.

فحسب رأي الطالبة الباحثة لكي ينتج سلوك اجرامي لابد أن تكون هاته السمات من ضمن مكونات شخصية المجرم، وهذه السمات تمثل الإحتياجات الإجرامية؛ وبهدف إيضاح الفكرة قامت الطالبة الباحثة بترتيب هاته الإحتياجات الإجرامية على شكل هرمي حسب الأهمية ودرجة الخطورة.

ويتصدر قاعدة الهرم السلوك المعادي للمجتمع، إذ لا يمكن لشخص أن يكون مجرما دون توفر هذه السمة في شخصيته، وتتجسد في السلوكات العدوانية، والإندفاعية، والهيجان.

بمعنى أن المجرم في هذه الحالة يكون فاقد للسيطرة عن أفعاله، وسلوكاته مع عدم القدرة على التحكم، والسيطرة عليها؛ وذلك بسبب إحساسه بالتهميش، والإحباط، والرفض الإجتماعي، والنظرة الدونية المرتبطة بالوصم الاجتماعي؛ مما يكون لديه رغبة جامحة في الإنتقام، والتي بدورها

تستدعي تكوين موقف إجرامي معلنا من خلاله تمرده عن النظم، والقوانين، والأعراف الاجتماعية السائدة في المجتمع الذي يعيش فيه. ولهذا ارتأينا ترتيبه مباشرة بعد الاحتياج الأول.

ويتجلى هذا الاحتياج في عدم الإكتراث بالقيم الاجتماعية، والإقدام على ممارسات دون خجل، أو وجل كتشويه الجسد والوشم، وفضاضة الطباع كالتلفظ بشكل غير لائق، والإعتداء على الغير، وحب التملك والغطرسة. وهذه السلوكات تحتاج الى مناخ خصب لتتنامى فيه، وهو ما يطلق عليه بالدعم الاجتماعي، أو البيئة الاجتماعية المحفزة على الاجرام كجماعة أصدقاء السوء.

وتحتل هذه السمة المرتبة الثالثة من هرم الإحتياجات الاجرامية الا وهي الدعم الاجتماعي السلبي، حيث يلجأ المجرم الى الإنتماء الى مثل هذه الجماعات ليجد السند المعنوي الذي يحفزه على الإستمرار في سلوكه الاجرامي من خلال الإتساق في وجهات النظر، والرؤية السلبية إتجاهالمجتمع، ويحظى بتأييدهم المطلق في سبيل ما يصبوا اليه.

ومن هنا ينطلق في سلوكه الاجرامي دون رجعة، أو تردد. لاسيما في ظل غياب بيئة، صالحة وأكثر إيجابية، وصحبة تسدي له النصيحة، ورقيب يقوم أفكاره، يتمادى، وينغمس في وحل الجريمة، وتعاطي مختلف الممنوعات، وهذا مايكونالإحتياج الرابع في ترتيب الهرم والذي يسمى المخدرات وتعاطي المادة المخدرة. وكل هذه الإحتياجات المذكورة أعلاه تساهم في بناء شخصية إجرامية معادية للمجتمع، لا هدف لديها غير ممارسة السلوكات الاجرامية.


وهذه الإحتياجات الإجرامية الأربعة تشكل أساس يحتاجه المجرم لتشكيل شخصية إجرامية تحترف الجريمة من خلال اقتراف الأفعال الاجرامية، والعودة اليها.

وهذه الإحتياجات الإجرامية التي تم توضيحها تستدعي توفر عوامل خطر لتعزيز السلوك الاجرامي والذي يتسم بالخطورة، وعدم الإكتراث بالعقوبات الردعية التي يقررها القانون ضد مخالفيه، وتتمثل في عوامل الخطر وهي:

- → سوء العلاقات الاسرية والزوجية، ويقصد بها ضعف إشراف الوالدين، والانضباط، مع هشاشة العلاقات الأسرية. وتفككها. واعتبرت العلاقات الاسرية الهشة والمفككة كعامل خطر يساهم في تعزيز الاحتياجات الاجرامية السابقة كون الاسرة هي الحاضنة التي تحمي الفرد وتقيه من الولوج الى عالم السلوكات المنحرفة.
- ♦ العمل والدراسة: إن البطالة والتسرب المدرسي عاملا خطر، اين يجد المجرم نفسه في حالة فراغ، مما يجعله يفكر في الرجوع الى عاداته السيئة لسد هذا الفراغ ومنه ينخرط في سلوكات انحرافية وإجرامية.

الأنشطة الترفيهية والاجتماعية: إن غياب الانخراط الاجتماعي، والمشاركة في النشاطات الترفيهية، والايجابية لأي سبب كان، كنقص الميول، أو نقص الوسائل او الفرص المتاحة يؤدي حتما الى البحث عن بديل وان كان سلبيا، للتعويض عن هذه النقص.

وحسب رأينا يمكن تحويل عوامل الخطر المذكورة الى عوامل حماية من خلال توفير الدعم الاسري، والاستقرار العائلي، وتوفير مناصب شغل للمجرمين العاطلين عن العمل لضمان الاستقرار المهني. ناهيك عن توفير بيئة محفزة على الانخراط في أي نشاط ترفيهي أو رياضي من خلال توفير الوسائل المطلوبة. حيث يتم سد جميع الفراغات المحفزة على ارتكاب الجريمة، والعودة اليها؛ من خلال الاتساق في وجهات النظر، والرؤية السلبية اتجاه المجتمع، ويحظى بتأييدهم المطلق في مبيل



مخطط رقم (10) يوضح أهم الاحتياجات الإجرامية لدى الجاني من إعداد الطالبة الباحثة

3.أسس نموذج تقييم الجاني وإعادة تأهيله القائم على المخاطر والاحتياجات والاستجابة:

يعد السلوك البشري معقد للغاية بالنسبة لتقييمه، وللتنبؤ به، ومن منطلق أن المجرمون لديهم إحتياجاتإجرامية، خاصة المجرمون به. على غرار باقي المجرمين الأقل خطورة. ومنه لابد من التدخلالفعالللحد من الجريمة، والعود اليها.

الأمر الذي جعل كل من أندرو، وبونتا Bonta & Andrews الي إنشاء نموذج تقييم الجاني، وإعادة تأهيله؛ من أجل التنبؤ وعلاج المجرمين من جهة، ومساعدتهم على الإبتعاد عن نمط الحياة الذي غالبا ما يجلب الكرب، والبؤس لأنفسهم، ولأحبائهم وللآخرين على حد قول أندرو، وبونتا (Bonta & Andrews, 2007, p. 15).

وفي إطار تقييم الجاني، ومعالجته تم إنشاء نموذج تقييم وإعادة تأهيل الجاني عام (1980)، وقدم رسميا فيعام (1990) معتمدا في مبادئه على نظرية الشخصية، والعمليات المعرفية للتعلم الاجتماعي للسلوك الإجرامي، وكذا اقتراح سياسات لتسهيل التدخل الناجح. واستعمل بنجاح لتقييم وإعادة تأهيل المجرمين في كندا، وحول العالم؛ بهدف تقليص العود الإجرامي انطلاقا من مبادئه الأساسية الواضحة في العلاج الإصلاحي، (Bonta & Andrews, 2007, p. 17).

وقد تم إثبات فعالية نموذج تقييم وإعادة تأهيل الجاني (RNR) في الحد من خطر معاودة ارتكاب الجريمة تجريبيًا على مدار 30 عامًا (Wormith & Zidenberg, 2018).

ويظهر ذلك جليا من خلال أعمال العلماء الذين برهنوا مدى فعالية هذا النموذج؛ كأداة للتنبؤ بالعود إلى الإجرام العام، على سبيل المثال أن نسبة متعاطي المخدرات تم التنبؤ بهم انطلاقا من ماضيهم، وحاضرهم، فضلا عن مواقفهم الإجرامية، ونمط شخصيتهم المعادية للمجتمع)، وكذا أقوى التنبؤات للعود إلى الإجرام بالنسبة لبعض الجناة كانوا من نمط شخصية معادية للمجتمع، وتاريخ إجرامي متكرر. وبدءا من الذين يتعاطون المخدرات، ثم اعتماده للاستخدام مع مرتكبي الجرائم الجنسية، والعود إلى الإجرام العنيف، والعود إلى الإجرام العام وكذلك بالنسبة إلى المجرمات. (Looman & Abracen, 2013, p. 32).

وفقًا لأساس لنموذج تقييم، وإعادة تأهيل الجاني يتطور السلوك الإجرامي على أساس الاستعداد الشخصي، والتعلم، ويتأثر بتوقعات الفرد، وعواقب السلوك الإجرامي. ويعتمد في عملية العلاج على التركيز على خطر تكرار الجريمة دون تجاهل الخصائص الفردية لكل جاني. كما يجب أن تتم معاملة المجرمين وفقًا للمبادئ الأساسية الثلاثة: الخطر، والاحتياجات، والاستجابة.

وفي هذا الصدد أوضحت دراسة في الآونة الأخيرة، "لهانسون"، وآخرون Hanson,andal). على عينة من مرتكبي الجرائم الجنسية، معتمدين فيها على نموذج تقييم وإعادة تأهيل، بهدف تحديدأهم الاحتياجات الإجرامية لديهم، وشملت الإهتمامات الجنسية المنحرفة، والإنشغال الجنسي، والمواقف المتسامحة مع الجرائم الجنسية، وعجز العلاقة الحميمة (على سبيل المثال، الصراعات مع العشاق، والتوافق العاطفي مع الأطفال). ويضيف لهانسون، وآخرون Hanson, and (2009). قائلا: أنه من أجل القضاء على العود الى ارتكاب الجرائم الجنسية لابد من الاعتماد على نموذج تقييم وإعادة تأهيل؛ لأنه أكثر فعالية لاسيما إذا استهدفت الإحتياجات الإجرامية كمبدأ أساسي، مع إشراك الجناة في (مبدأ الاستجابة) أثناء العلاج.

وفي دراسة أخرى أجرتها مؤسسة مجتمع الآمن بأمريكا الشمالية عام (2009) من خلال مسح عام، بينت نتائجه أن أكثر من 65% من البرامج العلاجية، ترتكز على نموذج تقييم وإعادة تأهيلالجانيفيالعلاج؛ كونه يرتكز على المنهج السلوكي المعرفي في الممارسة العملية (Bonta & Andrews, 2010).

ومنه هذه النظرية تهدف إلى فهم السلوك البشري، ومن المتوقع أن ينطبق هذا النهج، والنموذج المستند إلى الخطر، والحاجة، والاستجابة على فئة معينة من الجناة في معظم الحالات، ويمكن تطبيقه على المجرمات النساء، والمخالفين عقليا والاحداث (Bonta & Andrews, 2007.P13).

وعلى الرغم من إيجابيات هذا النموذج الا أنه لم يسلم من انتقادات لاسيما في مفهومي الخطر، والاحتياجات نذكر أهمها:

- ✓ لا يأخذ في الاعتبار وجهة نظر المريض، مثل اهتماماته الأساسية، فهو يركز على تمكين المعالجين من الإنخراط في العلاج، بدلا من إقامة علاقة يمكن من خلالها للجناة الشروع في تغييرات في الحياة بطريقة آمنة ومضمونة.
- ✓ ركز النموذج على معالجة الاحتياجات الإجرامية فقط، دون التطرق الى باقي
 فجوات حياة الجناة (Looman & Abracen, 2013, p. 32).

وفي الأخير يمكن القول إنه على الرغم من الإنتقادات التي وجهت لنموذجتقييم وإعادة تأهيل الجاني القائم علىالخطر، والحاجة، والاستجابة، إلا انه يبقى النموذج الفعال في إصلاح الجناة وتأهيلهم.

- 1. تاريخ نموذج تقييم وإعادة التأهيل الجاني: مر نموذج تقييم وإعادة تأهيل الجاني بعدة مراحل ليكون في صورته النهائية كنموذج قائم بذاته، وأهم هذه المراحل:
- 1.4 الجيل الأول: First génération: الحكم المهني (تقييم المخاطر المهنية): خلال النصف الأول من القرن العشرين، كان تقييم مخاطر الجاني حكم مهني، بمعنى أنه كان في أيدي الموظفين الإصلاحيين (أي ضباط المراقبة، وموظفي السجون، والمهنيين السريريين). أينيسترشد الموظفون بتدريبهم، وخبراتهم المهنية، ويصدرون الأحكام التي تقودهم إلى تحديد أي من المجرمين الذي يحتاج إلى مزيد من الأمن والمراقبة.
- 2.3 الجيل الثاني: ابتداءً من السبعينيات (1970) كان هناك إدراك تام بأن تقييم المخاطر يجب أن الخطرلدبالجاني: ابتداءً من السبعينيات (1970) كان هناك إدراك تام بأن تقييم المخاطر يجب أن يعتمد بشكل أكبر على العلوم المبنية على الأدلة، وبدرجة أقل من الحكم المهني؛ ويعتمد في تقييم المخاطر على العوامل الشخصية (مثل تاريخ تعاطي المخدرات) التي تزيد بوضوح من خطر النكوص، ومنه فإن وجود عامل الخطر يمكن أن يحصل على درجة "واحد"، وعند غيابها "صفر". ويمكن بعد ذلك جمع الدرجات للعوامل المختلفة فكلما كانت النتيجة أعلى، كل ما زاد خطر إعادة الجرم.

وخلال هذه الفترة تم تطوير مقاييس لتقييم المخاطر، بما في ذلك مقياس عامل التباين، في الولايات المتحدة، ومقياس المعلومات الإحصائية حول العودة إلى الارتداد، في كندا & Andrews, 2007,p3)

ولا تزال أدوات تقييم المخاطر هذه تُستخدم اليوم، باعتبارها أكثر فعالية من الحكم المهني في التنبؤ بالسلوك الإجرامي، لاسيما بين عامي (1980–1970) أين أطلق بونتاBonta عام (1996) بتقييم تاريخ الخطر لدى الجاني، اذ كانت نتائجه مرضية وموثوقة في التمييز بين المخالفين ذوي المخاطر المرتفعة. إذ تميز بخاصيتين:

◄ السمة الأولى: أغلبية أدوات تقييم المخاطر من الجيل الثاني بسيطة؛ لأنها متاحة بسهولة ولها صلة بالعود، وأغلبيتها عناصر التاريخ الجنائي.

- السمة الثانية: العناصر غير جنائية مثل تاريخ تعاطي المخدرات، أي هنا يمكن التعامل مع التاريخ الجنائي، والعوامل الأخرى التي تصف سلوك الماضي كعوامل خطر ثابتة، وغير ثابتة وهذا هوالهدف الرئيسي في أدوات التقييم في الجيل الثاني (2007,p34).
- 3.3 الجيل الثالث: Third generation قائمة الأدلة الديناميكية: بدأ مجتمع الأبحاث في تطوير أدوات التقييم في أواخر السبعينات، أو أوائل الثمانينيات من القرن العشرين والتي تشمل عوامل الخطر الديناميكية؛ باعتبارها عوامل تعالج وضع الجاني الحالي، والمتغير بإستمرار كأصدقاء السوء (يمكن لأي شخص تكوين صداقات جديدة، وفقدان أصدقاء قدامي، والعلاقات الأسرية (مواتية أو غير مواتية)؛ لهذا أطلق عليها أدوات تقييم الجاني المخاطر والاحتياجات (& Bonta . Wormith, 2007

ومنه تزويد موظفي الإصلاح بالمعلومات حول الإحتياجات التي يجب استهدافها في تدخلاتهم للحد من ظاهرة العود إلى الجريمة.

14.3 الخيرة الرابع: Fourth generation ادوات التقييم المنهجي والشامل: شهدت الفترة الأخيرة من تاريخ تطورجداول تقييم المخاطر للمنحرفين؛ ظهور أدوات تقييم المخاطر من الجيل الرابع في السنوات الأخيرة، وتتضمن أدوات جديدة تشمل مراقبة منهجية تقييم عوامل الخطر في نطاق أوسع، إضافة إلى العوامل الشخصية الأخرى المهمة في العلاج(Bonta, J. 2002)

ومنه يمكن القولأن ما هو ملحوظ في تطور تاريخ تقييم، وتأهيل الجاني من جيل إلى جيل، لم تكن لتتحقق بدون نموذج تقييم الجاني، وإعادة تأهيله والقائم على المبادئ الثلاثة السابقة الذكر مبدأ الخطر الاحتياجات، والاستقبالية.

2. المبادئ الرئيسية لنموذج تقييم وإعادة التأهيل للجاني: يقومنموذح إعادة تأهيل الجاني على ثلاثة مبادئ أساسية هي:

المبدأ الخطر Riskprinciple: انطلاقا من مدى ملائمة وتناسب مقدار العلاج المقدم إلى الجاني، مع خطر معاودة ارتكاب الجريمة، أي أن المجرمين ذوي المخاطر العالية يجب أن يتلقوا علاجًا، وإدارة أكثر كثافة. انطلاقا عن طريق استخدام أدوات مختلفة قائمة على الأدلة، لذلك يجب أن يكون لدى المعالج النفسي معرفة بإجراءات تقييم المخاطر الحالية، وعوامل الخطر كما يجب أن يتلقى معظم الأفراد ذو الخطورة العالية، عادةً على الأقل 100أو 300ساعة من التدخلات السلوكية المعرفية على مدى ثلاثة إلى أربعة أشهر (1999، Holan). وتقع عوامل الخطر ضمن أربع مجالات واسعة:

- 1. **العوامل الشخصية:** مثل سمات الشخصية لمعادية للمجتمع، والمتغيرات المعرفية والديموغرافية.
- 2. **العوامل التاريخية:** مثل التنمية السلبية، والتاريخ السابق للجريمة والعنف، والاستشفاء السابق، وضعف الامتثال للعلاج.
- 3. سوابق العنف: مثل الاحتياجات الإجرامية (مخاطرعوامل السلوك الإجرامي)، والشبكات الاجتماعية المنحرفة، والافتقار إلى الدعم الاجتماعي الإيجابي.
- 4. العوامل السريرية: مثلا اضطرابات نفسية، وضعف مستوى الأداء، وتعاطي المخدرات (Andrews and Bonta, 1998).

ب / مبدأ الاحتياجات: Needs principle: ويركز العلاج على الاحتياجات الإجرامية المحددة (أي عوامل الخطر الديناميكية المرتبطة بالعودة إلى الإجرام). (1995, .1995) بمعنى أكثر دقة، لتقيم عوامل الخطر واستهدافها في العلاج، والمعالجة نحن بحاجة إلى التدخل ويكون أكبر كلما كان مستوى الخطر عالي، والعكس صحيح. ومنه يجب تكييف الخدمة حسب مستوبهذه الاحتياجات الإجرامية لاسيما من حيث السوابق الاجرامية، أو الجريمة الحالية. وتستهدف ميادين التدخل على حسب مؤشرات كل ميدان من الميادين السبع للاحتياجات الإجرامية. ومنه عندما تكون هذه الاحتياجات محبطة، قد يفشل الأفراد في تطوير كفاءاته بصورة سوبة.

**

وبعد الضبط الدقيق للتدخل المعرفي السلوكي، يتم تقييم الجاني كشخص يتميز بفروق فردية يختلف بها عن باقي اقرانه من الجناة، لمراعاة ميوله في الاستعجاب، ومنحه فرصة أكبرللاستفادة من خلال أساليب وتقنيات مكيفة ومقننة. انطلاقا من نقاط قوة الجاني ومستوى دافعيته ومؤهلاته (Bonta & Andrews, 2007,p5).

- 6. أهداف نموذج تقييم الجاني وإعادة تأهيله: يعتبرنموذج تقييم الجاني وإعادة تأهيله من النماذج العلاجية المهمة في عملية الإصلاح القائم على أهداف أساسية وضرورية له:
- احترام الشخص: من خلال تقديم الخدمات بطريقة اخلاقية، وقانونية وعادلة وانسانية لائقة.

- إستخدام منهج نظري: مبني على الشخصية بشكل عام، والعمليات المعرفية في التعلم الاجتماعي.
 - خدمة الانسان: تقديم الخدمات البشرية بدلا من التركيز على العقوبة، وشدتها.
- منع الجريمة: من خلال نشر الاساس النظري، والتجريبي لخدمة بشرية قائمة على المخاطر والحاجة والاستجابة على نطاق واسع، لتحسين منع الجريمة في جميع انحاء نظام العدالة وفي المجتمع...(Bonta & Andrews, 2007).

6. أهم التدخلات الموجهة عند التعامل مع الاحتياجات الإجرامية:

يعتبر مفهوم من أفضل الممارسات في مجال الجريمة (Taxman) وقد ثبت فعاليته للحد من العودة إلى الإجرام بنسبة تصل إلى 35% عند تنفيذها انطلاقا من أن لدى المجرمين مجموعة متنوعة من الاحتياجات، التي تجعل منهم مجرمين عائدين بالدرجة الاولى.

ولاشك أننموذج تقييم الجاني وإعادة تأهيله: من النماذج العلمية التي تعتمد على مجموعة من الآليات؛ والتي تمكننا من دراسة شخصية الجاني، والتنبؤ بسلوكه المستقبلي بعد الإفراج.

وتجدر الإشارة أننموذج تقييم الجاني، وإعادة تأهيله يطبق في المؤسسات العقابية، أو المراكز المتخصصة لذلك من طرف الأخصائيين النفسانيين، والإجتماعيين، وكل من له الصلة بالجاني في المجال العقابي، ويكمن التدخل العلاجي لتقييم الجاني من خلال عدة مراحل رئيسية:

- 1. المرحلة الأولى جمع بيانات التقييم أو جمع المعلومات":
 - 2. المرحلة الثانية تقييم الاحتياجات العلاجية:
 - 3. المرحلة الثالثة: تصميم خطة العلاج:
 - 4. المرحلة الرابعة مرحلة تقييم النتائج:
- 5. ومنه إقتراح البرامج المناسب للعلاجحسب نوع الاحتياجات الإجرامية لكل جاني وجانية وربطها بعوامل الخطر التي تساهم بدرجة كبيرة في الجريمة والعودة إليها. معأخذ بعين الاعتبار عوامل الحماية التي يمكن أن تساهم بقدر كبير في إبعاده عن التفكير الاجرامي والانحرافي، وبالتالي تجعل الجاني يتخلى عن نمط حياته الانحرافي، ويتبنى نمطا جيدا كفرد صالح في المجتمع.

خلاصة:

على مدى السنوات العشرين الماضية، ازدادت قدرة العلماء على التمييز بين المجرمين من حيث المخاطر، ومساعدة المجرمين لتصبح أكثر ايجابية؛ ويرجع هذا التقدم إلى حد كبير إلى صياغة النموذج القائم على المخاطر، والاحتياجات، والاستجابة.

وعلى الرغم أن هناك آليات، وأدوات تقييم أخرى، إلا أن الهدف الأساسي للعلماء هو إثبات أن هذا النموذج أداة تقييم فعالة في مجال الإصلاح، والتدريب. وكنموذج علاجي للحد من ظاهرة الجريمة والعود اليها.





الفصل الثالث: اجرام المرأة

تمهيد

أولا الجريمة

- 1. تاريخ الجريمة
- 2. مفهوم الجريمة
- 3. أركان الجريمة
- 4. تعريف المجرم
- 5. خصائص السلوك الإجرامي
 - 6. تصنيف المجرمين
 - 7. أنواع الجرائم
- 8. النظريات المفسرة للجريمة

ثانيا اجرام المرأة

- 1. تعريف المرأة المجرمة
 - 2. دوافع إجرام المرأة
- 3. الخصائص العامة لجرائم النساء
 - 4. أنماط الجرائم عند المرأة
- 5. النظريات المفسرة لارتكاب المرأة للجريمة
 - 6. سمات المرأة المجرمة

اجرام المرأة في المجتمع الجزائري

کے خلاصة.



تمهـــيد

إن أجرام المرأة جزء لا يتجزأ من الجريمة بصفة عامة، كون هذه الأخيرة مجموعة من السلوكات المنحرفة، والمخالفة للقوانين والأعراف الاجتماعية؛ والتي هي حتما سيكون مرتكبوها محل عقوبات منصوص عليها في القانون، وفي أغلب الأحيان تتخذ في شأنهم عقوبة سالبة للحرية. والقانون أخذ على عاتقه عدم التفريق في مجال العقاب بين الرجل، والمرأة.

والواقع أثبت أن النساء يقدمن على ارتكاب أفعال إجرامية لا وجه للاختلاف بينها، وبين التي يرتكبها الرجل، حيث تعتمد على نفس الأركان المادية، والمعنوبة.

ومع التطور الحضاري الاجتماعي؛ والذي أصبحت فيه المرأة متواجدة في كل الميادين، حيث لم يعد دورها يقتصر عن وظائفها التقليدية فحسب، بل تعدى إلى وظائف أخرى مثلها مثل الرجل؛ نتيجة لاحتكاكها الاجتماعي، فضلا عن تراجع دور الأسرة اتجاه المرأة من حيث التكفل بعد سن معينة؛ مما دفع المرأة إلى تلبية احتياجاتها بالطرق الشرعية، والغير الشرعية إذا لزم الأمر.

1. تاريخ الجريمة:

1.1 الجريمة في العصور القديمة: إن علاقة الإنسان بالجريمة قديمة قدم الإنسان نفسه، وقد لازمته الجرائم منذ وجوده الأول على سطح الأرض، إذ كانت أول جريمة ارتكبها أحد أبناء آدم في حق أخيه هي جريمة القتل.

وقد روى في التوراة أن قابيل كلم هابيل أخاه، وحدث إذ كانا في الحقل أن قابيل قام على أخيه هابيل وقتله، فقال الرب لقابيل: "أين هابيل أخوك؟ فقال: لا أعلم؟ فقال: "مَاذَا فَعَلَتْ صَوْتَ أَخِيكَ هَابِيك صَارِخًا إِلَى مِنْ اَلْأَرْضِ؟ ، فَالْآنَ مَلْعُونٌ أَنْتَ مِنْ اَلْأَرْضِ اَلَّتِي فَتَحَتْ فَآهْ لِتَقَبُّل دَم أَخِيكَ مِنْ يَدِكَ "

(رَحْمَانِي ، 2003، ص 20).

ويقول الله في كتابه العزيز ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحُقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرُبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْمُتَّقِينَ * لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَىّٰ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِيِّ الْآخِو قَالَ لَأَقْتُلَنَكَ قَالَ إِنَّا يَبَقِبُ لِلْأَقْتُلَكَ إِنَى اللهُ مِنْ الْمُتَّقِينَ * لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَىٰ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِي الْأَدْفِ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُو

وكما كانت علاقة الجريمة بالإنسان قديمة، فإن علاقتها بالعقاب قديمة أيضا، فما من جريمة تقع إلا وكان لها عقاب مقرر ؛ بسبب المعاصي، والفواحش التي كانت ترتكب في حق الفرد والمجتمع آنذاك.

وارتبطت هذه المعاصي بالدرجة الأولى؛ بعد رحيل قابيل عن قبيلة آدم عليه السلام، مما أدى إلى انقسام الناس إلى قسمين: أهل الشر مع قبيلة قابيل، وأهل الخير مع سيدنا آدم عليه السلام.

وبعد رحيل سيد البشر آدم عليه السلام، تولى إبنه "ثبيف" عليه السلام سيادة القبيلة بالخير، وفي الوجه الأخر انتشر الفساد عند قابيل، مما جعل سيدنا "ثبيف"عليه السلام يضع حد لهذه الممارسات من خلال مبدأ عدم الاختلاط بين القومين، وبقي الناس على هذا الحال حتى توفى شيف عليه السلام، وعصوا أمره وإفتتن الرجال بالنساء، كما افتتتت النساء بالرجال وكانت ذلك أو جريمة زنا تقع في تاريخ البشرية. ويوضح القران الكريم ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجُاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (القران الكريم، الأحزاب: 33).

كما أن اختلاف الجريمة من مجتمع إلى آخر، حسب نوع الجرم، والأسلوب والدافع؛ أدى تدريجيا إلى تطور السلوك الإجرامي، ليصبح ظاهرة اجتماعية هددت، وما زالت تهدده مجتمعنا إلى يومنا هذا.

تعد المرحلة الأولى لحياة الإنسان حياة مليئة بالمخاوف، والصراع، إذ كان يعيش في بيئة، البقاء فيها للأقوى، والأشرس. أين كان الإنسان يعيش مع الحيوان في حلقة واحدة، يمثل كل منهما خطرا للآخر من خلال القتل من أجل البقاء. ورغم بدائية الحياة، وقسوتها أبقيا بعض السلوكات من ضروب العدوان خارج نطاق التجريم لزمن طويل.

وبفضل الخصائص التي ميز الله تعالى بها بنو الإنسان؛ ظهرت الملكية الجماعية، وفكرة الملكية الفردية، وازداد عدد الأسر، واتسعت روابط القرابة، والعلاقات الاجتماعية، وبدأ الإنسان في ابتكار الآلات من الخامات المتوفرة له كالحجارة، والخشب.

وصاحَب هذا التغير الكمي؛ تغيير نوعي في الأفكار والمعتقدات؛ أدى إلى ظهور مرتكزات جديدة للسلطة، دينية وأسرية، وعشائرية وقبلية، وشيئا فشيئا بدأت الحضارات القديمة تتشكل في الألف الخامسة قبل الميلاد، وتحولت السلطة إلى سلطة مركزية تهيمن على الجميع بالتزامن مع اتساع نطاق التجريم، ليشمل عدد أكبر من الأفعال (مجدوح، 2011، ص 5) منها الأفعال المجرمة.

2.1 الجريمة في العصور الوسطى وعصر النهضة: في أعقاب انهيار الحضارة الإغريقية، وسقوط الإمبراطورية الرومانية سنة (476 م)، نشأت دولا أوروبية ذات سلطة طاغية، تتألف من أفراد الأسرة الملكية، المتعسفين، وملاك الأراضي الجشعين، والكنيسة وكهنتها المنغلقين فكريا. وغطرسة السلطة (القروسطية) آنذاك، واعتمادها على عقوبات بدنية، ووحشية على مر التاريخ الإنساني؛ مما وسع دائرة تجهيل الناس، وإيمانهم بالخرافات. فضلا عن أسلوب العزلة والانغلاق الفكري (Dogmatism)، والإستعباد، والإستغلال والتجهيل، والوحشية، لاسيما عدم وجود مساواة وعدل؛ مما أدى إلى ظهور الأفعال المنحرفة كرد فعل، من جراء الوضعية الاجتماعية المعاشة في تلك الحقبة، وقسوة التعذيب، وأبشعها وأهمها:

اجرام المرأة

- عقوبة عمود التشهير :يتكون الجزء الرئيس في آلة هذه العقوبة من قطعة خشبية دائرية الشكل، مثبتة على عمود له ارتفاعات مختلفة ليتناسب مع أطوال الجاني وقد ثقبت هذه القطعة المستديرة ثلاثة ثقوب، الأول في المنتصف ويُدخل فيه رأس المحكوم عليه، والثقبان الآخران على الجانبين وتدخل فيهما اليدان، ومن وقت لآخر يتم تدوير قطعة الخشب هذه حول محورها حتى يُعرض وجه المحكوم عليه في جميع الجهات، ويبقى المحكوم عليه واقفا على هذه الحالة مدة يحددها الحكم قد تصل إلى بضعة أيام، ولم تلغ هذه العقوبة إلا في عام (1848م).
- عقوبة الجلد: وفيها يساق المحكوم عليه إلى عدد من الساحات العامة؛ لجلده على ظهره وتنفذ هذه العقوبة بأسلوب تشهيري انتقامي.
- عقوبة الوسم: تسخن قطعة من الحديد حتى الاحمرار، وبطرفها علامة محددة في الحكم، ثم توضع على كتف المحكوم عليه، وقد توضع على الكتفين حسب منطوق الحكم، فتبقى هذه العلامة مدى حياته، ولم تلغ هذه العقوبة إلا في عام (1832م)
- عقوبة العمل الشاق على السفن: يوضع في عنق كل سجين حلقة حديدية تتدلى منها سلسلة بطرفها حلقة أخرى توضع فيها إحدى الرجلين، وفي منتصف هذه السلسة توجد سلسلة مماثلة تربط بالمعصم، ثم يربط جميع السجناء بسلسة مشتركة ويسوقهم الحراس إلى السفينة، وهناك يربط كل سجين في مكان محدد على السفينة بطريقة تتيح إجباره على التجديف المتواصل.
- عقوبة قطع الأطراف: وفي الغالب تتركز هذه العقوبة على قطع اليد من المعصم بسكين معدة لهذا الغرض، وبواسطة جلاد متمرس على تصيد المواضع الأكثر إيلاما، والإبطاء في التنفيذ إمعانا في التعذيب والتنكيل.
- عقوبة ثقب اللسان: وفي هذه العقوبة يتم ثقب اللسان بقطعة حديدية، ولا بد من أن يتضمن الحكم تحديدا ما إذا كانت هذه القطعة باردة أم محمرة بالنار. (مقدوح، 2011، ص2).

وعلى الرغم من كل القسوة في العقاب، والوحشية، فقد غدت العقوبات بمثابة قوى حافزة لأفراد المجتمع الأوروبي على مزيد من الاقتناع، بأن الانتقام بالدم هو الوسيلة الوحيدة للتغيير، والقضاء على السلطة القروسطية، وبطشها وطغيانها، فقد تعودوا على رؤية الدم، وسماع الأنين المنبعث من الأجسام التي تئن تحت وطأة الإيلام الجسدي للعقوبات البدنية.

ومنذ القرن الثالث عشر حين بدأ التعريف بالكتابات ، والفلسفات المترجمة عن الإغريقية، والعربية على يد ألبرت الكبير Albert us Magnus (1200-1280)، وتلميذه توماس الأكويني على يد ألبرت الكبير Aquinas (1275-1274)؛ من خلال تأكيدهم على أن الإنسان لا يستطيع أن يعيش بلا مجتمع، يتم

فيه تبادل الخدمات في ظل سلطة تنظم هذا التبادل بشكل عادل، ووفق اتفاق بين هذه السلطة ، والأفراد (الحاكم والمحكوم عليهم) صلاحيات السلطة وواجباتها، وكذا مسؤولية الأفراد ،وواجباتهم بشكل لا يسمح لأي منهما بتجاوز حدود هذا الاتفاق ،وإلا تعرض المجتمع للفوضى. (ميدوح، 2011) . ولقد ارتبطت هذه المرحلة بظهور الفلاسفة، والعلماء الذين نادوا بإصلاح الأذى، أو الضرر الذي أحدثته الجريمة في المجتمع أمثال إيمانويل كانط Kant Immanue (1724–1724).

ومنه يمكن القول أن وظيفة العقوبة كانت ليست العقاب بقدر هي إرضاء العدالة، والدفاع عن المجتمع ضد الأجرام من خلال الزجر والردع

13.1 الجريمة في العصر الحديث: في منتصف القرن التاسع عشر، وبالتحديد في عام (1586 م)، وضع العالم الإيطالي Porta Jean Della ديلا بورتا(1615–1535) كتابا أسماه وضع العالم الإيطالي Physiognomic)، أي السمات الخارجية للفرد، والتي تعرف اليوم باسم: علم دراسة التكوينات الخارجية للفرد، إذ ركز فيه على الخصائصالظاهرية للفرد المجرم، وأهمها ضخامة الفكين، وعرض الجبهة، وعدم انتظام سطح الجمجمة، والتي تساعد في معرفة السلوك الإجراميوتطوره.

ثم جاء بعد ذلك Cesare Lombrosoسيزار لمبروزو (1835-1839)، الذي إعتبر آنذاك رائد علماء الجريمة في تلك الحقبة؛ سبب كون تناوله للعلاقة بين الجريمة، والخصائص الجسمية الظاهرة، والغير ظاهرة للمجرم، كعوامل(Factor)، وليس كسبب (Causality)، وذلك من خلال بحوثه الميدانية لمعرفة ما يتميز به المجرمون من سمات، وشملت هذه الأبحاث (383) من جماجم مجرمين موتى، وحوالي (6000) من المجرمين الأحياء. واكتشف أثناء تشريحه لأحد المجرمين تجويفا غير عادي في مؤخرة جمجمته، يشبه ما يوجد لدى بعض الحيوانات كالقردة.

وكان Cesare Lombroso لمبروزو، قد فحص جسم هذا المجرم، وهو على قيد الحياة، فلاحظ عليه خفة غير عادية في الحركة، والجنوح إلى التباهي، والتفاخر بنفسه، وميل إلى التهكم، والسخريةبالغير، واستنتج أن بعض المجرمين يتسمون بملامح الإنسان البدائي في تكوينه الجسمي، ونزوعه إلى قسوة الحيوانات المفترسة. وازداد الاهتمام بهذه الظاهرة الإجرامية أمثال Robert Mertonروبرتميرتون (1910)، وغيرهم من العلماء (ميدوح، 2011).

ومنه نستخلص أن الجريمة ماهي إلا امتداد لسلوك تطور منذ العصور القديمة، ليصل إلى ما هو عليه الآن، لاسيما في ظل التطور التكنولوجي، والحضاري، والاجتماعي الذي بات إنعكاس سلبي أكثر منه إيجابي، لما له من تأثيرات خطيرة على المدى البعيد، والقريب للسلوك البشري وتفاقمه.

وعلى الرغم من التفسيرات التي قدمت من طرف العلماء عن تاريخ الجريمة، وأسبابها، وتطورها. إلا أننا يمكن القول أنالجريمة هي نفسها لم تتغير، ولكنماالذيتغيرالأسلوب، والوسيلة.

فجريمة السرقة هي نفسها جريمة السرقة التي عرفت منذ القدم، إلا أنها اختلفت من حيث الوسائل، والتطور التكنولوجي كالجرائم المنظمة، والجريمة السبرانية، وجرائم الحوت الأزرق، فضلا عن جريمة الزنا والتي ارتبطت اليوم بالتكنولوجيا الإباحية؛ والتي سهلت البغاء، والانحرافات بشتى أنواعها.

2. مفهوم الجريمة:

1.2 التعريف اللغوي للجريمة: ورد في لسان العرب إِنَّ جُرْمًا بِمَعْنَى جَنْيِ جَرِيمَةٍ، وَجُرْم إِذَا عَظُمَ جُرْمُهُ أَيَّ ذَنْبٍ .وأصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب، وقطع، ويظهر أن هذه الكلمة خصصت منذ القديم؛ للكسب المكروه، وغير المستحسن، ولذلك كانت كلمة جرم يراد منها الفعل على فعل حمل آثم.

وَتُطْلِقَ كَلِمَةُ جَرِيمَةٍ عَلَى: اِرْتِكَابُ كُلِّ مَا هُوَ مُخَالِفٌ لِلْحَقِّ، وَالْعَدْلُ وَالطَّرِيقُ اَلْمُسْتَقِيمُ، وَاشْتُقَتْ مِنْ ذَلِكَ كَلِمَةَ أَجْرَامٍ وَأَجْرَمُوا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ (القرآن الكريم، لَلْكُ كَلِمَةً أَجْرَمُوا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿أَكُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً إِنَّكُمْ مُجُرمُونَ﴾ (القرآنُ الْقُرْآنُ الْمُرْسَلات: 46).

2.2. الجريمة اصطلاحا:

❖ تعریف NORMAND نورماند: إن كلمة DELIT من المصطلحات اللغویة المترجمة وتعني (جنحة)، ویری أیضا أن للكلمة معنی عام مرادف لكلمة الكلمة معنی عام مرادف لكلمة الكلمة عند البعض جریمة، ولكنها في الحقیقة هي كل خرق لأحكام نظام أو تشریع ما، سواء أكان خرقا لنظام القانون الجنائي أو المدني، أو الإداري ... أي أن الجنحة أو الإثم DELIT هي خرق لتشریع ما.

أما بالنسبة لمصطلح Crime يرى NORMANDنورماند أنه كل ما يعاقب على المتعلقة بدنية شائنة للشرف Affective infante؛ وبهذا يكون قد أعطى تعريفا غير مباشر لمفهوم الجريمة، عن طريق رابطة العقاب الوضعي.

وعلى كل حال يرجع الفضل لنورماندNORMAND في إبرازه الاختلاف بين مفهومي الجريمة الجنائية والجريمة المدنية، فالجريمة الجنائية كما أبرز في كتاباته تشكل اعتداء على مصالح المجتمع، فيحين أن الجريمة المدنية هي اعتداء على المصالح الخاصة. (الرحيم 1985، ص66)

A. FRANCK تعریف فرانك A.

يعد أدولف فرانك A. FRANCK من أشهر فلاسفة القانون الجنائي، وقد عرَف مفهوم الجريمة على" أنها كل ما يخالف أنظمة الدولة سواء كان مخالفة للتشريع الأخلاقي، أو كان تهديدا للسكينة، وأمن المجتمع. سواءً كانت مخالفة في إحدى مصالح الدولة، أو مصالح الأفراد. ثم تعرض بدقة لشتى أنواع المخالفات فيرى أن المخالفات:

ا /إما أن يرتكبها الفرد تجاه الله: مثل الكفر والزندقة والإلحاد، وهنا يرى بنظرة الفيلسوف المدقق انه يصعب الوصول إلى أعماق الإنسان؛ وبالتالي فإن العقاب عليها سيؤدي إلى التعسف (الرحيم، 1985، صفحة 67).

ب /إما أن يرتكبها الفرد تجاه نفسه: وهي مخلة وماسة بكرامته، أو بشرفه مثل ميله إلى البطالة

والكسل، والفجور، والفسق أو ميله إلى الانحراف، والانتحار، أو أي إنحطاط أخلاقي. ووصف هذه المخالفات بوجه عام أنها نوع من الانتحار البطيء، تستوجب العقاب. ويرى أن هذه

المخالفات يترك أمرها إلى المجتمع، أو إلى الرأي العام؛ لأن التشريعات لا تستطيع مواجهتها. وأن على الأب، أو الزوج، أو الأم، أو الأقارب أو الجيران ... الخ تقويم أي سلوك معوج من قبل الأفراد

المختلطين بهم (الرحيم، 1985، صفحة 68).

ولقد نبه " فرانك" إلى أن القسم الثاني من المخالفات لا يضم المخالفات التي تمس الآداب العامة فحسب، بل المخالفات أيضا، وتندرج إما أن يرتكبها الفرد تجاه الغير، وتضم المخالفات الباقية، وقسمها إلى نوعين متميزين بالنظر إلى طبيعة الحقوق الاجتماعية: الأولى: مجموعة المخالفات الماسة بحقوقالمجتمعاتجاهالفرد، الثانية: ومجموعة المخالفات الماسة بالآداب العامة: وقصد " "فرانك" FRANCK من هذا أن الجريمة مخالفة لواجب. (الرحيم، 1985، صفحة 69).

* تعریف ROSSIروسي: ویعرف روسي ROSSI" الجریمة على أنها أفعال مخالفة للقانون، ویعاقب علیه المشرع، وأن الجریمة تعد نشاطا إنسانیا؛ ولهذا إستبعد العقاب على فعل الطبیعة الضار. فالجریمة سلوك إنساني خارجي، ومن ثم لا عقاب على ما یعتل في النفس البشریة من أحقاد داخلیة، ونظرا لأنها تعد نشاطا إرادیا؛ فلا جریمة على من یكره على فعل ضار.

ويضيف أن الضرر ركن أساسي في الجريمة؛ فبدون تحققه لا تكون أمام جريمة جنائية ,ROUX, ويضيف أن الضرر ركن أساسي في الجريمة؛ فبدون تحققه لا تكون أمام جريمة جنائية ,1927, p. 14)

تعريف VIDAL في مؤلفه الشهير (دروس في الجريمة VIDAL في مؤلفه الشهير (دروس في القانون الجنائي) على أنها" ظاهرة طبيعية تتأثر بدرجة المدنية (vidal, 1979, p. 28)..

❖ تعريف TISSOTتيسو: يعرف تيسو TISSOTالجريمة "على أنها فعل موجه ضد النظام العام، أو الأخلاق العامة، وهي متشابهة في كل بلاد العالم، أي أن هناك مجال إجرام طبيعي ذو طابع عالمي، فكل البلاد تحمي الإنسان في ماله الخاص وفي حياته وفي بدنه (الرحيم، 1985، صفحة 69).

وبهذا يكون " تيسو " TISSOT أوضح جانبا كبيرا من جوانب مفهوم الجريمة، وهو جانب الجرائم الطبيعية .

3.2. المفهوم القانوني للجريمة: إن الظاهرة الإنسانية، والإجتماعية سابقة في وجودها على الظاهرة القانونية، ومهما كان القانون الجزائي واسعاً فإنه لا يستطيع شمول الحقيقة الإنسانية، والإجتماعية بكاملها. كما أن الحكم القيمي على أفعال الإنسان؛ هو نتيجة للشروط الخاصة بتطور كل مجتمع من المجتمعات البشرية، وليس تعبيراً عن القواعد التي تحكم هذا المجتمع.

ومن الملاحظ أن عديد الأفعال التي لا يعتبرها القانون جريمة هي أشد خطورة على المجتمع من بعض الأفعال التي يحظرها المشرع، ويعاقب عليها بعقوبة جزائية.

ويشير عبود السراج في هذا الصدد قائلا: أن الفرد لا يُعد مجرماً في نظر القانون؛ إلا إذا أدين أمام القضاء بارتكاب جريمة جزائية. وهذا الموقف يضيق من ميدان دراسة الجريمة من جهة، ويلحق بالمجتمع ضرراً بالغا من جهة أخرى؛ لأن هنالك بعض الأشخاص قد نكشف عن خطورتهم مع أنهم لم يرتكبوا أية جريمة، وترك هؤلاء دون معالجتهم، واتخاذ إجراءات وقائية لحماية المجتمع منهم فيه خطر كبير لا يمكن إهمال قدره، فالجريمة هي فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية، ويقرر القانون لهذا الفعل عقوبة أو تدبيرا من تدابير الأمر (السراج،1981، ص30).

4.2 المفهوم السيكولوجي للجريمة: ركز الجانب النفسي في تفسيره للجريمة على جانبين أساسين: الأولى: أن الجريمة غريزية؛ أي أن فعل يهدف إلى إشباع غريزة إنسانية، وصادف هذا الإشباع خلل كمي أو شذوذ كيفي. والثاني: أن الجريمة فعل لا إرادي؛ ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، وأنها انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لاشعورية، ولا يعرف الفرد صلتها بالأعراض التي يعاني منها (على ١٠، 2017، صفحة 24).

وقد عرف DANIEL LAGHACHE لاغاش (1972 – 1903) الجريمة" بأنها التعدي الحاصل من فرد، أو عدة أفراد أعضاء في مجتمع معين.

ولاحظ لاغاش DANIEL LAGHACHE أن المجرم بفعله الإجرامي؛ يرفض قيما مشتركة في الجماعة التي ينتمي إليها، أو يفضي عليها واصفا معاييرها، وأن المجرم بفعله هذا يعزل نفسه عن جماعته،

أو يخرج منها؛ كما أن الجماعة نفسها تعمل على عزله، أو إخراجه، أو حتى على القضاء عليه، وكثيرا ما يندرجالمجرم في جماعة أخرى لا تعتبر معاييره، وقيمه معايير إجرامية، هذا ما يحدث غالبا عند انتماء المجرم الفردي لعصابات الإجرام. (العوجي، 1987، الصفحات 202-203)

ومنه يبين LAGHACHEل اغاش أن الميزة الثابتة للجريمة هي: عدوانية السلوك الإجرامي أي اتجاهه نحو هدم ما يحيط بالمجرم، فيقع الاعتداء على حياة أقرائه.

ويوضح Freud فريوند من خلال دراساته أن الجريمة ليست إلا تعبيرا سلوكيا مباشرا عن دوافع غريزية كامنة حينا، أو هو تعبير رمزي عن رغبات مكبوتة ممنوعة حينا أخر (شحاتة، وآخرون، 2004، ص 113).

أو بمعنى أن السلوك الإجرامي هو نتيجة سوء تكيف الأنا أو الذات العقلانية، وبذلك بسبب ما تعرضت له هذه الذات من صراعات حادة جرت بين الهو أو الذات غير العقلانية من جهة، وبينالأنا الأعلى أو الذات المثالية من ناحية أخرى.

- 2. 5 المفهوم السوسيولوجي للجريمة: ظهر الاهتمام بالجريمة من الناحية السوسيولوجية باعتبارها مفهوما أكثر تحديدا عن غيره من المفاهيم منذ وقت بعيد، وقد ارتبط هذا الاهتمام بصورة عامة بدراسة السلوك الإجرامي.
- ❖ تعریف (کلینارد) " الجریمة بأنها سلوك مؤذ، وضار اجتماعیاً؛ ومنه ویتعرض صاحبه للعقاب من قبل الدولة" (السعد، 1991).

ويشير بدوره لقضية مؤداها أن استجابة المجتمع للأفعال تتحدد بنظرته لخطورة الأفعال، ومدى إضرارها للمصلحة الاجتماعية للمجتمع وأعضائه، وبذلك تخضع عملية تقييم السلوك من حيث الأضرار المترتبة عليه من وجهة.

❖ تعریف W. Bonger بونجر: یعرف" الجریمة بأنها فعل یقترف داخل جماعة من الناس، تشكل وحدة اجتماعیة؛ وتضر بمصلحة الجمیع أو بمصلحة الفئة الحاكمة، ویعاقب علیه من قبل هذه الجماعة بعقوبة أشد قسوة من مجرد رفضها الأخلاقي"(William 1969).

ومنه لا يمكن أن نعرف الجريمة من الوجهة القانونية دون الاجتماعية، وبالعكس دون القانونية، ولهذا يجب التوصل إلى معيار يتضمن كلا من الوجهتين القانونية، والاجتماعية، لأن هذين المفهومين

يكملان بعضها بعضاً، وبالتالي يمكن إدراك مفهوم الجريمة من خلال ارتباطه بالبيئة الاجتماعية التي أوجدتها، وكذلك موقف القانون الذي يجرمها.

ويعرف TISSOتيسو الجريمة"على أنها في معناها الواسع تعني " زلة إرادية، أو ذنب إرادي واعي وحر تماما، وأنها تعني بالمعنى الضيق" كل مخالفة أو زلة للتشريع الوضعي " وقد أوضح ذلك من خلال الربط بين الدين، والحكم الدنيوي عند محاولة فهم معنى الجريمة، وبالتالي رأى TISSO تيسو أن المطلوب لمراجعة الجريمة أمرين:

أ-عدالة من قبل الحاكم.

ب- إقرار التقوى، والشرف والأمانة، والاستقامة.

ويضيف أن العقيدة الدينية يجيب أن تحترم بنصوص جنائية إلى جوار الاهتمام بالعقيدة الوضعية من خلال تقيد التجريم حتى لا يحدث تحكم، أو استبداد وبهذا التحليل الفلسفي إلى وجود نوعين من العدالة:

- 1. عدالة إلهية: تقام بصدد أي اعتداء على القيم الدينية.
- 2. عدالة إنسانية: تقام بعقاب "دنيوي" لما يضر بالغير في المجتمع من خلال مجموعة من الشروط الواجب توفرها في الفعل.

ويرى " تيسو " ما يجب على المشرع أن يجرمه بقوله: إنه على المشرع أن يمنع كل اعتداء على حقوق الأفراد، أو المجتمع ككل. (Tissot, 1964, p. 15).

7.2 المفهوم الديني للجريمة :تعرف الجرائم بأنها محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير ؛ والمحظورات في الشريعة هي إتيان فعل منهي عنه، أو ترك فعل مأمور به ، وزجر الله عنها بحد أو تعزيز ، والمحظورات هي إما إتيان فعل منهى عنه أو ترك فعل مأمور به، وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية؛ لأن الشريعة هي التي تحدد ما هو سوي ، وما هو منحرف طبقا لمعايير محددة، وهذا يعني أن الفعل أو الترك، لا يعتبر جريمة إلا إذا أوضحت الشرعية ذلك وبنت عليه عقوبة ، فإذا لم تكن هناك

عقوبة على الفعل أو الترك، لا يعد أي منهما جريمة، وهذا هو مبدأ الشرعية التي وضعته وأقرته الشريعة الإسلامية. (سلامة، 1987، صفحة 81)

ومنه لم يقع إتفاق واحد على مفهوم الجريمة، فكل باحث ينطلق في تعريفها من منطلق بحثه وصميم تخصصه، وتعاريف علماء الإجرام لها يختلف عن علماء الأخلاق، وهذا الأخير يختلف هو الأخرعن تعريف علماء الاجتماع، وعلماء النفس والقانون.

3. أركان الجريمة:

1.3 الركن المادي (الفعل): ويقصد به إخراج الأفكار الإجرامية إلى العالم الخارجي ،وذلك من خلال تجسيدها في أفعال تمثل الجانب المادي للجريمة، حيث يرتب هذا الفعل اعتداء على حق، أو مصلحة يحميها القانون. انطلاقا من لا جريمة بدون فعل.

وهذا الفعل إماسلوكا إجراميا في صورة إيجابية، كالضرب والسرقة، والشتم، أوسلبيا في صورة امتناع؛ كعدم تقديم مُساعدة لشخص في حالة خطر، وعدم إرضاع الأمّ لولدها، وامتناع القاضي عن الحكم في الدعوى.

- 2.3 الركن الشرعي (عدم المشروعية): الجريمة لا تقوم بفعل مشروع بل بفعل غير مشروع؛ يكون مخالفا لقانون العقوبات، أو القوانين المُكمّلة له للقانون، فلا يكون الفعل جريمة؛ إلا إذا كان هناك نُصِّ قانوني يعُطيه وصف الجريمة؛ ويهدف المُشرّع من ورائها إلى حماية مصلحة من فعل؛ يشُكّل اعتداءا أو تهديدا بالاعتداء، وتعريضا لخطر الاعتداء، على المصلحة التي يحميها القانون جنائيا.
- 3.3 العنصر المعنوي (الإرادة الإجرامية): ليست الجريمة مُجرّد واقعة مادّية، بل هي عمل إنسان لها أصوّلٌ في نفسيته ، حيث يكون صادرا من شخص له إرادة واعية حُرّة، وقادرة على الإدراك والتمييز، قد اتجهت نيته إلى الفعل ونتيجته. فإذا توافرت هذه العناصر الثلاثة تقوم الجريمة، ويترتبّ عنها الأثر الجزائي وهو العقوبة أو التدبير الاحترازي، الذي يوقع على مُرتكب الجريمة عند نشوء المسؤولية الجزائية على عاتقه. (شخاتة، ،واخرون ، 2004، ص 150).
- 4. تعريف المجرم: يعد المجرم هو الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الإصرار، أو هو الشخص الذي يرتكب فعلا غير اجتماعي سواء كان بقصد ارتكاب جريمة أم

لا. ويشمل هذا المعنى كل من ينتهك الأعراف أو يتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية (شخاتة، سيد، واخرون، 2004، ص 39).

ا /المنظور القانوني: الجريمة هي كل عمل يعاقب علية بموجب القانون. أو ذلك الفعل الذي نص القانون على تحريمه، ووضع جزاء على من ارتكبه.

ومنه هو الشخص الذي ينتهك القانون الجنائي الذي تقرره السلطة التشريعية التي يعيش في ظلها. ومن ثم هو الذي يرتكب جرم ما ويعد جريمة في نظر القانون فقط، ولا يعتبر مجرماً إذا ما قام بفعل جرم ما ولا يحبذه المجتمع.

ب /المنظور البيولوجي:

- تعریف Della Porta دیلابورتا (1856): المجرم ما هو إلا شخص ذو طابع یکشف عن عیوب خلقیة ظاهرة فی الوجه، سواء فی العینینأو الجبهة (غانم ع.، 1985، صفحة 55).
- ج/ المنظور الاجتماعي: هو الشخص الذي لا يلتزم ولا يخضع لقانون الدولة، ويحاولانتهاكه. ويعتبره المجتمع مجرماً كذلك.
- د/ المنظورالنفسي: يعرف فرويد المجرم على انه ذلك الإنسان الذي أخفق في ترويض دوافعه الغريزية الأولية أو فشل في جعلها أنماط سلوكية مقبولة.
- و/ المنظور الديني: هو الشخص الذي يرتكب فعلا تعتبره الشريعة جريمة، ويراه المجتمع الإسلامي جريمة ويعاقب عليها الشرع بجدأوتعزيز، وإن يكون الفاعل من أهل المسؤولية أي مكلفا شرعا.

(شحاتة، وآخرون،2004، ص 39).

- 5. خصائص السلوك الإجرامي: أوضح هول hall أن هناك سبع خصائص لابد من توافرها للحكم على السلوك بأنه إجرامي، وهي:
- الضرر: وهو المظهر الخارجي للسلوك. فالسلوك الإجرامي يؤدي إلى الإضرار بالمصالح الفردية أو الاجتماعية أو بهما معا. وهذا هو الركن المادي للجريمة، فلا يكفي القصد أو النية بمفرده. كما يجب أن يكون هذا السلوك الضار محرما قانونا، ومنصوصا عليه في قانون العقوبات.

ومنه لابد من وجود تصرف يؤدي إلى وقوع الضرر، سواء كان إيجابيا أو سلبيا، عمديا أو غير عمدي بذلك توافر العنصر الإكراه.

اجرام المرأة

- توافر القصد الجنائي: أي وعي الفرد التام بما أقدم عليه من سلوك إجرامي ومسؤوليته عنه. فالجريمة التي يرتكبها الإنسان العاقل عن قصد ورغبة، وتصميم تختلف عن تلك التي يكره الإنسان عليها، أو التي يرتكبها الطفل أو المجنون. وبالتالي يجب أن يكون هناك توافق بين التصرف والقصد الجنائي.
- توافر العلاقة الفعلية بين الضرر المحرم قانونا، وسوء التصرف: السلوك حتى يمكن تجريمه. فالجاني لا يسال عن نتيجة فعله إلا إذا كانت هناك رابطة سببية بين الفعل والنتيجة. وهي الرابطة التي تربط الفعل الحاصل من الجاني بالنتيجة التي يسال عنها. فإذا توافرت هذه الرابطة كان الجاني مسؤول عن نتيجة فعله، وإذا انعدمت رابطة السببية بين الفعل ونتيجته، أو قامت هذه الرابطة ثم انقطعت قبل تحقق النتيجة، سواء كان الانقطاع طبيعيا أو بفعل شخص أخر، فان الجاني يسال عن فعله فقط ولا يسال عن النتيجة. ولا يشترط أن يكون فعل الجاني سببا فعالا في إحداث النتيجة، انطلاقا من مبدأ الشريعة يقرر انه لا جريمة، ولا عقوبة إلا بنص. (شحاتة وآخرون، 2004، ص 45-44).

6. تصنيف المجرمين:

أولا: التصنيف القانوني للمجرمين: يعد التصنيف القانوني للمجرمين من أقدم التصنيفات، ويتحدد هذا التصنيف على أساس ما إرتكبه المجرم من سلوك اجرامي، ويصنف بمقتضاه. فالقاتل هو المتهم في جريمة قتل أو المحكوم عليه بها.

وقد وضع القانون الجنائي منذ نشأته تصنيفا للمجرمين، قوامه التفرقة بين المجرم الذي يرتكب السلوك الإجرامي للمرة الأولى، والتي تكون عقوبته أخف من العائد إلى الجربمة.

وقد قدمت تصنيفات عديدة نعرض منها نموذجين: الأول تصنيف Garofaloجارو فالو، والثاني تصنيف أتلاس، وذلك على النحو التالي ذكره.

- I. تصنيف Garofalo قاروفالو للمجرمين: وضعتصنيفيارباعيا لأنماط المجرمين، يمتزج فيه تفكيره الوضعي في نشأة الجريمة مع إتجاهه القانوني، وذلك على النحو التالي:
- 1. المجرم القاتل: هو النمط الشائع للمجرمين. فهو أناني يفتقر إلى روح الإيثار، وهو خلو من عواطف الرحمة والعدل. وهذا الصنف من المجرمين قادر على أن يرتكب أي نوع من أنواع السلوك الإجرامي، فهو يقتل، ويسرق ويتخلص من زوجته حتى يتسنى له الزواج بأخرى وهكذا.
- 2. المجرم العنيف: "ويصنف إلى نوعين: النوع الأول هو المجرم الانفعالي، وهو الذي تثيره المخمور، أو أية ظروف انفعالية غير عادية. أما النوع الثاني فهو الذي يرتكب الجرائم المتوطنة كجرائم الأخذ بالثأر في بعض المناطق، أو يقدم على الاغتيالات السياسية في مناطق أخرى وفي أزمنة محدودة.

- 3. المجرم غير الأمين: وهو الذي يفتقر إلى الأمانة والنزاهة، ويرتكب معظم جرائمه ضد الملكيات.
- 4. **المجرم الفاسد جنسيا**: وهو الذي يتجه سلوكه الإجرامي ضد العفة والطهارة الجنسية، ويمارس العديد من الجرائم الجنسية.
- II. تصنیف «أتلاس N. Atlas: وقدصنف الجرائم على أساس موضوع الجريمة إلى خمس فئات أساسية هي:
- ❖ جرائم ضد الوظائف التنظيمية للدولة، كالخيانة، والجرائم ضد أمن الدولة وسيادتها، والرشوة والفساد، والجرائم المخالفة للتشريعات الضريبية، وحوادث الشغب ... الخ.
 - ❖ جرائم ضد السمعة الشخصية كالتشهير مثلا.
 - ♦ جرائم ضد سلامة الجسم كالاعتداء والقتل والاغتصاب والخطف.
 - جرائم ضد الممتلكات كالسرقة، والتزييف.
 - ♦ جرائم ضد الأخلاق كالإجهاض والدعارة والخيانة الزوجية. (شحاتة وآخرون،2004، ص151).

ثانيا التصنيف البيولوجي للمجرمين: وهو التصنيف الذي تم في ضوء تأكيد المحددات البيولوجية والوراثية: وقد صنفها «لمبروزو» إلى ثلاثة أنواع هي:

- 1. المجرمون بالفطرة: وهم الذين يرثون عن آبائهم مجموعة من الخصائص الجسمية والعقلية التي تؤدى إلى الانحراف الإجرامي، وهؤلاء يشكلون حوالي ثلث عدد المجرمين في المجتمع.
- 2. المجرمون نتيجة المرض: وهم الذين يعانون من بعض الأمراض أو الاضطرابات النفسية والعقلية أو العضوية مثل الصرع والهستيريا وغيرها مما يمثل السبب الأساسي في إقدام هؤلاء الأفراد على الجريمة.
- 3. أشباهالمجرمين: ويكون هؤلاء عادة أصحاء الجسم ولا يعانون من نقص عقلي، ولكنهم يتسمون بحالة عقلية لا تؤهلهم لأن يسلكونا مسلكاً طبيعياً في بعض المواقف التي يتعرضون لها وفى دراسات أخرى تالية قسم «لمبروزو» المجرمين إلى أنواع أخرى مثل المجرمين بالولادة، والمجرمين بالعاطفة، والمجرمين بالمصادفة، والمجرمين المصابين بالجنون (شحاتة وآخرون،2004، ص 153).

ثالثاً: التصنيف النفسي للمجرمين:

وهو التصنيف الذي يضع في الاعتبار فهم شخصية المجرم، وخصاله النفسية والانفعالية، ودوافعه اللاشعورية، وكافة الاضطرابات النفسية، والعقلية التي يمكن أن يعاني منها المجرم، وكذلك

صراعاته النفسية وغير ذلك. في هذا الصدد حاول بعض الباحثين وضع بعض الأطر التصنيفية. وفيما يلى نعرض بعض المحاولات التي تمت فيضوء التفسيرات النفسية للجريمة:

- ا. تصنيف "R. Corsiniكورزيني": صنف المجرمين إلى سبع فئات هي على النحو التالي:
 - المجرم العرضى: مثل السائق الطائش الذي يرتكب الجريمة دون أن يقصدها.
- المجرم الموقفى: وهو الذي يبرر مشروعية جريمته بظروف محددة، مثلالذي يسرق رغيف الخبز ليتفادى الموت جوعاً.

-

- المجرم غير المسئول كالطفل والمعتوه.
- المجرم العصابي، وهم الذي يرتكب جريمته لأن لديه مشكلة يريد أن يواجهها.
 - المجرم السيكوباتي.
- المجرم غير المتزن انفعاليا، كالذي يستخدم العنف في ارتكاب الجرائم الجنسية.
- المجرم المحترف، وهو الذي يكسب عيشة عن طريق احتراف السلوك الإجرامي.

رابعا: التصنيف العام:

حيث يصنف المجرمون إلى نوعين أساسين:

الأول: المجرم العارض والمجرم المزمن (حسب تكرار الفعل الإجرامي).

الثانى: المجرم سوى الشخصية، والمجرم مضطرب الشخصية (حسب طبيعة شخصية المجرم).

ونعرض فيما يلي لأهم ملامح أو سمات هؤلاء المجرمين الأربعة:

- (أ) المجرم العارض: وهو الذي يرتكب الجريمة تحت تأثير بالغ لظروف خارجية سواء كانت هذه الظروف اقتصادية أو اجتماعية، مثل الأب الذي يقدم على السرقة، أو الاختلاس ليطعم أولاده أو يعالجهم. فهذا الفرد لم يسبق له ارتكاب أية جرائم من قبل. فقد كشفت نتائج العديد من الدراسات أن 90٪ من مرتكبي جرائم السلب والنهب في انجلترا خلال الحرب العالمية الثانية لم يسبق لهم ارتكاب جرائم من قبل. وأرجعت تلك الدراسات إقدام هؤلاء الأفراد على ارتكاب هذا السلوك المنحرف أو الإجرامي إلى ظروف الحرب الاقتصادية والاجتماعية البالغة الشدة.
- (ب) المجرم المعاود (المجرم المزمن): وهو المجرم الذي سبق الحكم عليه بالسجن من قبل لارتكابه جريمة معينة، وبعد خروجه أقدم على ارتكاب جرائم أخرى. ولا يعتبر الجانى المحكوم عليه في

جريمة جديدة عائدا، مالم يكن قد نفذت فيه فعلاً العقوبة الصادرة ضده بسبب الجريمة السابقة، وربما يرتكب المجرم المعاود جرائم مماثلة لجرائمه السابقة أو مختلفة عنها. ولكن الأرجح أنه يستخدم طرقا، وأساليب مماثلة في تنفيذه الجرائم، تكونمميزة له.

(ج) المجرم مضطرب الشخصية: وهو الذي يقدم على ارتكاب السلوك الإجرامي نتيجة لاضطراب عضوي أو وظيفي في شخصيته، كأن يكون مصابا بالصرع، أو التأخر العقلي، أو بمرض عصابي أو ذهاني أو يعاني من الشخصية السيكوباتية؛ والأخيرة هي أكثر اضطرابات الشخصية التي حظيت باهتمام الباحثين في ارتباطها بالجريمة. (شحاتة وآخرون،2004، ص158).

خامساً: التصنيف الاجتماعي للمجرمين: تكون الجريمة لدى بعض المجرمين أسلوبا للحياة وطريقاً لكسب العيش، وينظم المجرم حياته في ضوء نظرته إليها على أنها مهنة وحرفة وعمل. وفي ضوء هذه النظرة يتشكل عالم الجريمة في مستويات يحددها بناء المجتمع وثقافته. وتظهر هذه المستويات في تفاوت أسلوب حياة الإنسان المجرم. وذلك على النحو التالى ذكره:

- (1) أسلوب حياة المجرم العادي: ويضم هذا الأسلوب الإجرامي أغلب المجرمين الذين يكسبون عيشهم بارتكابهم الجرائم التقليدية ضد الممتلكات، وينشأ أغلب أعضاء هذه الفئة في أسر فقيرة، ويعيشون في أحياء شعبية ينقصها الكثير من الخدمات واهتمام المسؤولين. ويتميز المجرم العادي عن فئتين من المجرمين الآخرين: الأولى فئة المجرمين الذين يأتي إجرامهم عرضيا كمدمني الخمور والمخدرات، وغيرهممن الخارجين على القانون، وهؤلاء لا يتخذون من الجريمة وسيلة للعيش. أما الفئة الثانية فيأتي أفرادها في مرتبة أعلى من الإجرام وهم محترفو الإجرام.
- (2) أسلوب حياة المجرم المحترف: يختلف المجرم المعترفعن المجرم العادي في اعتبارات عديدة، منها أنه يستخدم وسائل في أسلوبه الإجرامي أكثر تعقيداً وكفاية وفاعلية لتنفيذ جرائمه.

وللمجرم المحترف نشاط واسع ومتعدد الجوانب، وله من الناس من يساندونه أكثر من المجرم العادي، ويشعر بانتمائه الطبقي إلى فئة معينة. فالمجرمون المحترفون يدركون مهارتهم الفنية الخاصة نحو المجرمين والهواة ممن يرتكبون الجريمة بأسلوب إبداعي، ويتجنبون الاختلاط بهم، ورفقتهموالتواجدمعهم.

تصنيف Dunham&Lundimalth "ليندميث دونهام": صنف: المجرمين إلى فئتين بينهما فروق كبيرة، بل يريان أن هاتين الفئتين متضادتان وهما المجرم الإجتماعي Social criminal، والمجرم الفردي .lndividualcriminal

- (1) المجرم الاجتماعي: وهو الذي يرتكب جرائمه في الجماعة التي ينتمي إليها، ويعيش في وسطها الاجتماعي الذي تسوده ثقافة الإجرام، ومن ثم فإن ما يقوم به من سلوك إجرامي يزيد من مكانته الاجتماعية لاسيما في ظل جماعة تفتقر إلى الضوابط والنظم الاجتماعية.
- (ب) المجرم الفردي: وهو الذي يرتكب جرائمه بمفرده دون الحاجة إلى مساعدة الآخرين، كما أن الجرائم التي يرتكبها هذا النوع من المجرمين ليست صوراً سلوكية محدودة سلفاً في وسطه الثقافي، وبالتاليلا يهمه الحصول على مكانة أو اعتراف أو شهرة في عالمه الاجتماعي؛ من جراء ارتكابه جرائمه، وارتكابه لهذه الجرائم ماهي إلا لأهداف شخصية. (شحاتة وآخرون،2004، ص168–169).

ومنه المجرم يختلف عن غيره من المجرمين تبعا لشخصيته، وللدوافع التي أدت إلى ارتكابه لهذا السلوك الإجرامي.

7. أنواع الجرائم:

تَقُسّم الجرائم إلى تصنيفات قانونية، وفقهية، وبيولوجية يضم كُلُّ صنف منها طائفة من الجرائم ونذكر أهمها:

- 1.7 التقسيم القانوني: هذا التقسيم يعتمد على القانون الذي يحكم ويطبق على هذه الجريمة أي القانون المدني، في الحين أن الجريمة الجنائية يطبق عليها القانون الجنائي طبقا لنص المادة الأولى من قانون العقوبات التي تؤكد أن القانون هو الذي يحدد الفعل الممنوع وغير المشروع ويحدد له العقاب.
- 1. الجريمة التأديبية: هي الأخطاء الإدارية أو الإخلال بالوظائف الإدارية أي قيام الموظف بالإخلال بقانون يخضع له كالموظف العام والقاضي والخبير ... أي أن المعتدي عليه هي الهيئة التي ينتمي إليها. ويكون عقاب هذا النوع من الجرائم بطابع خاص كالتوبيخ والإنذار والتوقيف والعزل والطرد وتملك السلطات التأديبية صلاحيات اختيار العقوبة بالنسبة لكل جريمة مع الإشارة أنه قد يرتكب المجرم جريمة جنائية يعاقب إثرها وفقا لقواعد قانون العقوبات ثم يتبع بعقوبات إدارية.
- 2. -الجريمة الجنائية: هي حسب المفهوم الإصلاحي هي كل فعل، أو امتناع عن فعل يجرمه القانون ويقرر له عقوبة أو تدبير أمن كالقتل والسرقة والنصب وخيانة الأمانة والضرب والجرح، يعني أن الجريمة الجنائية تقوم بمجرد إتيان الفعل الممنوع أو محاولة إتيانه، وعقابه يكون محدد بنص قانوني (م 01 ق ع)، وقد تقوم دون وقوع الضرر مثل الشروع ، والتشرد والتسول وحمل السلاح بدون ترخيص. وتسمى هذه الترخيصات الثلاثة بتقسيم الجريمة حسب القانون الذي يحكمها.

- 3.7 تقسيم الجريمة حسب الفاعل: القاعدة العامة أن قانون العقوبات يطبق على الجميع، وتسمى بجرائم قانون العقوبات إذا ارتكبها شخص مدني، أما إذا ارتكبها عسكري تسمى جرائم عسكرية، وتطبق عليه الأحكام العسكرية وفقا لقانون القضاء العسكري الصادر وفقا للأوامر رقم 28/71.
- 4.7 كتقسيم الجريمة حسب الحق المعتدى عليه: إذا كان الحق المعتدي عليه له اعتبارات سياسية تسمى الجريمة السياسية مثل التآمر على نظام الحكم والتحريض على الفتنة.
- أما إذا ارتكب الفعل وكان الهدف من ورائه شيوع الفحشاء بين دولتين أو أكثر وكان يعاقب عليه أكثر من دولة تسمى جريمة دولية مثل تهربب المخدرات والمتاجرة بأجساد النساء.
- أما إذا ارتكب مجرم وغالبا ما يكون زعيم دولة أو عدة زعماء على إشعال الحرب أو الاعتداء على الآثار الثقافية أو الديانات أو التمييز العنصري تسمى جريمة ضد الإنسانية.
- 5.7 تقسيم الجريمة حسب الجسامة: وهو التقسيم الذي اعتمده المشرع الجزائري في المادة الخامسة من قانون العقوبات، والمادة 27 منه، إذا يعتمد هذا التقسيم على الخطورة والشدة، والجسامة وذلك على النحو التالي:
- أ) الجناية: هي ذات الضرر الكبير والعقوبة الأشد عقوبتها هي الإعدام السجن المؤبد، السجن المؤقت بين 05 سنوات وعشربن سنة.
- ب) الجنح: هي المتوسطة الضرر عقوبتها من شهرين إلى خمس سنوات حبسا ماعدا العقوبات التي يقرر لها القانون عقوبات أخرى، إضافة للغرامة التي تتجاوز ألفين (2000 د.ج)
- ج) المخالفات: ذات الضرر الضعبف أو التافه عقوبتها من يوم إلى شهرين حبس والغرامة من عشرين (20) إلى ألفين (2000) د.ج

2.7 التصنيف حسب الأركان:

تنقسم الجريمة حسب الركن المادي إلى ما يلي:تقسيم الجريمة حسب الركن المادي

الجريمة الإيجابية والجريمة السلبية: الجريمة الإيجابية هي التي تتم عن طريق فعل يأتيه الإنسان بحركة عضوية ينهي القانون على إتيانه كالقتل والضرب، والجرح، والسرقة، والتزوير، وحمل السلاح وهتك العرض...الخ.

- الجريمة السلبية فهي الامتناع عن فعل يفرضه القانون أي أن يتخذ الإنسان موقفا سلبيا من أمر القانون مثل إمتناع القاضي عن الحكم في القضايا (136 ق.ع) والامتناع عن التبليغ عن الجريمة 281 ق.ع علما أنه لا يمكن تصور الشروع في الجرائم السلبية...
- الجريمة الوقتية والجريمة المستمرة: الجريمة الوقتية هي تلك الجرمية التي يقع ركنها المادي في زمن محدود أي أنها تقع في فترة زمنية قصيرة وتنتهي بمجرد القيام بها مثل جريمة القتل تنتهى بمجرد إزهاق روح الإنسان والسرقة تنتهى بمجرد الاختلاس المحدد.
- الجريمة المستمرة: هي التي يكون ركنها المادي يتطلب الاستمرار لفترة غير محددة فقد تطول أو تقصر مثل جريمة إخفاء الأشياء المسروقة (187 ق.ع) والحبس دون وجه حق (51 ق.أ.ج) وحمل النياشين دون وجه حق (442 ق.ع) جريمة استعمال المحررات المزورة.

وتمكن أهمية التفرقة بين الجريمة الوقتية والجريمة المستمرة أن الجريمة الوقتية لا يسري عليها القانون الذي سبقت صدوره، أما الجريمة المستمرة فإنها يسرى عليها القانون الجديد حتى لو كان أشد، نظرا لحالة الاستمرار

ونقسيم الجريمة حسب الركن المعنوي: وتنقسم الجريمة حسب الركن المعنوي إلى جريمة عمدية وجريمة غير عمدية. (عشوري، 2016، صفحة 2)

- 3.7 الجرائم بحسب درجة خطورتها التي تستشف من عقوباتها إلى أربع أقسام:
- أ) جرائم القصاص: يقُصدُ بالقصاص أن يعاقب المجرم بمثل فعله فيقتل كما قتل ويجرح كما جرح، وهو عقوبة مُقدّرة ثبت أصلها بالكتاب، وثبت تفصيلها بالسنة، وهو المساواة بين الجريمة والعقوبة.

وأصل القصاص من القرآن قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْآى ﴿ الْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدُ بِالْعَبْدُ وَالْأُنتَىٰ وَفَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴿ وَالْعَبْدُ وَالْأُنتَىٰ وَفَمَنْ عُفِي لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴿ وَالْعَبْدُ وَالْأُنتَىٰ وَفَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (القرآن الكريم، البقرة : 178) . وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَقُونَ ﴾ (القرآن الكريم، البقرة : 179).

وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأَذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ بِالسِّنِّ وَالْأَدُنَ بِالْأَدُنَ بِالْأَذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِ وَالْأَدُنَ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالْمَدُنَ وَالسِّنَ بِالسِّنَ بِالسِّنِ بِالسِّنِ وَالْمُونَ وَالسِّنَ الكريم، المائدة وَمَن لَمْ يَعْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولِئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿ (القران الكريم، المائدة : 45).

وتطبق الدّية بصفتها قصاصا معنويا في جرائم القصاص غير العُمدية الواقعة على النفس أي القتل، والواقعة على البدن أي الجرح. وفي الجرائم العمدية التي يمتنع فيها القصاص بالعفو، أو عدم توفرّ شروطه.

- ب) جرائم الحدود: هي التي عقوباتها مُقدرة شرعا بنصّ شرعي ثابت، وقد سُميت حدودا لأنهّا تفصل وتحجز الناس عن الوقوع في الجريمة، وتمنع من ارتكب المعصية من العود إليها إذا أخذ عقوبته المكافأة الزاجرة. وجرائم الحدود سبعة أنواع:
- 1. الردّة: قال صلى الله عليه وسلم "من بدّل دينه فاقتلوه"، "لا يحلّ دم امرئ مسلم إلاّ بإحدى ثلاث الثيبّ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المُفارق للجماعة".
- 2. الحرابة: لقول تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ يُعَلِيمٌ (33) إِلَّا تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ الْأَرْضِ الْمُلْكَ هَمُ خِرْيٌ فِي الدُّنْيَا لِ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (القران الكريم، المائدة: 34).
- 3. البغي: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (القران الكريم، الحجرات: 34).
- 4. السرقة: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (القرآن الكريم، المائدة: 38).
 - 5. القذف: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (القران الكريم، النور: 4).
 - 6. شُرب الخمر: عن معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا شربوا الخمر فاجلدوهم... " من (سنن أبي داود والترمذي، وابن ماجة ومُسند الإمام أحمد).
- 7. الزنا: حدُّ غير المُحصن جلد مئة وحد الثيب الرجم ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِيَ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ _ وَلَا تَأْخُذُكُم هِيمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ _ وَلْيَشْهَدْ عَذَاهَمُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (القرآن الكريم: النور: 2).
- ج) جرائم التعزير: التعزير لغة يأتي بمعنى التأديب وأصله من العزر أي الرّد والردع، وهو غير مُقدّر، بل مُفوِّضٌ إلى رأي الإمام ويطُبق على الكبير وعلى الصبي، وعلى المسلم والذمّي، وجرائم التعازير هي جرائم، ومخالفات شرعية ليس فيها حدٌّ ولا قصاص ولا كفارة، ترُك تحديدُ ها لولي الأمر بحسب ما يقُدّره في مصالح العباد في كل زمان من مُنكرات وإيذاء للناس. عقوباتها كالضرب والنفي

والحبس، والقتل كذلك. ومن أمثلة جرائم التعازير السب والشتم، والأفعال المخلة بالحياء، وحيازة الخمر دون شربها، والإفطار في رمضان.. إلخ. (روابح، 2019، صفحة 5).

8. النظريات المفسرة للجريمة:

ليس هناك من شك في أن ظاهرة الجريمة منأخطر الظواهر الاجتماعية التي أضحت تهدد الكيان البشري في أمنه، وإستقراره بل في حياته بصفة عامة. ولعل لهذه الظاهرة تفسيرات ودوافع حسب اختلفت حسبرأي العلماء والباحثين ونذكر أهمها كالتالى:

1.8 التفسير البيولوجي Lombroso Cesare سيزار لومبروزو (1864:)

منذ منتصف القرن الثامن عشر بدء الاهتمام بظاهرة الجريمة يظهر جليا بدراسة وموضوع الجريمة وأسبابحدوثها، وفي أخر ثلاثة عقود من القرن التاسع عشر تحديدا في العام (1964)، ظهر الاهتمام الكبير من طرف الطبيب الإيطالي Cesare Lombrosoأو كما يطلق عليه الأب الروحي لعلم الإجرام بدراسة المجرمين وسلوكهم.

وضع تصوراً استمر لفترات طويلة، وأخذ صوراً أكثر إحكاما وظل سائداً إلى اليوم. ويشمل هذا التصور بعض الاعتقادات التي صاغها وهي:

- 1) يؤلف نسبة من المجرمين نمطا ولادياً إجراميا. فالمجرمون أقل ارتقاء، ونمواً من غير المجرمين ولديهم قصور في الجوانب الجسمية. وعول في تفسيره هذا على أوجه الشبه التي توجد بين المجرمين والإنسان البدائي، والمرضى العقليين، والأشخاص الذين يعانون من النوبات الصرعية
- 2) أن المجرمين يمكن تمييزهم عن غيرهم من الأشخاص على أساس مختلف جوانب الشذوذ التشريحية مثل صغر حجم الجمجمة، وكبر الأذنين والخصائص الجنسية الثانوية، الشاذة، وضخامة الفكين وبروز، عظامالخدين، وضيق الجبهة وإنحدارها.. الخ، وهذه السمات الشاذة هي التي تميز النمط الإجرامي.
- 3) ليست هذه السمات الشاذة أو الصمات هي سبب الجريمة في ذاتها، ولكنها تكشف عن الشخصية التي لديها الاستعداد الإجرامي. وتعد هذه الشخصية ردة لنمط متوحش أو نكوص لحالة انحطاط، وهذه الردة والانحطاط هما السببان الرئيسيان للجريمة
- 4) أن المرأة ليس لديها استعداد أولى الخرق القانون وارتكاب الجرائم، وبالتالي فإن الجرائم إلى يمكن أن تقوم بها النساء تمثل انحرافا عن فطرتها أو طبيعتها الأساسية. (شحاتة، واخرون ،2004، ص83).

ومنه لا يستطيع الفرد الذيينتمي إلى النمط الإجرامي، أو السلوك الجانح إلا إذا تهيأت أمامه الفرصة ليعيش في ظروف خاصة مواتية.

وقد قسم المجرمين إلى:

♦ المجرم بالفطرة :ويتميز هذا الطراز من المجرمين بتوافر صفات ومقاييس انثربولوجيه ترتد إلى الأزمنة الأولى من مراحل تطور الحياة، حيث كان يتميز بها الإنسان والحيوان البدائي، وتختلف عن الملامح الطبيعية للإنسان العادي في العصر الحديث. وقد عدد Lombrosoلومبروزوهذه الخصائص واعتبر أن من يتوافر فيه خمس، أو ست خصائص منها فإنّه يُعتبر مجرماً بالميلاد. وأهم ما يميز هذا المجرم أنّ ارتكابه الجريمة ينشأ من دافع العوامل البيولوجية من دون ما حاجة إلى أيّة آثاره خارجية، أو بيئية تساعد في إتمام تلك الجريمة.

وقد حدد لومبروزو Lombroso للمجرم بالفطرة أو المجرم الوراثي صفات معينة تميزه وهي:

- المجرم أطول من الفرد العادي، ولديه صدر أوسع، وشعر أغمق من الرجل العادي وكذلك وزنا أكبر.
 - عدم انتظام شكل جمجمة المجرم، وصغر حجمها بشكل ملحوظ.
- تُظهِر جماجم المجرمين عدم تناسق في أغلب الحالات، وتختلف شكل جمجمة المجرمين حسب العرق، ولكن غالباً ما يكون المجرم صاحب جمجمة عريضة ويظهر ذلك خاصة بين اللصوص، وهناك صفات أخرى تظهر ولكن بتكرار أقل مثل تشوهات الأذن، اللحى الخفيفة، التشنجات اللاإرادية، المظهر الرجولي (في حالة كان المجرمين من الإناث)، اتساع حدقة العين، وكذلك ظهور الشيب في الشعر أو الصلع (شحاتة وآخرون،2004، ص 84).

وكل هذه الخصائص السابقة ذكرها والتي حددها لومبروزو lombroso أدت إلى نتائجه التي حصل عليها من تشريح الجثث، أنَّ المجرمين الأوروبيين لديهم تشابه عرقي قوي مع السكان الأصليين الأستراليين والمغول.

المجرم المجنون: وتضم هذه الفئة كل شخص مصاب بنقص، أو ضعف في قواه العقلية يؤدي إلى اختلال وظائفها مما يفقده ملكة التمييز بين الشر والخير، ويجعله على درجة من الخطر تقتضي إما إيداعه في إحدى المصحات لعلاجه من مرضه، أو إبعاده عن المجتمع في حالة استحالة هذا العلاج.

وقد قسم لومبروزو lombroso المجرمين المصابين بأمراض عقلية إلى ثلاثة أقسامهم: المجرم الصرعي، والمجرم السيكوباتي، والمجرم المجنون، مع الاهتمام بحالة المجرم الأخير لما يرتبه الجنون في المجتمع من آثار أخلاقية، واجتماعية تنشأ من ارتكاب جرائم يجزع لها الرأي العام.

اجرام المرأة

- المجرم بالعادة :وهو المصاب بنقص عقلي وضعف خلقي، فإذا صادف ظروفاً الجتماعية سيئة كالبطالة، أو إدمان الخمور، فإنّه يعتاد على ارتكاب الجرائم، وهذا الصنف من المجرمين يعتبر مصدراً مستمراً للإجرام، بسبب طبيعتهم النفسية المستعدة دوماً لارتكاب المزيد من الجرائم وهناك شبه إجماع في الفقه على أن الفئات الثلاث السابقة تمثل درجة متقدمة من الخطورة الإجرامية تحتاج اللافراد تدابير وقائية خاصة لكل منها لمنع استشراء عدواها للآخرين
- المجرم بالصدفة :وهو لا يسعى إلى ارتكاب الجرائم، ولكن تنزلق قدمه وينقاد إليها لأسباب كثيرة غير مقنعة أو كافية، بعبارة أخرى إنّه من الأصل لا يوجد لديه أساس ميل للإجرام لكن تأثير العوامل، والمؤثرات الخارجية الطارئة التي بدورها تضعف من مقدرته على كبح جماح نفسه، فيقدم على الجريمة ومن تلك المؤثرات تعاطي المسكرات أو المخدرات، وكذلك الاحتياج الذي يدفع الرجل إلى السرقة، والجوع الذي من الممكن أي جعل الرجل لصاً ولو لمرة.
- ♦ المجرم بالعاطفة :يختلف تماماً هذا النوع عن زميله المجرم بالفطرة أو بالولادة، حيث يتميز بمجموعة من الصفات النبيلة، ويقترف جرائمه نتيجة لعاطفته المرهفة والمتأرجحة والتي تتأثر بأسباب متعددة أهمها الغيرة والحسد والحماس والاندفاع والشذوذ عن الشرف والأخلاق والحب، ويمكن لهذا الصنف العاطفي أن يرتكب جريمة القتل ضد شخص قام بالإساءة إلى أسرته أو شخص خان ثقته ويرى البعض أنّه يمكن أن يندرج تحت مجموعة المجرم والمصاب بالهيستريا (شحاتة وآخرون، 2004، ص -84 85).

ومنه يمكن القول أنهلاشكأن الفضل الكبير يعود الى Mombrosoلومبروزوفي توجيه الاهتمام إلى شخص المجرم كأساس للظاهرة الإجرامية خاصة من زاوية تكوينه العضوي، إلا أنه قد إقتصر بالدرجة الأولى على الحتمية البيولوجية؛ والتي هي أساس السلوك الإجرامي، ولم يعطي أهمية للجوانب الأخرى.

Di Tulio دي تيليو نظرية التكوين الإجرامي (1945): قام العالم الايطالي دي تيليو عام (1945)، بتقسيم المجرمين إلى فئات ذات سمات تكوينية معينة، وارجع عوامل الجريمة إلى ثلاثة عوامل رئيسية، وبدونها لايمكن حدوث السلوك الإجرامي وهي العوامل البيولوجية النفسية، والإجتماعية.

وقسم المجرمين إلى صنفين هما:

ا/ المجرم العرضي: وعادة ما ينتمي هذا النوع إلى الطبقة الوسطى، وأن المجرمين من هذا النوع يبدون متوافقين ولديهم القدرة على حفظ الاتزان بين مطالبهم والذاتية والمتطلبات الاجتماعية، وتؤدي العوامل الداخلية إلى الإخلال باتزان الفرد واضطرابه، وعدم قدرته على التكيف، الأمر الذي

يجعله يقدم على ارتكاب الفعل الإجرامي، وأن هناك دوافع نفسية واجتماعية وتؤثر عليه مثل الحاجات النفسية ومطالب الحياة اليومية.

ب/المجرم التكويني : وهؤلاء ذو استعداد لارتكاب الفعل الإجرامي، ولهم خصائص جسمية ونفسية معينة، مثل الضعف العقلي، وعدم الاتزان واضطراب القدرات العقلية فيما يتعلق بالتفكير المجرد واستخدام المنطق.

ومنه يرى الفقيه الإيطالي دي توليو Di Tulio أن تفسير السلوك الإجرامي يرتبط تماما بنمو الشخصية الإنسانية في علاقاتهما الجدلية بالعوامل البيولوجية، النفسية والوظيفية والتي تنمو تدريجيا منذ ميلاد الفرد ثم تتأمل في مرحلة النضج، فالإنسان يمر نمو شخصيته بمراحل متتابعة يتحرر في نهايتها من الترهات الفطرية، واحتياجات الطفولة ويكتسب قدرات ووظائف جديدة تميز الإنسان البالغ (شحاتة وآخرون، 2004، ص86-87).

إن نظرية Di Tulio دي تيليو جاءت كرد فعل على نظرية لومبروزو التي ركزت على وجود (المجرم بالتكوين)، وإن إتفق دي تيليو مع لومبروزو على وجود المجرم بالتكوين إلا انه أنكر كونه عاملاً وحيداً للسلوك الإجرامي، وإنما يشكل مع غيره من العوامل الاجتماعية عاملاً مركباً للسلوك الإجرامي بمعنى انه حصر السلوك الإجرامي في مجموعة من العوامل البيولوجية والنفسية والاجتماعية.

2.8. انظرية وراثة الجينات Geneticinheritance: وتقوم هذه النظرية على افتراض مؤداه: أن بعض الخصائص الموروثة تعرض أصحابها لأن يسلكوا طرق أو أساليب إجرامية انطلاقا من تحديد الاختلال الوراثي مثل الكروموسوم الزائد Extra chromosome. وهو الكروموسوم الذي افترض أنه يؤدى إلى السلوك المرضى Pathological او التأخر العقلي.

كما أشارت نتائج العديد من البحوث التي أجريت لأكثر من خمس وعشرين سنة إلى أن الإختلالالوراثي سبب ممكن لبعض حالات السلوك الإجرامي، أو السلوك المضاد للمجتمع. فقد أظهرت نتائج دراسة بعض الخصائص الوراثية للمساجين في الولايات المتحدة الأمريكية، وأستراليا والمملكة المتحدة إلى أن هناك نسبة ضئيلة من هؤلاء الأشخاص المساجين، ولكنها أكثر دلالة من الجمهور العام، لديها الكروموسوم الزائد. فالمعروف أن الشخص العادي لديه (46) كروموسوما في كل خلية، (22) زوجا من الكروموزومات المنتظمة أو Auto somes، وزوج خاص بالجنس. ويكون هذان الكروموسومان من النوع

X لدى الأنثى، بينما يكون أحدهما من النوع X والآخر من النوع لا لدى الذكر. وعندما يتم تلقيح البويضة الأنثوية بالحيوان المنوي الذكرى، فإن الخلية الملقحة تحصل على الكروم وزوم X من الأم. وتحصل على إما الكروموسوم X أولا من الأب. فإذا حصلت على X يكون الجنين أنثى وإذا حصلت على لا يكون الجنين ذكراً.

وبما أن الخلية الملقحة تبدأ انقسامها بعد ذلك فمن المحتمل أن يحدث شذوذ كروموسومي. فبدلاً من توالد صفين كل منهما ٢٣ كروموسوماً نجد أن انقسام الخلية يمكن أن يؤدى إلى كروموسوم زائد أما X أولا في أحد الصفين.

وقد تم تحديد أحد أشكال هذا الشذوذ الذي يسمى XYY في المملكة المتحدة عام (1961) م. وكان من سمات صاحب هذا الشذوذ الكروموسومي أن طوله فوق المتوسط، وأقل من المتوسط في الذكاء، ولديه سلوك عدواني أو سلوك. وأثبتت الدراسات كما أشرنا في البداية أن معدل حدوث الشذوذ الكروموسومي XYY كان أعلى في جمهور المساجين مقارنة بالجمهور العام، ولدى الذكور المتأخرين عقليا الذين يقيمون في المؤسسات للرعاية.

♦ وفي أحد المسوح التي قامت بها B. Jacobs باتريشا جاكوبس، وزملاؤها عام (1965) لمجموعة من المجرمين من المرضى العقليين نزلاء بعض السجون، وجد الباحثون أن سبع حالات من (197) حالة من هؤلاء النزلاء كان موجوداً لديهم الشذوذ الكروموسومي XYY. وعلى الرغم من أن هذه النسبة صغيرة (603٠)، فإنها كانت أكبر من المؤشرات الخاصة بحدوث هذا النمط من الشذوذ الكروموسومي في الجمهور العام من الذكور. هذا مع ملاحظة أن مؤشرات حدوث هذا

الشذوذ تتباين بصورة واسعة من في كل 300 حالة إلى حالة في كل ثلاث آلاف حالة (شحاتة وآخرون،2004، ص77)

ومع ذلك وحتى لو أقرت نتائج بعض الدراسات العلاقة بين الشذوذ الكروموسومي XYY وارتكاب بعض الجرائم أو انتهاك القانون بأي شكل من الأشكال، فإن هناك مشكلتين إحداهما نظرية، والأخرى عملية سوف تبقيان، الأولى مفادها هو: كيف تتفاعل الوراثة مع البيئة لكي تؤدى إلى السلوك المضاد للمجتمع؟ والثانية، هل يجب أن يعاقب المجرم بشدة إذا ثبت أن لديه هذا الشذوذ الكروموسومي مقارنة بالمجرمين الآخرين.

3.8. انظرية المحددات التكوينية (نمط بنية الجسم): حاول أصحاب هذه النظرية الربط بين أنماط بناء الجسم وارتكاب أشكال معينة من الجرائم. ودراسة الأنماط Typology نظام وصفى يقسم الناس إلى فئات محددة طبقا لبناء أو تكوين الجسم إذ يضع وصفا للخصائص الجوهرية التي تميز كل فئة، أو نمط

وكان أبو قراط Hippocrate الطبيب اليوناني القديم أول من أرسى دعائم دراسة الأنماط، فقد افترض أبقراط أن هناك أربع متغيرات جسمية (أوهرمونات) موجودة بجسم الإنسان، كل منها يرتبط بسيادة مزاج معين من الأمزجة الأربعة وهي الدموي والسوداوي والصغراوي والبلغمي. فعلى سبيل المثال يتسم الشخص صاحب المزاج السوداوي Melancholy، أو المكتئب بأنه لديه الصغراء (ذات اللون الأسود) موجودة في الدم بنسبة كبيرة.

وبعد ذلك قدم جالينوس Galen أوصافا شاملة لكل نمط من الأنماط الأربعة السابقة، ثم توالت بعد ذلك محاولات عديدة للربط بين بناء الجسم وسيادة مزاج معين للشخصية، ومن ثم علاقة هذه الأنماط بالسلوك الإجرامي، وسوف نعرض في هذا السياق لمحاولتين من المحاولات المهمة، الأولى قدمها أرنست كريتشر E. Kretchmer والثانية قدمها وليم شيلدون Sheldon بعد ذلك.

(۱) نظریة کریتشمر E. Kretchmer: (1925)

وفيها حاول أرنست كريتشمر إقامة علاقات بين أنماط بناء الجسم، وبين نمط المزاج الذي يميز كل نمط هذه الأنماط من ناحية، وبين هذه الأنماط والسلوك الإجرامي من ناحية أخرى. وقد انتهى كريتشمر إلى تقسيم الناس بوجه عام طبقا البنية الجسم إلى أربعة أنماط هي: النمط الواهن أو الضعيف -Asthenic or Lap disomic والنمط المكتنز والنمط الرياضي Athleticوالنمط المختلط أو المشوه Dysplastic.

كما قسم هؤلاء الناس طبقا للأنماط المزاجية إلى ثلاثة هي: النمط شبه الفصامي Schizoid وهو الذي تنتهي الذي تنتهي حالته المرضية في نهاية الأمر إلى الفصام، والنمط شبه الدوري المال الثالث فهو النمط شبه الصرعي . حالته المرضية في نهاية الأمر إلى الذهان الدوري. أما النمط الثالث فهو النمط شبه الصرعي . Epileptoid

وقد ربط كريتشمر E. Kretchmer بين أنماط بنية الجسم وأنماط المزاج، فأقام ارتباطا بين شبه الفصامي وبين النمط الواهن أو الضعيف بصفة خاصة، وبينه وبين النمط الرياضي، والمشوه إلى حد ما كما ربط بين النمط شبه الدوري، والنمط المكتنز.

♦ كما ربط بين الأنماط السابقة، وبين مختلف صور الجريمة. فذكر أن النمط الرياضي نمط سائد في جرائم العنف، وأن النمط الواهن نمط سائد في جرائم السرقة أو الغش البسيط، بينما يميل النمط المكتنز إلى ارتكاب جرائم الخداع والغش بصورة عامة، ويلي ذلك تكرار ارتكابه الجرائم العنف، أما الشط

المشوه أو المختلط فهو أميل إلى ارتكاب الجرائم الأخلاقية أو الجرائم المنافية للآداب، كما يمكن أن يقدم كذلك على ارتكاب بعض جرائم العنف (شحاتة وآخرون،2004، ص77).

ورغم أن كريتشمر E. Kretchmer لم يدع أو يحاول إقامة علاقات متبادلة قاطعة بين هذه الأنماط وبين صور الجرعة، بل ادعى وجود ميول عامة غالبة على كل نمط من هذه الأنماط لارتكاب بعض صور السلوك الإجرامي، فإنه لم يحاول عقد مقارنات خاصة بين المجموعة التجريبية من مرضاه الذين يخضعون للعلاج من بعض الأمراض العقلية وبين مجموعة ضابطة من غير المجرمين لا يخضعون للعلاج. وهذا يؤدى إلى صعوبة تحديد الخصائص التي تميز الأنماط التي يدعى تكرار ارتكاب كل منه الإحدى صورالجريمة.

(٢) نظرية شيلدون Sheldon: (٢923) لاحظ شيلدون مثل سابقيه أن هناك علاقة بين بناء الجسم وسلوك الإنسان. بمعنى أن بناء الجسم يحدد الوظيفة أو السلوك، وأنالفروق الفردية في الشخصية والسلوك تتحدد أساساً بالفروق في الوظائف الفيزيولوجية. وبناء على ذلك اقترض شيلدون Sheldon وجود ثلاثة أنماط أساسية لبناء الجسم.

♦ الأول: هو النمط البطني: Endomorph ويتميز صاحبه بضخامة أحشاء الجهاز الهضمي بالقياس إلى نمو الجهاز العضلي العظمى. ولهذا فهو يتسم بالسمنة المفرطة والترهل واستدارة أجزاء الجسم. والنمط الثاني: هو العضلي العظمى الوعائي والنمط الثاني: هو العضلي العظمى الوعائي بشكل يقترب من النمط الرياضي. لهذا فهو يتسم بالقوة العضلية والصلابة والخشونة. أما النمط الثالث فهو التحيل Ectomorph ويتميز صاحبه يضعف نمو كل من الجهاز الحشوي والجهاز العضلي العظمي، لهذا فهو يتسم بالنحافة، وطول القامة ودقة تقاطيع الوجه وانخفاض سطح الصدر. كما قدم شيلدون ثلاثة أنماط مزاجية تقابل أنماط بناء الجسم السابقة، الأول هو المزاج الحشوي ويناسب النمط البطني ويمتاز في حالاته الواضحة بالتساهل والميل إلى الراحة والوجود مع الآخرين والشراهة والاستمتاع. والنمط الثاني: هو المزاج الجسمي ويناسب النمط العضلي، ويمتاز في حالاته الواضحة بالنشاط العضلي والقوة الجسمية وإظهار الحيوية. أما النمط الثالث فهو المزاج الدماغي ويناسب النمط التحيل، ويمتاز في حالاته الواضحة بغلبة كبح جماح النفس والكبت، والميل إلى إخفاء المشاعر الداخلية والبعد عن العلاقات الاجتماعية بغلبة كبح جماح النفس والكبت، والميل إلى إخفاء المشاعر الداخلية والبعد عن العلاقات الاجتماعية (شحاتة وآخرون،2004، 2004).

ونستنتج ان بنية الجسم بمفردها لا تفسير بصورة كافية السلوك الجانح أو الإجرامي، فهناك عوامل أخرى ربما ترتبط بعوامل بناء الجسم وجميعها يرتبط بالجنوح. فليس كل الناس من أصحاب النمط العضلي مجرمين، وبالطبع فإن كل المجرمين ليسوا من أصحاب النمط العضلي.

1.4.8 نظرية الاضطرابات الفيزيولوجية التي توجد لدى بعض الناس كزيادة إفرازات الغدد الباحثين أن بعض الاضطرابات الفيزيولوجية التي توجد لدى بعض الناس كزيادة إفرازات الغدد الصماء أو نقصانها ، أو الإضطراب في عمليات التمثيل الغذائي Metabolism من شأنها أن تؤدى إلى السلوك الإجرامي أو الجنوح . فالعلاقة بين مثل هذه الاضطرابات الفسيولوجية،

والسلوك الإجرامي علاقة علية ذات اتجاه واحد، يتجه مسارها بمقتضى قاعدة السبب والنتيجة، أي أن انعدام التوازن في العمليات الفيزيولوجية لدى الفرد يؤدى إلى إفساد دوافعه وسلوكه، ومن ثم يسبب ارتكاب الجرائم وكذلك فإن اضطراب وظائف الغدد الصماء يؤدى أحيانا إلى انحرافات عقلية خطيرة، كما يؤدى إلى خلل في مختلف جوانب شخصية الفرد وانفعاله وسلوكه، ومن ثم يعرضه للانزلاق في الانحراف والوقوع في الجرائم (شحاتة وآخرون،2004، ص78).

♦ نقد النظريات البيولوجية:

انه من جوانب قصور النظريات البيولوجية المفسرة للسلوك الإجرامي هو فرض " الحتمية البيولوجية " الذي نادى به لمبروزو، وبعض متابعيه. فضلا عن صحيح أن هناك علاقة بين البناء الجسمي والبيولوجي للإنسان وبين السلوك الإجرامي، ولكن العلاقة ليست سببية، فمن الصعب تقبل فكرة وراثة السلوك الإجرامي من خلال الجينات (أو حاملات الخصائص الوراثية)

وذلك في ضوء تأكيد الإسلام للأصل الواحد للإنسان مصداقا لقوله تعالى: يأبحا الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيها) (سورة النساء: آية 1).

وربطت بين بناء الجسم وشكله، وهيئته الخارجية والسلوك الإجرامي؛ لأن هذا يعنى أن هذه الهيئة مسئولة عن تصرفات الإنسان وسلوكه، وهذا مناف لما جاء به الإسلام.

- 9. النظريات الاجتماعية: تركز النظريات الاجتماعية على دور العوامل، أو القوى الاجتماعية الخارجية في نشأة الجريمة، وافتراض أن السلوك الإجرامي لا يختلف في طبيعة تكوينه عن مجموع السلوك الاجتماعي العام للأفراد؛ وذلك لأن كلا من هذين النوعين من السلوك يخضع في طبيعته إلى عمليات اجتماعية واحدة. ومن ثم فإنهم يستجيبون لهذه العمليات، والعوامل الاجتماعية باستجابات ميكانيكية، وبشكل واحد ومتشابه. وفي هذا السياق يكون التأكيد على ثلاثة عوامل أساسية هي:
 - (أ) الخصائص الخارجية المشتركة بين كل منتهكي القانون.

الفص___ل الثالث:

اجرام المرأة

- (ب) الأسباب التي سبقت السلوك الإجرامي.
- (ج) الاستجابات التي برزت من التكوين البيئي الذي يؤثر في جماعة كبيرة من الأشخاص، بما في ذلك الطبقة الاجتماعية والاعتبارات السياسية، والجغرافية وبناء على ذلك فإن النظريات الاجتماعية تفترض أن الأطفال والراشدين هي كائنات إنسانية أخلاقية بصورة أساسية (شحاتة، وآخرون،2004، ص98).

بمعنى أنهم يكونون على وعى بمعايير المجتمع وقيمة، ولديهم رغبة للإذعان لمجاراة هذه القواعد التي يرتضيها المجتمع. بمعنى أن الإذعان لمعايير المجتمع، وتقاليده هو المتوقع حدوثه، بينما الانحراف عن هذه القواعد هو الذي يجب تفسيره. وسوف نعرض لثلاث صور من التفسيرات:

- 0,11.9 الفرص الفارقة Opportunity Differential وضح Opportunity الطبقة (1960) في كتابهما الجنوح والفرص، حيث إفترض الباحثان أن الأشخاص الذين ينتمون إلى ثقافة الطبقة العاملة في المجتمع الأمريكي يريدون عادة أن يحققوا أهدافهم بنجاح؛ من خلال الطرق أو الأساليب الشرعية المتاحة في المجتمع. لكنهم يواجهون عقبات شديدة؛ وذلك لأن المجتمع ينكر لهم فرص تحقيق النجاح. وتشمل هذه العقبات الفروق الثقافية واللغوية، والعجز المادي، وعدم وجود فرصة للاقتراب من المصادر الحيوية لحركة الصعود أو التقدم إلى أعلى. فالأشخاص الفقراء على سبيل المثال لا يقدرون على نفقات التعليم المتقدم. وأيضا يلاحظ أن الازدحام Crowding في المدن الكبيرة يجعل الفروق الطبقية أكثر وضوحاً سواء في امتلاك السيارات أو المساكن المناسبة أو غير ذلك. وحينما تواجه الأساليب أو الطرق الشرعية لإنجاز الأهداف ببعض العقبات، فإنه ينتج عن ذلك إحباط شديد يجعل الأشخاص معرضين لضغوط قهرية للجوء إلى الطرق غير الشرعية، ومن ثم تظهر الجرائم (شحاتة، وآخرون،2004).
- * نقد النظرية: لم تقدم النظرية تفسيراً لسبب الطابع التخريبي غير النفعي الذي تتسم به بعض الأعمال الإجرامية كأعمال الشغب والتخريب مثلاً. كما أن النظرية ربما تصلح لتفسير أنواع معينة من جرائم السرقة التي يرتكبها البالغون وخاصة احتراف السرقة، ولكن تقف أمامها قيود كثيرة عند كل أنواع السلوك الإجرامي.
- 2.1.9 التفكك الاجتماعي Social disorganization: إن التفكك الاجتماعي في تصور محمد عارف مفهوم متسع يشمل ظواهر اجتماعية، وثقافية عديدة. فهو يشير إلى تناقض وصراع المعايير الثقافية، وضعف أثر قواعد السلوك ومعاييره، وصراع الأدوار الاجتماعية، وانعدام الالتقاء بين الوسائل التي يجيزها المجتمع مع غايات الثقافة فيه، وأخيراً إلى انهيار الجماعات وسوء أدائها لوظائفها.

ومعنى ذلك أن هناك شكلين أساسيين للتفكك الاجتماعي: الشكل الأول هو اضطراب البناء الاجتماعي، ويشمل ما يطرأ على الجماعات والتنظيمات والنظم الاجتماعية من تقويض دعائمهما وانعدام تكاملها، وتدهورها. وتوقفها عن النمو. كما يشمل الفساد أو الخلل الذي يطرأ على العلاقات الوثيقة الأساسية القائمة بين الأفراد والجماعات والمؤسسات والطبقات الاجتماعية. أما الشكل الثاني فهو قصور الأداء الوظيفي، ويشمل كل ما يعمل على إفساد الكفاية الوظيفية أو الفشل في القيام ببعض المتطلبات الوظيفية مثل الأغراض والأهداف، كما يحدث للأهداف نوع من الخلط والغموض. ويشمل هذا الشكل كذلك سوء الأداء الوظيفي أو قصوره. ويعني ذلك القيام بوظائف متعارضة الأهداف والأغراض، وما ينشأ عن ذلك من افتقار إلى وجود التلاؤم بين عناصر البناء الاجتماعي (شحاتة وآخرون، 2004).

وقد ربطت نظريات إجتماعية عديدة بين التفكك الاجتماعي والسلوك الإجرامي. وافترضت أن السلوك الإجرامي ينشأ في ظل وجود مظهر أو أكثر من مظاهر التفكك (اضطراب البناء وقصور الأداء الوظيفي).

♦ نقد النظرية: يعاب على نظرية التفكك الاجتماعي أن مفهوم التفكك نفسه يتسم ببعض التناقض وعدم التجانس في أبعاده، فقد وضع هذا المفهوم ليفسر مجموعة من الظواهر غير المتجانسة كالجريمة، والجنوح والطلاق والبغاء، وإدمان المخدرات، والخمور، وأهمل بعض الابعاد الاجتماعية مثل الصراع الثقافي.

2.9.3 الصراع الثقافي: Cultural conflict ينظر العديد من علماء الاجتماع إلى الصراع الثقافي على أنه أحد أبعاد التفكك الاجتماعي ذات الدلالة في تفسير السلوك الإجرامي.

وقد أوضح «نايتذل» أن صراع القيم أو المعايير الذي يؤدي إلى السلوك الإجرامي يرجع إلى حقيقة أن مختلف الجماعات العرقية أو العنصرية، أو الطبقية تشترك أو تتقاسم أنماطا ثقافية من السلوك تختلف مع القوانين السائدة ضد أشكال معينة من الجرائم. وهذه الأشكال غير المشروعة من السلوك الإجرامي تدعم من خلال معايير الثقافة الفرعية وهيبالطبع تمارس ضغوطا واضحة في اتجاه الانحراف عن المعايير وقيم المقبولة التي تقف خلف القانون الجنائي. فالعصابات Ganges على سبيل المثال لديها معايير وقيم معينة عن كيفية السلوك يلتزم بها أعضاؤها، لذلك نجد أن العصابة تحل محل الوالدين لدى بعض الشباب، وتقوم بدور المعايير، حتى عندما يحاول الوالدان أن يغرسوا فيهم قيمهم ومعاييرهم.

ومن نماذج النظريات التي قدمت في إطار الصراع الثقافي ما قدمه «ولتر ميلر Miller في نظرية " Focal concerns. وقد تناول ميلر تصوره في ثلاثة فروض: الأولى هو أن الطبقات الدنيا تتميز بقيم خاصة. والثاني أن هذه القيم تختلف اختلافا واضحا عن قيم الطبقة المتوسطة التي توجه التشريعات. أما الفرض الثالث فهو: نتيجة لذلك فإن مسايرة بعض قيم الطبقة الدنيا ربما يؤدى آليا إلى انتهاك القوانين، وارتكاب مختلف أشكال السلوك الإجرامي فالأنشطة الإجرامية لعصابات المراهقين الذين ينتمون إلى الطبقة الدنيا تعزى إلى محاولتهم تحقيق أهدافهم وغاياتهم (التي تمثل قيمة في ثقافتهم) من خلال بعض أشكال السلوك التي تبدو لهم أكثر الوسائل الملائمة لتحقيق الأهداف، والغايات وهكذا فإن الالتزام بالمعايير والتقاليد الخاصة بالطبقة الدنيا تعد مسألة جوهرية. (شحاتة وآخرون، 2004 عصد 2004).

*تعليق على النظريات الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي:

يلاحظ على النظريات الاجتماعية بوجه عام أنها تنظر للسلوك الإجرامي من جانب واحد هو الجانب الاجتماعي، ومن المعروف أن الظاهرة الإجرامية ليست بسيطة بالدرجة التي تبحث عن تفسيرها في محيط الظروف الاجتماعية وحدها. إذ أن هذه الظاهرة قبل أن تكون ظاهرة عامة، فهي تعبير عن سلوك فردى فالملاحظ أن النظريات الاجتماعية أهملت أسس العوامل الداخلية في تفسير السلوك الإجرامي إهمالاً واضحاً، ووضعت حداً فاصلاً بين العوامل الاجتماعية.

10. النظريات النفسية: نقصد بالنظريات النفسية إلى مجموعة متعددة من المناحي، والمفاهيم النظرية التي تشترك جميعها في اعتقاد أساسي مؤداه أن السلوك الإجرامي محصلة أو نتاج لبعض خصال الشخصية الفريدة للمجرم، أو خصال الشخصية التي توجد لديه بدرجة خاصة أو مميزة له. وفيما يلي نعرض لنماذج من النظريات النفسية التي قدمت لتفسير السلوك الإجرامي.

أولاً: أنماط التفكير الإجرامي: تولد تفسير أنماط التفكير الإجرامي الذي قدمه «Yochelson» وسامينوف من اعتقادهما بقصور التفسيرات التقليدية للسلوك الإجرامي. وحددا فرضهما الأساسي في أن المجرمين لديهم طريقة مختلفة للتفكير. فالمجرمون تحركهم مجموعة فريدة من الأنماط المعرفية التي تبدو بالنسبة لهم منطقية ومتسقة في بنائهم المعرفى، ومع ذلك فهى خاطئة طبقا للتفكير المسئول thinking Responsible.

فالشخص منتهك القانون ذو البناء المعرفي المتسق يرى نفسه، والعالم المحيط به بطريقة مختلفة عن تلك الطريقة التي يرى بها بقية الأفراد العالم المحيط بهم.

ويشيران إلى أن بعض الأفراد يصبح مجرما كنتيجة لسلسلة من الاختبارات Choices التي يبدأ العمل بها في فترة مبكرة من عمره. وتقترن هذه الاختيارات باللامبالاة، وعدم المسئولية والإهمال مما يمثل المناخ المناسب، والأرضية الخصبة لبدء السلوك الإجرامي واستمراره بعد ذلك. فالجريمة تماثل إدمان الكحوليات أو المخدرات. إذا ما أقدم الفرد على ارتكابها مرة، فإنه سوف يستمر في إجرامه بعد ذلك ويظل مجرماً.

ويرى الباحثان من خلال دراسة لهما أن المجرمين الذين لديهم درجة عالية من التحكم في أفعالهم، مفضلين ذلك التفسير على الاعتقاد بأنهم مرضى أو ضحايا للبيئة الاجتماعية التي يعيشون فيها. فهؤلاء المجرمون يحاولون توجيه اللوم على أفعالهم الخاصة إلى الآخرين.

ومنه فان نظرية نمط " التفكير الإجرامي لم توضح أو تفسر كيف تتم اختيارات الفرد لكي يصبح مجرما منذ البداية.

ثانياً: اضطراب الشخصية: يرجع العلماء أسباب الجريمة على أنه أحد أشكال اضطراب شخصية المجرم. وهذا التفسير يشكل أساس النظريات التي افترضت الطبيعة المضادة للمجتمع المجرم. وهذا التصور المجرم. له تاريخ طويل من الاهتمام. ولكنه يشير، وبوجه عام، إلى nature الأشخاص الذين يقومون ببعض الأنشطة الإجرامية المتكررة. وحديثا تم التركيز على بعض المتغيرات التي تجعل مثل هؤلاء الأشخاص يدخلون في صراع مستمر مع المجتمع مثل سوء عملية التتشئة الاجتماعية، وضعف الضمير، فهم غير قادرين على التعلم من خبراتهم السابقة، ولا يشعرون بالذنب أو تأنيب الضمير. وينقصهم الولاء والانتماء للأفراد أو للجماعات أو لقيم المجتمع، وكما لاحظ «نجتذل» المخالف المعارب بصورة كبيرة ويتسمون بالقسوة وغير مسئولين. فهم يميلون إلى لوم الآخرين وإلى تقديم تبريرات معقولة ظاهريا لسلوكهم وكل هذه الخصال مجتمعة تجعلهم أقرب إلى التكبر والغطرسة مما يبسر سقوطهم والقبض عليهم. ويلاحظ أن حوالي %80 من أصحاب الشخصية عليهم. من الرجال الذين يسهل تحديدهم بصورة نسبية، ولكن يصعب تأهيلهم. ولحسن الحظ فإن السكوتيين يمثلون نسبة صغيرة جداً من منتهكيالقانون، ومع ذلك فهم يرتكبون نسبة صغيرة جداً من جرائم العنف، والتي تميل أفعالهم خلالها إلى أن تكون مكثفة (شحاتة، وآخرون، 2004، ص111).

ثالثاً: التفسيرات التحليلية النفسية: قدم S. Freud، سيجمون فرويد بتفسيرات مختلفة للسلوك الإجرامي نظراً للتاريخ الطوبل للسلوك المضاد للمجتمع، وللاهتمام المكثف الذي أولى إليه.

وفي إطار نظريته الشاملة لارتقاء الشخصية الإنسانية وبموها. فقد افترض فرويد أن هناك ثلاث قوى أو نظم أساسية تتكون منها الشخصية: الأولهو الهو ال الإشباع دون قيد أو شرط، فإن استعصى على الفطرية الأولية، وهي دوافع لا شعورية تستلزم الإرضاء والإشباع دون قيد أو شرط، فإن استعصى على الفطرية الأولية، وهي دوافع لا شعورية تستلزم الإرضاء والإشباع دون قيد أو شرط، فإن استعصى على النفس إرضاؤها في الواقع عمد الفرد إلى إرضائها في الخيال. ويطلق فرويد على الهو اسم الواقع النفسي الحقيقي لأنه يمثل الخبرة الذاتية للعالم الداخلي، ولا تتوافر له أية معرفة بالواقع الموضوعي والنظام الثاني هو الأنا وقي العقلانية. ويتسم بأنه واقعي أو شعوري أو إرادي أو إدراكي. فهو يمثل مركز الإدراك الذي يشرف إشرافا مباشراً على السلوك الإرادي. وذلك لأن وظيفة الأنا تتمثل في التوفيق بين مطالب الهو من جهة، ومتطلبات العالم الخارجي والاناالأعلى. أما النظام الثالث فهو الأنا الأعلى والمعايير والمبادئ الأخلاقية التي تتكون لدى الفرد في سن مبكرة نتيجة تعرضه لأوامر الوالدين ونواهيهما، وكل ما يتصل بمفاهيمهما حول موضوعات الخير والشر والخطأ والصواب والحق والباطل والعدل والظلم أو غير ذلك. فهو يمثل السلطة الداخلية للفرد التي تقوم مقام سلطة الأبوين في غيابهما، وهي سلطة تقوم بالرقابة النفسية على نشاط كل من النظامين الآخرين. ويرى فرويد أن تكامل الشخصية واتزانها يتوقفان بالرقابة النفسية على نشاط كل من النظامين الأخرين. ويرى فرويد أن تكامل الشخصية واتزانها يتوقفان على تنظيم قوى الصراع الناشئ بين القوى الثلاث للشخصية (شحاتة وآخرون، 2004).

ومنه يمكن القول أنفرويد اعتمد على تفسير السلوك الإجرامي على الشمولية، وذلك يظهر جليا من خلال وصف طبيعة الشخصية الإنسانية ومختلف عملياتها وديناميتاها. ولكن هذا الشمول اتسم بالذاتية التي جعلت من الصعب اختبار صدق النظرية من خلال الدراسات الواقعية Empirical.

رابعاً: التفسير السلوكي لأزنك: قدم «H. Eysenck هاند البيانية في إطار نظريته العامة للشخصية الإنسانية في ضوء ثلاثة أبعاد العامة للشخصية الإنسانية في ضوء ثلاثة أبعاد أساسية مسئولة عن قدر كبير من التباين في السلوك وهي: الانبساط – الإنطواء، والعصابية – الاتزان الوجداني، والذهنية الواقعية، بالإضافة إلى بعد الذكاء الذي يمثل المكون المعرفي للشخصية، وبعد الشدة – اللين الذي يمثل المكون الاجتماعي للشخصية. وأوضح أيزنك أن بعدي الانبساط – الإنطواء والعصابية – الاتزان الوجداني هما أكثر أبعاد الشخصية استقراراً عامليا وقابلية لإعادة الإنتاج لدى عينات متباينة الخصال وثقافات مختلفة. وافتراض أيزنك وجود أساس فسيولوجي لكل بعد من هذين البعدين الأساسيين، وأن هناك استعداداً وراثيا يتفاعل مع العوامل البيئية في تحديد وبلورة الفروق الفردية بين الأفراد على كل بعد منها، وبذل أيزنك وزملاؤه جهودا كبيرة لتحديد الوزن النسبي لآثار الوراثة والبيئة على كل من الانبساط والعصابية. خلال الدراسات المكثفة التي أجروها على التوائم وانتهوا خلالها إلى أن الاستعداد الوراثي للعصابية أكبر نسبياً من الانبساط.

اجرام المرأة

♦ وافترض أيزنك H. Eysenck كذلك أن هذه الأبعاد مستقلة عن بعضها البعض، بمعنى أن وضع الفرد على بعد الانبساط لا يحده وضعه على بعد العصابية أو بعد الذهنية. والعكس صحيح. فدرجة الفرد على بعد العصابية أو الذهنية لا تحدد وضعه على بعد الانبساط. ومعنى ذلك أنه من الضروري تقدير درجة كل فرد على كل من هذه الأبعاد الثلاثة بصورة مستقلة بالمقياس الخاص بكل منها. (شحاتة، وآخرون،2004، ص111-111).

*تعليق على النظريات النفسية المفسرة للسلوك الإجرامي: يوجه بعض الباحثين انتقادات عامة إلى النظريات النفسية المفسرة للسلوك الإجرامي، منها تأكيدها المبالغ فيه على أهمية العوامل الذاتية أو الشخصية للمجرم، وتركيز كل منها على عامل أو أكثر للتفسير، وإهمال العوامل الأخربالتي ربما يكون لها قيمة. والواقع أن غالبية النظريات النفسية ومنها النماذج التي عرضنا لها، لم تهمل أهمية العوامل البيئية في تفسير السلوك الإجرامي.

11.النظريات النفسية الاجتماعية: تفسر النظريات النفسية الجريمة على أنها سلوك متعلم، يتم اكتسابه من خلال مختلف عمليات التفاعل الاجتماعي. وتحاول التفسيرات النفسية الاجتماعية أن تصل الفجوة أو تقف كحلقة وصل بين التفسيرات البيئية المفرطة في الاتساع للجريمة كما قدمتها النظريات البيئية، وبين التفسيرات الفردية الضيقة للنظريات النفسية، والبيولوجية على حد سواء.

يمكن تصنيف هذه النظريات إلى نوعين: الأول هو نظريات الضبط Control theories، والثاني هو نظريات التعلم Learning theories، وذلك على النحو التالي:

أولاً: نظريات الضبط: تفترض نظريات الضبط أن دافع الانحراف يكون ساكنا لدى جميع الناس لذلك نجد أن بعض الناس يمكن أن يسلكوا سلوكا مضادا للمجتمع إذا لم يتعلم أو يتدرب على أن يفعل عكس ذلك، وفيما يلي نعرض لنموذجين من نماذج نظريات الضبط.

1. نموذج هيرشى:Hirschi: يؤكد أن هناك أربع متغيرات للضبط يمثل كل منها رابطة اجتماعية (Commitment: يؤكد أن هناك أربع متغيرات للضبط بهذال المودة Social bond رئيسية، وهي: المودة Belief، وهذه المتغيرات من شأنها أن تساعد على عدم تفشى الجرائم في المجتمع. ويرتبط الشاب الصغير بالمجتمع بمستويات عديدة، ومن ثم فهم يختلفون فيما بينهم فيما يلي:

- الدرجة التي يتأثرون بها بتوقعات وآراء الآخرين.
- المكافآت التي يحصلون عليها نتيجة لسلوكهم المحافظ.

- مدى التزامهم بالمعايير السائدة.
- ♦ 2. نظرية الاحتواء Containment theory: قدمها Recklessركلالذي افترض أنه كلما كان هناك احتواء خارجي كبير في المجتمع (متمثلا في الضبط الاجتماعي)، والذي يمكن من خلاله التحكم في معدل الجرائم. فإذا كان المجتمع متكاملاً بصورة جيدة، مع تحديد دقيق للأدوار الأفعال

الاجتماعية، وحدود السلوك. والنظام العائليالفعال والإشراف وتدعيم الايجابية، فيمكن إذن احتواء انتشار الجرائم (شحاتة وآخرون،2004، ص114).

ورغم محاولة نظريات الضبط أن تقف موقفا وسطا بين الحتمية البيئية والتفسيرات المحدودة للعوامل الشخصية في تفسيرها للسلوك الإجرامي دونافتراض وجود عوامل فطرية وراثية، فإنه يؤخذ عليها في تفسير جوانب محدودة من السلوك الجانح أو الإجرامي.

ثانياً نظريات التعلم Learning theories: ترتكز نظريات التعلم في تفسيرها للسلوك الإجرامي على ماهية الآليات أو الميكانيزمات التي يتعلم بها المجرم انتهاك القانون، ومن ثم يرتكب أي شكل من أشكال السلوك المنحرف أو الإجرامي واهمها:

- (1) نظرية الاقتران الفارقيDifferential association theory: قدمها سوذرلاندSutherland، قدمها سوذرلاند الفارقي عام (1948) م. وقد صاغها في مسلمات على النحو التالي:
 - أن السلوك الإجرامي سلوك متعلم.
 - يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال الاتصال أو التخاطب CommunicateTion مع
 - الأشخاص الآخرين أثناء مواقف التفاعل الاجتماعي.
- يحدث الجانب الرئيسي من تعلم السلوك الإجرامي داخل الجماعات الحميمة Intimate التي تكون ينتمي إليها الفردعندما يتم تعلم السلوك الإجرامي، فإن التعلم يشمل أساليب ارتكاب الجرائم التي تكون معقدة أحيانا، وبسيطة جداً في أحيان أخرى.
 - ا/ الاتجاه النوعى للدوافع والحوافز والتبريرات والاتجاهات.

ب/ الاتجاه النوعي للدوافع، والحوافز بمعنى أن الفرد ربما يكون محاطا في بعض الجماعات بأناس يؤيدون ضرورة مراعاة القواعد القانونية، بينما يخاطب شخص آخر ببعض الجماعات التي يرفض أعضاؤها الانصياع للقانون، ويؤيدون هدر القواعد القانونية.

❖ يصبح الفرد جائحا أو مجرما إذا رجحت عنده التعاريف التي تؤيد انتهاك القانون أكثر من مثيلتها الخاصة برفض انتهاك القانون، أو التي تؤيد ضرورة الانصياع للقانون (شحاتة، وآخرون،2004، ص116).

وعلى الرغم من أن السلوك الإجرامي يمثل تعبيراً عن الحاجات العامة والقيم، فإنه لا يمكن تفسيره من خلال هذه الحاجات العامة والقيم لأن السلوك غير الإجرامي يمثل تعبيراً عن نفس الحاجات والقيم.

وقد إفترضسذرلاند أن الفروق بين الشخص الذي ينتهك القانون والآخر الذي لا ينتهكه تكمن فيما تعلمه وليس في نسيجه أو تكوينه فإن نظرية الاقتران الفارقي جديرة بالتقدير لمحاولتها تفسير الجريمة في ظروف أو أماكن ليس متوقعاً أن توجد فيها للوهلة الأولى، مثل انتهاك القانون من قبل بعض الأشخاص الذين نشأوا في بيئات غنية أو الذين يحصلون على احتياجاتهم المادية بسهولة.

(٢) نظرية التعلم الاجتماعي Social learningtheory: تؤكد نظرية التعلم الاجتماعي، كإحدى نظريات المنحى النفسي الاجتماعي على التفاعل بين الشخص والبيئة، في محاولة ليس للبحث عن أسباب انتهاك البعض للقانون، ولكن لتحديد الظروف التي يتم في ظلها انتهاك القانون.

وقد افترض الباحثانBandura باندورا» و «Walters والترز» عام (1963) أن التقليد أو النمذجة يمثل طريقة مفيدة لتفسير نمو وإرتقاء أشكال معينة من السلوك ومنه السلوك الإجرامي. فبعض سمات الشخصية مثل العدوان Aggression أو التبعية Dependency يتم تعلمها من خلال مشاهدة سلوك الآخرين ورؤية أي نوع من المكافأة Reward أو العقاب Punishment.

فقد وجد Banduraباندورا عند دراسته للسلوك العدواني لعينة من الأطفال أنه غالبا ما يرتبط بالمثير المنبه الذي يتعرضون له. فبعض هؤلاء الأطفال لديهم آباء يعاقبونهم عندما يظهرون العدوان نحوهم، وفى نفس الوقت يسلك هؤلاء الآباء بصورة عدوانية مميزة (شحاتة وآخرون،2004، ص121).

وقد وجهت انتقادات عديدة لنظرية التعلم الاجتماعي أهدها فشلها في تقديم تعريف إجرائي مستقل للتعزيز. كما أن دراسة بعض أنواع الجرائم مثل الاختلاس Embezzling لم تفصح عن أية إشارة للتدعيم الايجابي لهذا السلوك الإجرامي في خلفية المجرم الثقافية أو بيئته الاجتماعية.

ثالثاً نظرية الوسم الاجتماعي The Social labelingtheory: أخذت نظرية الوسم الاجتماعي صورتها الحديثة على يد « E.Lement لمرت، الذي وضع فرضين لنظريته، الفرض الأول والأساس هو أن الانحراف ظاهرة نسبية غير ثابتة تخضع في طبيعتها إلى تعريف الجماعة وتنشأ بحكمها. إذ التي تعتبر بعض أشكال السلوك خروجا كبيراً على قواعدها أن الجماعة هي ومعاييرها التي ترتضيها. لذلك يوسم فاعلها بوسمة الخروج على المجتمع، أو بالأحرى الخروج على قواعد الجماعة، ومعاييرها.

أما الفرض الثاني: فهو أن هذا الانحراف لا ينشأ عن مصدر واحد بل نتيجة مجموعة من المواقف والظروف. ولذلك فريما ينشأ الانحراف نتيجة تعارض مصالح الأفراد، وتصارع قيمهم بأي شكل من أشكال هذا التعارض أو الصراع دون أن يرتبط الأمر بالضرورة بحالة شذوذ اجتماعي معين بالذات. ومن ثم ينبغي النظر يمكن للمتعلم أن يتبين المعايير الأخلاقية التي يتاح له مشاهدتها من خلال القدوة، كذلك يمكن تعلم ضبط النفس من خلال أساليب يسلك بها القدوة.

وهنا نميز بين نوعين من الانحراف: الأول هو الانحراف الأولى أو السلوك الفعلي للمجرم، وهو الذي يأتيه المجرم مكرها وهو عالم بانحرافه، إذ يشعر بغرابته وشذوذه في قرارة نفسه. أما النوع الثاني فهو الانحراف الثانوي أو استجابة المجتمع أو رد فعله للسلوك الكريه أو الاجرامي. وهذا الانحراف يقره الفرد ويدرك ماهيته ويدرك خصائصه النفسية والإجتماعية، ويدرك طبيعة الدور الذي يقوم به. كما أن هذا الانحراف يتأكد ويثبت نتيجة تكراره فترة بعد أخرى ونتيجة خبرة الفرد به وإدراكه لردود فعل المجتمع إزاءه (شحاتة وآخرون،2004، ص128).

- * تعليق على النظريات النفسية الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي: حاولت النظريات النفسية الاجتماعية أن نقف موقفاً وسطا بين تأكيد النظريات النفسية على أهمية العوامل الداخلية، أو الذاتية الفريدة التي توجد لدى المجرم، أو منتهك القانون بصورة مميزة، وبين تأكيد النظريات الاجتماعية المبالغ فيه لدور العوامل الثقافية، والاجتماعية التي توجد في بيئة المجرم، وتؤثر في الجميع بنفس الدرجة.
- 11. التفسير التكاملي: ظهر المنحى التكاملي في تفسير السلوك الإجرامي من الشعور بأن كافة النظريات والمناحى السابقة لا يمكنها أن تضع بمفردها من التفسيرات ما يحيط بكل أنماط السلوك الإجرامي، أو بكل أنواع المجرمين وهناك اعتباران أساسيان للتفسير المتكامل للسلوك الإجرامي عرضهما عبد المجيد منصور» ضمن عدة اعتبارات وهما ما يلي:

الأول: وجوب استبعاد أي تفسير للسلوك الإجرامي يبنى على فكرة العامل الواحد أو السبب الواحد. بمعنى أن نظرية واحدة ذات طابع واحد لا تستطيع تقديم تفسير علمى مقبول للظاهرة الإجرامية. ففكرة العوامل المتعددة هي التي تستقيم وطبيعة الظاهرة الإجرامية التي هي واقعة في حياة الفرد، وحيث يستحيل إهمال الجوانب الداخلية التي تؤثر في السلوك الإجرامي وسلوك الأفراد عموما. كما أنها واقعة في حياة الجماعة، فالفرد لا يعيش بمفرده في الحياة، وإنما يعيش في محيط اجتماعي يؤثر فيه ويتأثر به. فسلوكه عموما والسلوك الإجرامي بصفة خاصة يظهر أثره في الجماعة التي ارتكبت فيها الجريمة، كما أن الجماعة هي الأخرى تؤثر في التكوين النفسي للفرد الذي هو مصدر سلوكه وأفعاله. ويعني ذلك أن أي سلوك يقوم به الفرد يتأثر بتكوين الشخص من ناحية، وبالظروف الاجتماعية المحيطة به من ناحية أخرى.

الثاني: وجوب إتباع الأسلوب التكاملي في بحث الظاهرة الإجرامية بين مختلف فروع العلوم التي تهتم بدراستها في كافة جوانبها، بمعنى أنه يجب أن تتم دراسة هذه الظاهرة بمعرفة متخصصين في علوم النفس والأمراض النفسية والعقلية، والاجتماعية، والبيولوجية والقانون، وجميع العلوم الأخرى التي تتصل بالمشكلة. وعلى ذلك، فإنه يجب على الباحث في السلوك الإجرامي أن يتعمق في دراسة المشكلة ليس من جانب واحد فقط وإنما من جميع جوانبها بغية تحديد العوامل التي أسهمت في وجود الظاهرة (شحاتة، وآخرون، 2004، ص130).

وخلاصة القول على الرغم من أن التفسير التكاملي بمقتضى العوامل المتعددة يكاد أن يلقى قبول العديد من العاملين في مجال السلوك الإجرامي، فإن عدم وجود نظرية عامة في هذا الإطار يظل المشكلة الأساسية لحل مشكلة الظاهرة الإجرامية.

Marx, Bonguet, de Vers, Céline ماركس بونجيه دي فير سيلين: لقد ظهر التفسير الاقتصادي للجريمة بصورة واضحة على يد ماركس الذي يرى ان المجتمع الرأسمالي يسود فيه التناقض، والعداء بين طبقيتين الرأسمالية والطبقة العاملة. وباعتبار ان الرأسمالية هي المسيطرة اين تصبح اليد العاملة

خارج المجرى الاساسي للعملية الاقتصادية؛ مما يؤدي الى قيام هذه الاخيرة بالثورة للقضاء على اسباب قهرها.

ويعتقد بونجيه ان الجريمة مظهر من مظاهر السلوك الانساني الذي ينبعث عن طبيعة الانسان الانانية ذلك ان مثل هذه الانانية ليست فطرية وموروثة، وإنما هي مكتسبة تخضع الى حد كبير لأسلوب الانتاج هذه الانانية تؤدي الى الانحلال الأخلاقي الذي يقود بدوره الى الانحراف والجريمة ومنه تعد الجريمة حسب الرأسمالية بمثابة رد فعل طبيعي ضد الظلم الاجتماعي الذي يولده هذا النظام ، حيث أوضح أن الجرائم تتجه إتجاها طفيفا غيرثابت نحو الارتفاع في فترات الانكماش الاقتصادي، وتتجه نحو الهبوط في فترات الرخاء الاقتصادي في نيويورك في الفترة بين (1870–1920)، وبلغ معامل الارتباط 10.33 في مناطق أخرى في الفترة (1998–1936) (المهيرات، 2000).

يعد العامل الإقتصادي من العوامل التي قد تفجر السلوك الإجرامي، نتيجة لنتائجه السلبية على حياة الفرد وطريقة عيشه، فقد يقترف أي سلوك بوعي، أو دونه من اجل احتياجاته، التي تحقق له الاستقرار المادي في ظل التدهور الاقتصادي والمعيشي الذي يعيش في ظله.

❖ تعليق عام على النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي: لا شك ان جميع النظريات قد ساهمت في البحث، والاهتمام بظاهرة الجريمة، وعلى الرغم من المجهودات المبذولة، وأساليب البحث المستعملة في مجال الجريمة، إلا انه من الواضح ان السلوك الاجرامي يعتبر من الظواهر المقدمة والتي يستعسر فهمها ببساطة. والبحوث في هذا المجال مازالت قائمة باكتشاف مختلف الدوافع المسببة للجريمة بهدف التصدي لها، وإيجاد العلاج الكفيل لإعادة المجرمين الى حياتهم الطبيعية.

ثانيا / الجريمة عند المرأة: إن المرأة رغم حيائها، وتكوينها البيولوجي المختلف عن الرجل، إلا أن سلوكها في الآونة الأخيرة قد اتجه اتجاها أخرعن غيرالمعتاد. والأخطر من ذلك أن هذا الاتجاه انعرج نحو ممارسات وسلوكاتانحرافية، وحتى إجرامية، ناهيك عن تورطها في الكثير من الجرائم أو ما يعرف بإجرام المرأة.

1. تعريف المرأة المجرمة: نقصد بالمراة المجرمة هي من ارتكبت فعلا يعتبر في نظر القانون جريمة.

ومنه يمكن أن نقول أن المرأة المجرمة هي المرأة التي ارتكبت فعلا، أو إمتنعت عنه، ويعتبر في نظر القانون جريمة، ويكون هذا السلوك مخالفا للقانون، والمعايير الإجتماعية، والقيم والأعراف. وتعاقب عليه، ويعاقب عليه بعقوبات سالبة للحرية.

2. دوافع إجرام المرأة: إن الجريمة بصفة عامة لا يتم تحديدها بعامل واحد، ولكنها نتاج مشتق من تفاعل معقد بين متغيرات متعددة. وبما أن العامل هو مجموعة من المؤثرات ذات المدلول السببي الذي يحيط بالحدث أو تنبع من نفسه، والتي يمكن أن تساهم في خلق انحرافه (الهريش، 2008، صفحة 8).

أولا العوامل الداخلية:

2. 1 العوامل النفسية: إن العلاقة بين الجانب النفسي، والإجرام هي علاقة مباشرة؛ فغالبا ما يضعف من مقدرة الشخص على التحكم في ميوله، وغرائزه ومن ثم لا يستطيع إشباعها بما يتفق مع العادات، والتقاليد السائدة في المجتمع.

ناهيك عن ضعف العقل على الإدراك، والتبصر قليلة، ومن ثم لا يستطيع تقدير عواقب الأمور أوالإستفادة من تجاربه غيره، ويعني ذلك الخلل النفسي المصاحب لنقص الذكاء يكون له دور في دفع ضعيف العقل إلى ارتكاب الجرائم، وأثبتت الأبحاث كذلك أن هناك تلازمابين النقص في العواطف والمشاعر الإنسان، وبين نقص القيم الأخلاقية. وأهم العوامل النفسية:

1.1.2 النظرة الدونية: تعامل بعض الأسرالمرأة بشكل تقليدي دون مراعاة حالتها النفسية، مما يقيد من حريتها، ومن طموحاتها، ويولد لها شحنة سلبية إتجاه ذاتها، وإتجاه الغير؛ مما يؤدي بها إلى

التمرد في غالب الأحيان على هذه التقاليد، والأعراف السائدة على سبيل المثال، فبعض المجتمعات تنظرالدالمرأة المطلقة، والأرملة نظرة دونية معتبرين وضعيتها نوع من الفشل لتكوين أسرة. بينما في الواقع قد تكون ضحية في أغلب الأحيان.

- 2.1.2 الاحباط: ويظهر ذلك جليا من خلال إرغام المرأة على الزواج بمن لا يتوافق وشخصيتها، أو عنوة ورغباتها. فتقهر في عالم غير عالمها، وإجرامها ما هو إلا نتاج عن صراع، وهروب. وولوجهاإلى عالم الإجرام شبه أكيد.
- 2.1.2 التراكمات والضغوطات والإحساس بالظلم: الشعور بالظلم من الأحاسيس التي تعزز من روح الانتقام لدى المرأة لاسيما من ذويها، كالهروب من المنزل، والسرقة.
- 4.1.2 الحرمان: تتميز المرأة عن الرجل بتكوينها النفسي الخاص. فهي تحمل صفات معينة كالرقة والحنان والعاطفة والأمومة...الخ، وإن كانت هذه الصفات وحدها لا تؤدي مباشرة إلى ارتكاب الجرائم، إلا أن تميز المرأة بها قد يؤدي إلى سرعة استجابتها، وتأثرها بالمؤثرات المختلفة المحيطة بها، بحيث يؤثر ذلك على شدة إنفعالاتها وعواطفها، مما يؤدي بدوره إلى فقدان توازنها النفسي، والعصبي والذي قد يدفعها إلى ارتكاب الجريمة خاصة مع في غياب الحنان، والحرمان العاطفي.

ناهيك أن المرأة أكثر عاطفية من الرجل، ولذا فإن وقوعها في عاطفة الحب الشديد قد يؤدي بها إلى الشعور بالغيرة الجارفة ، والتي بدورها قد تؤدي بها تحت ظروف معينة إلى الإنتقام عن طريق ارتكاب الجريمة ، كما أن عاطفتها الشديدة قد تجعلها تحمل الكراهية الزائدة لشخص ما أثر فيها ،أو أساء إليها وبالتالي قد يدفعها ذلك إلى إيذاء ذلك الشخص بارتكابها أخطر الأفعال الإجرامية مثل القتل ،والإيذاء البدني الجسيم ،إضافة إلى ذلك تميّز المرأة بعاطفة الأمومة قد يجعلها تخاف على كيان أسرتها وأطفالها بشكل غير طبيعي ، وبالتالي قد تندفع نتيجة لذلك للدفاع عن أسرتها وأطفالها ضد أي محاولة للاعتداء عليهم عن طريق ارتكاب الأفعال الإجرامية كالسب والقذف والضرب والجرح... الخ.

ثانيا. العوامل الخارجية: تعتبر العوامل الخارجية للإجرام هي مجموعة الظروف الخارجية المختلفة التي تحيط بالإنسان، وتؤثر في تحديد معلم شخصيته، وهي لا ترتبط بالتكوين الفردي بل ترتبط بالظروف الخارجية. وأهمها:

1.2.2 الأسرة: في ظل الحياة العصرية أصبحت الأسرة تعج بالصراعات التي تؤدي إلى عدم التماسك، أو ما يسمى بالتفكك الأسري، حيث يستقل كل واحد بحياته حسب نظرته الشخصية دون أي ضابط. والطرف المتضرر في غياب الأسرة المترابطة هم الأطفال القصر؛ إذيجدونأنفسهم في الشارع كضحايا عرضة لأي استغلال لاسيما الفتيات. فضلا عن تبعيات أخرى، والمؤدية إلى جريمة الخيانة الزوجية، والزنا، والقتل في بعض الأحيان.

ومنه أي إضطراب، أو خلل يعرقل الأسرة عن أداء رسالتها في التربية على الوجه الأكمل يؤدي غالبا في المستقبل إلى حالات من الانحراف الإجرامي.

2.2.2عامل المدرسة: تعتبر المدرسة البيئة الثانية للفرد، وفيها يقضي جزاء كبيرا من حياته، ويختلط مع مجتمع جديد غير مجتمعه. فتختلط الفتاة بفئات مختلفة في مثل سنها، وأكبرمنها، كماتلتقي بسلطة جديدة غير سلطة والديها. وهنا بقدر ما تنجح المدرسة في أداء مهامها على أحسن وجه، بقدر ما تقم للمجتمع فردا قادرا على التكيف مع المجتمع بما يسوده من قيم ومبادئ أخلاقية. والعكس فإذا فشل هذا الكيان التربوي في أداء مهمته سوف يولد لنا ظاهرة خطيرة تظهر معالمها بدءا من فقدان الثقة بالمدرسة مرورا بسوء العلاقات مع الزملاء، مما يجعل المدرسة مكان طرد للتلاميذ بدل من استقطابهم، وهنا نجد الفتاة تهرب من المدرسة الى الشارع، مما يعني بقاء هن بعيدا عن حماية الاسرة او المدرسة، وبالتالى السقوط فريسة للانحراف بكل معنى الكلمة.

ومنه أضحت المدارس مكان طرد بدل من جذب التلاميذ، ولعدم وجود وسائل تحفيزية للإقبال للتعليم، وعدم الكفاءة عند بعض القائمين على عملية التعليم، وهذا ما يصعب العملية.

3.2.2 مجتمع الأصدقاء وعلاقته بالجريمة: تعتبر دائرة رفقاء السوء من أخطر المؤشرات إذ لايستطيع الإنسان العيش بمغزل عن أصدقائه، وعالمه وغالبا ما يكونوا متقاربين في السن، والميول.

وقد يجد الفرد فجأة نفسه بدون وعي، أو نتيجة لصراعات جعلته يبحث عن ملجأ أو عن مكان يجد فيه ملاذه في غياب السند، أوالرقيب. لاسيما وفي ظل فشل دور المؤسسات التربوية يجد نفسه فريسة لهؤلاء الأقران.

وهنا تجدر الإشارة أن أصدقاء الفتاة يلعبون دورا هاما في حياتها مثل أصدقاء الرجال، فإذا كانت جماعة أصدقاء الفتاة ممن يخالفون القانون، ويحرصون على انتهاك التقاليد والمعايير الاجتماعية السائدة، سوف ينعكس ذلك وبصورة سلبية بلا شك في سلوك الفتاة، أو بالأحرى حياتها بصفة عامة. وبالتالى قد نتنبأ بمستقبلها انطلاقا من المقولة أرنى صديقك، أقول لك ماهو مستقبلك.

الفص___ل الثالث:

اجرام المرأة

- 4.2.2 بيئته العمل ونوعه: على الرغم من إحتواء بيئة العمل لكل مايحفظ حقوق العمال لسد الباب أمامالفساد، والإجرام إلا أن بيئة العمل قد يشوبها بعض الإختلالات، والصراعات التي تشحن الفرد؛ وتجعله يخرج عن صمته من خلال بعض الممارسات مثل التحرش ، أو السلوك المنحرف لبعض الرؤساء، والزملاء في العمل. مععدما لإلتزام بتطبيق التشريعات الخاصة بالعمل، وضعف الرقابة وإنعدامهاالعنف، وتدنيالحوافزوا لأجور. وهذا ما يفتح المجال لعالم الإجرام، نظرا لما يحيط بهذا العمل أوالمهنة من ظروف معينة ترفع من معدل الإجرام، أو تؤدي إلى ظهور أنواع أخرى من الجرائم.
- 5.2.2 البيئة الاقتصادية: لا شك أن ضعف القدرة الاقتصادية للأسرة قد تكون سببا في إنحرافالفتاة إلى طريق الإجرام من أجل كسب المال كالسرقة أوالتسولأوالبغاء. وهذا ما يجعلنا نأخذ بعين الاعتبار عامل الفقر وتأثيره على إجرام المرأة. إما عن رغبة اختيارية، أو لظروف إجبارية كالمرض أو الأزمات الاقتصادية.
- 6.2.2 البطالة: يقصد بالبطالة القعود عن العمل مع القدرة عليه بدنيا، ونفسيا، وعقليا دون أن يكون له مورد ثابت للرزق، أو وسيلة مشروعة للعيش. ومما لا شك فيها أن هنا لدينا حالتين من البطالة إختيارية، وقد تكون إجبارية إذا كانت راجعة إلى عدم إيجاد فرصة متاحة للعمل. وكلتا الحالتين قد يؤديان إلى الجريمة، فقد أثبت الدراسات أن البطالة تهيئ فرص الانحراف أمام المراة فقد تقتل الأم وليدها لعجزها عن الإنفاق عليه، والسرقة بسبب الجوع.

ثالثا العوامل الثقافية :

نقصد بالعوامل الثقافية مجموعة القيم والمبادئ والعقائد، والتقاليد والعادات والمعارف السائدة في المجتمع، والتي يمتلكها الفرد أو يتأثر بها. وبالرغم من إيجابيات العوامل الثقافية كالدين ،والتعليم، ووسائل الإعلام والعادات، والتقاليد كونها وسيلة فعالة ضد الإجرام ، حيث تعمل على تهذيب الغرائز، وضبطها وتزيد من حسن التعامل بين الناس ، وتساعد على إرشادهم بالأنظمة والقوانين، إلا أن لها تأثير سيئ في حالات معينة، بحيث تدفع بعض الأشخاص ومنهم المرأة إلى ارتكاب الجريمة لاسيما في ظل هذه الواقع المعاش .

رابعا: وسائل الإعلام: نقصد بوسائل الإعلام مجموعة الوسائل الفنية التي تسمح بالانتشار السريع للإخبار والأراء والأفكار، وتشمل هذه الوسائل الصحافة، والمسرح، والسينما، والإذاعة المسموعة والمرئية (السيوطي، 2014، صفحة 271).

إذ تعتبر وسائل الإعلام بما فيها الصحافة، والسينما، والإذاعة، والانترنت من عوامل الترفيه الحديثة التي أضحت من الأولويات عند الأفراد لاسيما المرأة لاسيما في الوقت الراهن باعتبارها هذا الأخير سلاح ذو حدين، يتحدد أثره تبعا للوجهة التي يستخدم فيها، فقد تستخدم هذه الوسائل في الترفيه، وشغل أوقات الفراغ، ونشر الثقافة، ومحو الأمية وتبادل الأفكار، وتوسيع مدارك الفرد.

خامسا: ضعف الوازع الدينيإن الدين عبارة عن مجموعة من القيم والمبادئ السامية التي تأمر بالمعروف، وتنهي عن المنكر وتستمد قوتها من مصدر غيبي هو الله سبحانه وتعالى. وعليه فإن ضعف الوازع الديني عند المرأة يعني غياب، أو ضعف قيمها الدينية والأخلاقية، ومبادئها السامية. فتمسّك المرأة بتعاليم دينها يعتبر مانعاً حصيناً يبعدها عن ارتكاب الجريمة، حيث أن الدين يمثل جزءً من المقاومة النفسية التي تعترض الدوافع الإجرامية لدى الشخص فتحد من تأثيرها.

وغالبا ما نجد البعض قد يستغل الميول الدينية لدى الأحداث أو الفتيات، ويدفعهم الى الخروج على نظام المجتمع وقوانينه. مستغلين صغر سنهم، وقلة معلوماتهم الدينية، وضعف خبرتهم، وتحويلهم الى صغار مجرمين يرتكبون الجرائم المختلفة كالسرقة والقتل، والجرائم الجنسية.

ومنه يمكن القول أن على الرغم من كل العوامل التي تم الاشارة اليها باعتبارها المساهمة في إجرام المرأة إلا انه قد تكون هناك عوامل أخرى خفية ومساهمة بدرجة أكبر في ظهور السلوك الاجرامي لدى المرأة المجرمة.

- 3. الخصائص العامة لجرائم النساء: يعتبر إجرام المرأة من الأمور التي مازالت، ولا زلت قيد الدراسة؛ كون سلوكها الإجرامي بمثابة تناقض بين إنسانيتها، وبين طبيعتها كامرأة. فضلا عن بعض الخصائص التي تميز جرائمها عن الرجل وأهمها:
 - عيام المرأة بالعمل الإجرامي بصفة فردية إلا عند الضرورة، وفي جرائم معينة دون

غيرها.

- ح صفة الإخفاء، والسرية اللتان تميل إليهما بحكم نشأتها الاجتماعية.
- تقوم المرأة بدور المحرض في أكثر الجرائم، ونادرا ما تقوم بالفعل الإجرامي الظاهر.
 - انحصار نطاق جرائم النساء في حدود ضيقة في الأسرة غالبا، أو في العلاقات
 الاحتماعية الخاصة.
 - ح عدم ظهور القسوة، والعنف في جرائم المرأة تبعا لطبيعتها الجسمانية والنفسية.

- تبدأ المرأة سلوكها الإجرامي في وقت متأخر، وتصبح أكثر تورطا فيه بعد البلوغ (السيوطي، 2014).
- 4. أنماط الجرائم عند المرأة: ويقصد بها معظم أنواع الجرائم المرتكبة بالدرجة الأولى عند المرأة:
- 1.4 جريمة الدعارة: يرى احمد المجدوب "أن الدعارة ظاهرة معتلة؛ تعكس كمرآة مختلف المؤثرات التي تسود في أي مجتمع، فهي تعكس انهيار القيم وسيادة الثقافة المادية التي تؤثر في بعض الأشخاص؛ مما يؤدي إلى كل الانحرافات الجنسية، كماأنها وسيلة مغرية للكسب السريع دون بذل مشقة كبرى " (اسحاق عبد الله، 1984، صفحة 20).
- 2.4 جريمة الزنا: يعتبر الزنا من أخطر الممارسات، والجرائم الاجتماعية التي ترتكبها المرأة، وهي من أسوء الكوارث التي تتعرض لها الأسرة، خاصة إذاصدرهذا الزنا من الزوجة الأم، وعليه يختلف مفهوم الزنا حسب الحالة السوسيولوجية للمرأة. فإذا كانت المرأة عازبة فيطلق عليه زنا أما إذا كانت متزوجة فتلك خيانة زوجية.

أما الشريعة فتعرفه على "أنه كل اتصال بين رجلوإمرأة لم يسبقه زواج شرعي بينهما، سواء كان كلاهما أم إحداهما متزوج من شخص ثالث، أو غير متزوج (كامل ، 1998).

3.4 جريمة الإجهاض: تعتبر جريمة الإجهاض من الجرائم التي حرمها الإسلام؛ بإعتبار الجنين به روح. وقتل النفس لايكون إلا بالحق.

وعرف القانون العقوبات الإجهاض بأنه "إنزال المرأة لجنينها عمدا، أو موافقتها على استعمال الطرق، والوسائل التي تفضي إلى التخلص من الجنين. وقد صنف القانون الجزائري هذه الجريمة ضمن جرائم القتل العمدي، وفرض عقوبة على المرأة المقترفة هذه الجريمة (ق ع ج،2005، ص72)

- 4.4 جريمة قتل الأطفال حديثي الولادة: هي قيام الأم بإزهاق روح الطفل الحديث العهد بالولادة، إما خوفا من العار، أو الفضيحة أو لسبب أخر سواء أكانشرعيا، أوإبن زنا. ونصت المادة 259 ق ع على أن تعاقب الأم بصفتها فاعلة أصلية، أو شريكة في قتل ابنها حديث العهد بالولادة بالسجن المؤقت منة 20 (10-سنة) حسب المادة 259 من قانون العقوبات .
- 5.4 قضايا المخدرات: نظرا لصعوبة وضع تعريف شامل وجامع للمخدرات، فإن القانون الجزائري لم يضع تعريفا له إلا انه نص في المادة 17 من قانون العقوبات " يعاقب بالحبس كل من قام بطريقة

غير مشروعة بإنتاج أو صنع، أو حيازة أوعرض، أو بيع أو تخزين أو توزيع مواد المخدرات، أو المؤثرات العقلية.

كما نصت المادة 12 بتجريم تعاطي المخدرات "يعاقب بالحبس كل شخص يستهلك أو يحوز من المدرات الستهلاك الشخصي مخدرات أو مؤثرات عقلية بصفة غير شرعية. والعلة في تجريم المخدرات ومتعاطيها؛ أنها تحدث ضررا اجتماعيا، واقتصاديا ليس فقط بمتعاطيها، وإنما بأسرته ككل حسب قانون العقوبات.

5. النظريات المفسرة لارتكاب المرأة للجريمة:

لطالما اختلفت تفسيرات الظاهرة الإجرامية من جانب إلى أخر، لاسيما عندما يرتبط الأمر بالإجرام عند المرأة، كون المرأة تتمتع بحماية إجتماعية لا يظفر بمثلها الرجل، حيث أنها في مجمع مراحل عمرها تحيا في كنف رجل يحميها، ويوفر لها حاجاتها ويحمل عنها المسؤولية، ومن ثم تكون المرأة في غير حاجة إلى مواجهة المجتمع، وظروفه التي تؤثر عليها وتدفعها للإجرام (خلف الله محمد، 2017، صفحة 25). ولعل العديد من الباحثين في مجال الجريمة أرجعوا إجرامها إلى عديد من التفسيرات أهمها:

1.5 النظرية البيولوجية :يفسر أنصار هذه النظرية أن المرأة كائن ضعيف البنيان من الناحية العضوية والنفسية، والإجرام يستلزم عادة قوة وجسارة لا يتوافران عند المرأة، وإننا إذا نظرنا إلى التكوين البدني لكل من الرجل ،والمرأة لوجدنا فارقا كبيرا في كل شيء، حيث على الباحثون عقد مقارنات بين أجزاء جسم الرجل، وجسم المرأة من حيث الطول ،والوزن سواء في الأعضاء الداخلية مثل (القلب الطحال ، الكليتين ، المخ ،وكرات الدم الحمراء والبيضاء) أو الأعضاء الخارجية مثل (طول القامة وعرضها ووزنها، وتناسب أجزاءها بعملية حسابية دقيقة).

وأظهرتدراسة لومبروزو بالتعاون مع فيري (1893) حول المرأة المجرمة، والمرأة المجرمة العادية، حيث ذهب في تصنيف المجرمة مثلما صنف الرجل المجرم، وذلكإلى أن المرأة

المجرمة إما مجرمة بالفطرة مطبوعة، أو بالصدفة أو بالعاطفة أو جانحة أو صرعية، وهذه المتغيرات هي أكثر عندها من المرأة المجرمة العادية (Andrée Bertrand, 1979, p. 29).

وقد أجرى دراسته على 26 جمجمة و 5 هياكل عظمية لعاهرات ومجرمات، وذلك بدراسته مظهرهما، وبالإستعانة بصورهن الفوتوغرافية، ومهنتهن إستنادا للبيانات الإكلينيكية، وإحصاءات الطب الشرعي، وباستخدام هذه المادة توصل إلى النتائج التالية:

الفصيل الثالث:

اجرام المرأة

- ♣ لاحظ العاهرات لديهن عدد كبير من التشوهات أكثر مما لدى المجرمات العاديات.
- التشوهات التشريحية، والبيولوجية للمرأة المجرمة، والعاهرة تبدو تقريبا طبيعية بمقارنتها بالتشوهات لدى الرجال المجرمين التي تبدو غير سوبة.
- ➡ وطبقا لمبروزو أن النساء يتميزن بالعديد من مميزات الأطفال؛ بان إحساسهن الأخلاقي ناقص، حقودات، وغيورات ويملن للانتقام بصورة وحشية.

ويظهرن عكس الحالات التي تميز المرأة العادية من الاحتشام والأمومة، والحاجة إلى العاطفة. وعندما تضعف لديها غريزة الأمومة فإن أنوثتها، وعواطفها، وميولاتها الجنسية القوية تؤدي بها إلى ارتكاب الأفعال المؤذية (Currie, 1987, p. 01).

ومنه فإن لومبروزو، وفيري لخصا أن النساء نوعان صالحات، وسيئات أي غير سويات، فنجد أن المرأةالمجرمة، أو العاهراتيختلفن عن النساء السويات، حين اعتبرا أن المرأة المجرمة البغية في حالة نكوص، فالدعارة حالة طبيعية لارتدادها، وأن السيدة المجرمة تكون غير سوية، وتكون أكثر تشبها بالرجال.

إذاعتبرأن الجريمة ظاهرة شاذة لأنهم يقومون بتنشئة اجتماعية شاذة؛ تؤدي إلى تكوين نفوس تفتقر الدالردع، فترتكب جرائم متعلقة بالمال، وأكد ضرورة الإهتمام بالمجرم، والبحث في حالته لعلاجه بدلا من إنزال العقاب عليه.

- وفي هذا الصدد أشار في كتابه *علم الإجرام* لا ينبغي أن نتقيد بمدة العقوبات التقليدية، بل يجب التركيز على عوامل أخرى، كالعمر والجنس التي غالبا ما تكون رئيسية بالنسبة للمرأة: كالزواج والولادة. فيمكنأن تكون ضمانا كافيا لها.
- ♦ رأي Ferriro Enricoانريكو فيري: يعد ثالث العلماء البارزين في المدرسة البيولوجية، ويعتبر من تلاميذ لومبروزو، وقد أكد العلماء فيري على أهمية دراسة الإنسان الذي يرتكب الجريمة أولا، وكذلك الوسط الذي يرتكب فيه ثم بعد ذلك دراسة جريمته من الناحية القضائية.

ويضيف في هذا الصدد على إجرام المرأة في مؤلفه علم الاجتماع الجنائي الذي خصص فيه فصلا عن الإحصائيات الجنائية للمجرمين، في حين أهمل المرأة المجرمة؛ وذلك لأنه كان مهتما بدراسة تزايد معدلات الجريمة في أوروبا (Andrée Bertrand, 1979, p. 29).

♦ رأي Thomas.I. W توماس (1923): كان توماس رائدا في استخدام القضايا في البحث الاجتماعي، ولديه أفكار كثيرة مرتبطة بالمرأة. تظهر في أعماله في دراسته عن الفتاة المتكيفة والمرأة المنحرفة، وإجرام المرأة والجنس، والمجتمع.

وفي كتابه الجنس والمجتمع (1907)، يقول توماس "لتفسير السلوكات الجانحة يجب الأخذ بعين الاعتبار تأثير البيئة الاجتماعية التي تتفاعل مع مختلف حاجات الإنسان: كالحاجة إلى الأمان، والى التفاعل الاجتماعي، والحاجة إلى تجارب جديدة.

ويضيف أن المرأة المعروفة بأدوارها العائلية، والجنسية التي تؤولها بأن تكون أم، كونها عاطفية، وغير عقلانية، وتسيطر عليها الضرورات البيولوجية. وقد ربط جنوح المرأة بشكل كبير بالجنوح الجنسي (Xavier, 2009, p. 4).

وفي رأيه أن الدعارة طريقة تعبر بها المرأة عن حبها للغير Altruisme، والحاجة لاكتشاف المجتمع.

ومنه يعتقد أن الميزة الأنوثية المفضلة عند المرأة هي البغاء، ومخالفة المعايير الجنسية. وهي بذلك تميل للانحراف لكثرة معاناتها، وإدراكها لحرمانها خلال فترة من التغير الاجتماعي.

- ❖ نقد النظرية البيولوجية: أغفلت النظرية عن أي دور للعوامل الخارجية في ارتكاب السلوك الإجرامي، واستندت فقط على الخصائص العضوية أو النفسية المتعلقة بالشخص المجرم ذاته.
- 2.5 النظرية النفسية: تتعرض المرأة المجرمة لظروف خاصة بها؛ تؤثر على نفسيتها وتدفعها إلى إرتكاب بعض الجرائم من ذلك حالات الحمل، والوضع، والرضاعة والحيض.

ولا شك أن التفسيرات السابقة قد إحتوت على جانب كبير من الحقيقة، خاصة وأنها تتفق على ما تؤكده الإحصاءات من أن المرأة لا تميل إلى الجرائم الجسمية عادة، والتي تحتاج إلى قوة بدنية ونفسية خاصة، وأن هناك عددا كبيرا من جرائمها ترتكبها في فترة الحيض، والحمل.

إذ ذهب البعض من علماء النفس إلى تفسير الجريمة على أنها نتيجة لمرض عقلي كالذهان، والفصام وكلها يمكن أن تقود الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

- ❖ نقد النظرية النفسية: على الرغم من صدق التفسير النفسي حول علاقة التكوين النفسي بإجرام المرأة إلا أن هذا التفسير يشوبه كغيره من العوامل الاخرى نقص كبير، وهو أن لا يمكن التسليم مطلقا بأن العامل النفسي هو العامل الوحيد في ارتكاب الجريمة.
- 3.5 النظرية الأخلاقية: يرى أنصار هذه النظرية أن المرأة مخلوق رقيق، وأكثر تدينا من الرجل، ودورها فيالأسرة يضفي عليها المزيد من الرقة، والليونة المتنافران. وبالتأكيد مع المسلك الإجرامي الذي يتسم بالقوة والعنف.

ولكن ذلك لا يقيم عليه دليل واضح محدد، وما هو إلا مجرد قول مرسل لا يستند إلى دليل منطقي، أو إلى أساس علمي وذلك للأسباب التالية: أولا: لا توجد أي أدلة منطقية أو علمية تؤكد أن المرأة تتفوق على الرجل من حيث القيم الأخلاقية والدينية.

ثانيا: إن القول بأن المرأة تتمتع بالرقة والحنان نظرا لأن وظيفة الأمومة تجعلها أكثر إيثارا وتضحية، فهو قول مرسل لا يستند إلى أي أساس علمي، بل على العكس، فطبقا لما هو ثابت

إحصائيا فإن المرأة تتفوق على الرجل في جرائم تناقض رسالتها الطبيعية كأم، وتخالف ما تتسم به من عطف وحنان، كجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة، وتعريضهم للخطر وجرائم الإجهاض، فالمرأة في مثل هذه النوعية من الجرائم تكون هي الجاني، وهي على يقين من أن المجني عليه هو فلذة كبدها ابنها أو ابنتها.

ثالثا: أن المرأة أكثر تدينا من الرجل، فإنه قول لا يصادف صحيح الواقع، حيث أثبتتالعديد من الإحصاءات أن من بين أكثر الجرائم التي ترتكبها النساء جريمة البغاء وشهادة الزور. (ابن شيخ، 1995، صفحة 95).

- ❖ نقد النظرية الأخلاقية: على الرغم من النظرية الأخلاقية أعطت صورة واقعية للمرأة من خلال وصفها على أنها امرأة رقيقة، وحنونة، فضلا عن أنها أم إلا أن هذه المشاعر، والاحاسيس لا تمنع من ظهور سلوكات إجرامية، فالكثير من المجرمات كن أمهات ونساء، لطيفات، وجميلات وإرتكبن جرائم فضيعة.
- 4.5 النظرية الجندرية: تُقيم النسوية وعيها كنظرية، وتدخّلَها كحركة وسياسة، على تفرقة جذرية بين الأُنثى، والأُنوثة في حين تشير الكلمة الأولى إلى العناصر البيولوجية الطبيعية البحتة، فإنّ الكلمة الثانية تشير إلى مجموعة من الصفات التي يُنْظُر إليها على أنّها مطابقة للنساء.

ومن خلال مفهوم الجندر (Gender) ظهرت مجموعة من النظريات التي تفسر جرائم النساء، وجرائم الرجال أيضا من بينها نظرية (ضبط القوة) التي تنطلق من فرضية أساسية مفادها أنه كلما زادت الأسرة أبوية اتسعت. ففي عام1997م طرح chamedt (شمدت) نظرية توجه القوة، ونظر إلى الجريمة بوصفها فعلا بنيويا، وقال إن توجه القوة، والعرق، والطبقة هي من نتائج وضاعة البناء الاجتماعي، أي أن الجنس يحدده البناء الاجتماعي. (ديب، 2021، صفحة 01). من خلال:

الفص___ل الثالث:

اجرام المرأة

أولا: توزيع الثروة، وتقسيم العمل القائم على الجنس الذي يدفع بالمرأة إلى ارتكاب جرائم ذات طبيعة اقتصادية، أو خاصة بالملكية. أي الفجوة الجندرية في ارتكاب الجرائم.

ثانيا: مكانة المرأة في سوق العمل التي تصل إلى مستوى التهميش؛ الذي يجعلها مضطرة إلى أن تكون تابعة للرجل، مما يفضي إلى شعورها بالغضب، والإحباط الذي يؤدي بالنتيجة إلى ارتكابها جرائم تلحق الأذى، والضرر بالرجل.

أما الاتجاه الاشتراكي الأنثوي، فيرى أن اضطهاد المرأة هو أحد الصفات المركزية للنظام الأبوي الرأسمالي، وأن الجريمة نتيجة حتمية للوضع الطبقي؛ ولهذا تكون جرائم النساء ذات طبيعة اقتصادية لأنها هي الضحية في هذا النوع من المجتمعات، وبتفسير مشابه،ومن جهة أخرى يرى الاتجاه الليبرالي الأنثوي أن هنالك عدم مساواة في التعامل مع النساء لا سيما في نظام العدالة الجنائية، وأن مفاهيم الشهامة والنخوة هي من مخلفات الماضي ،وأنه لابد من إعادة النظر في مساواة المرأة مع الرجل، ومنه لا تقتصر قوة المرأة في بيتها ، إنما في سوق العمل والوظائف العامة أيضا. واهم مبادئها:

- 1. أن مفهوم الجندر Gender ليس مسألة طبيعية، بل نتيجة لعوامل اجتماعية، وتاريخية وثقافية وليس مشتقا من الفروق البيولوجية الجنسية.
 - 2. إن الجندر وعلاقاته الاجتماعية في المؤسسات الاجتماعية هي طرائق سلوكية أساسية.
- 3. إن العلاقات الجندرية ومفاهيم الرجولة والأنوثة منظمة من حيث المبدأ على تفوق الرجال ودونية النساء، لاسيما في البناء الاقتصادي، والسياسي.
- 4. إن المعرفة والأنظمة المعرفية هي نتيجة جندرية، أي أنها تعكس وجهة نظر الرجال في الأمور الاجتماعية، والطبيعية (ديب، 2021، صفحة 01).
- ❖ نقد نظریة الجندر: ركزتالنظریة على الجندر، والأبویة حیث الرجال یتخذون من النساء موضوعات جنسیة مصحوبة بالعنف والاغتصاب، مما یجعلنا نخلص إلى القول أنه لا یوجد عامل أو سبب، أو متغیر واحد یفسر جرائم النساء.

4.5 النظرية النسائية "لكارول سمارت" "Carol Smart : مع بدايات ملامح النظرية النسوية ظهرت مع بولاك في كتابه *إجرامالمرأة*(1961) ثم أخوات الجريمة (1975) لأدلر، والمرأة والجريمة لسيمون (1976)، ثم جاءت كارول سمارت بكتابها نقد نسائي (1977)، وهو خاص بتحليل جريمة المرأة.

وبالنسبة لأدلر في كتابه أخوات في الجريمة (1975) الذي من خلاله طرح فرضيته بان تحرير المرأة ادى الى زيادة الجريمة. هذه الاخيرة تعتبر مؤشر على درجة الحرية التي تحصلت عليها المرأة.

ويقول ادارحركة تحرير للمساواة لها جانب مظلم، ولم تحظى بتسليط الضوء من قبل الأسرة، وبهذه الطريقة يطالبن النساء بتساوي الفرض، ومنه عدد مماثل من النساء يشققن طريقهن بالقوة الى عالم الجرائم الرئيسية.

على عكس أدلر ترى سيمون في كتابها المرأة والجريمة (1975)، أن بعض عضوات الحركة النسائية المعاصرة متحديات للتقاليد فيما يخص دور المرأةالتقليدي فلقد كان لديهن إتصال مع النساء المجرمات، ولقد كانت المحررات متعلمات، ومنتميات للطبقة العليا لدرجة عدم استطاعتهن تبديل، ووعي ، ومعتقدات وأساليب حياة نساء تورطهن بالفعل في الجريمة. ومنه أشارت النظرية النسوية في تفسيرها إختلاف جريمة المرأة عن الرجل في النقاط التالية:

- التنشئة الاجتماعية المختلفة للمرأة: والتي يتحدد من خلالها الادوار الاجتماعية المرتبطة بنوع الجنس، وذلك في انخفاض معدلات جرائم العنف عند المرأة، وارتفاع معدلات ارتكابها لجرائم ذات الطابع النسوي مثل الدعارة، وجرائم الملكية.
- الفيلة لدى المرأة لارتكاب الجريمة، وذلك كنتيجة للضبط الاجتماعي الصارم الذي يقلل فرصة الاناث في المتلة لدى المرأة لارتكاب الجريمة، وذلك كنتيجة للضبط الاجتماعي الصارم الذي يقلل فرصة الاناث في ارتكاب الجريمة، وذلك لقلة خروجها من المنزل. مععدم الرغبة بالمجازفة لخرق القانون، حيث أن انحراف المرأة وارتكابها للجريمة يؤثر على سمعتها وعلاقتها الاجتماعية، وحياتها وحياة أسرةبأكملهاأكثر من تأثيره على الرجل. (ديب، 2021).
- ❖ نقد نظرية النسوية: لعل خروج المرأة الى المجتمع، وتبنيها لمبدأ الحرية، والمساواة ليس بالأمر المعيب. فتطور المرأة من تطور المجتمع، وتعليمها ونجاحها نصف نجاح المجتمع، إلا أن تخطيها لبعض المعايير الاجتماعية، والأخلاقية، والإنسانية، التي تحولها من إمرأة، وانسانة الى مجرمة، ومنحرفة هو العيب بذاته.

6. سمات المرأة المجرمة: لا يوجد في كثير من الأحيان تعريف واضح لما يبدو عليه الجاني، أو كيف يتصرف. الحقيقة هي أن أي شخص يمكن أن يكون مجرمًا في نظام العدالة الجنائية، لذلك ليس من العدل دائمًا وصف الأشخاص من حيث ما إذا كانوا يتناسبون مع قالب المجرم النموذجي أم لا. ومع ذلك، هناك المزيد من الأبحاث التي تظهر لنا الشكل الذي قد يبدو عليه المجرم النموذجي حتى نتمكن من التصرف قبل فوات الأوان، ومنعهم من إرتكاب الجريمة في المقام الأول. وأهم هذه السمات:

1. العدوانية إتجاه الذات والغير: تعد من السمات الاساسية المؤدية إلى اجرام النساء. انطلاقا من الإيذاء الذي بدأ في مرحلة الطفولة. وغالبًا ما يُرى كل من الإيذاء، والإيذاء الجنسي في مرحلة الطفولة لدى المجرمين، ذكورًا وإناثًا، ولكنه أكثر شيوعًا بين المجرمات.

وفي هذا الصدد أوضحت دراسة أجراها "Brownmiller براون وميلر" (1999) أنه من بين 150 امرأة سجينة، أبلغ 70٪ عن تعرضهن لعنف خطير في سنوات شبابهن. علاوة على ذلك، أفاد 60% أنهم تعرضوا للإيذاء الجنسي في سنوات طفولتهم، ومراهقتهم. فضلا أن هناك صلة بين الإيذاء في مرحلة الطفولة، والبلوغ، مما يعني أن الأشخاص الذين عانوا من سوء المعاملة في مرحلة الطفولة هم أكثر عرضة للوقوع ضحايا للعنف المنزلي.

وغالبًا ما يؤدي الإعتداء الجنسي في مرحلة الطفولة إلى عدد من المشكلات الأخرى مثل العنف الجسدي، وغياب الرعاية، ونقص إشراف الكبار بالإضافة إلى صدمة الاعتداء الجنسي في مرحلة الطفولة، تزيد من احتمالية النشاط الإجرامي في وقت لاحق من الحياة (Dragomir, 2014).

النوع المعادي للمجتمع: تتميز بالانفصال عن نظام قيم، وأعراف المجتمع ، والدولة، والنشاط في حالة ارتكاب الجريمة، ومجموعة معقدة من الرؤى والقدرات المعادية للمجتمع التي تعكس التصرف الواعي اتجاه الأعمال الخطرة. وبتحليل الخصائص الاجتماعية، والنفسية للمجرمات من هذا النوع، هناك موقف ساخر واضح اتجاه الحياة، والصحة وكرامة الآخرين، وموقف استهلاكي تجاه الملكية، وإهمال النظام الاجتماعي. الرؤى المعادية للمجتمع عميقة ومكثفة.

3. النوع اللااجتماعي: يتميز بنوع غير متبلور من التوجه السلبي المناهض للمجتمع، واستبدال العلاقات، والقيم المفقودة بحالة من عدم اليقين تعكس ضرر التكيف الاجتماعي، واللجوء إلى السكر، وإدمان الكحول، وحل المشكلات من خلال الأفعال غير المشروعة. يلاحظ بعض المؤلفين أن الإحساس بالسلوك غير التكيفي لمثل هذاالشخص يتكون من الخوف من الهوية الاجتماعية، ومواجهة الذات التي تتشكل فقط في عملية التواصل الاجتماعي النشط، وتولي الأدوار، وتلبية متطلبات البيئة الاجتماعية.

وهذا النوع من المجرمات ممثل بشكل جيد بين المجرمين المدانين بالإعتداء على الممتلكات، والشغب، والإصابات الجسدية، فضلا عن أعمال أخرى ذات طابع عنيف. ومن بين هؤلاء هناك الكثير ممن يعانون من إدمان الكحول، وهم أشخاص ليس لديهم وسائل للعيش. ويتميزون بعدم القدرة على مواجهة المشاكل اليومية. تتمثل السمات الرئيسية لشخصية المجرمات من النوع الاجتماعي في التدهور الاجتماعي والأخلاقي والمصالح والاحتياجات البدائية. إن انقطاع العلاقة المفيدة اجتماعيا، وفقدان القيم الاجتماعية الإيجابية، والاهتمام بالعمل والأنشطة العائلية يؤدي إلى انخفاض مفاجئ في الاتصالات مع البيئة الصحية.

وتظهر شخصية المجرمات سمة أساسية للتوجه المعادي للمجتمع، والذي يمكن اعتباره "مرض التشئة الاجتماعية" الحقيقي. ومن الواضح أن هذه العقلية الاجتماعية لا تتشكل بشكل عشوائي. كما هو واضح بسهولة، يمكن أن يكون التوجه المعادي للمجتمع للشخصية الإجرامية نتيجة لفعل أو تضافر العديد من العوامل المزعزعة للاستقرار.

وفي الختام، فإن عملية تكوين الشخصية الإجرامية والمحافظة عليها، بغض النظر عما إذا كانت مبنية على آليات اغتراب منفصلة أو مجتمعة، أو على مجرد تعلم السلوك المنحرف، فإنها يمكن تعزيزها عن طريق كوكبة معقدة من العوامل التي يمكن أن تساعد في تشكيل الشخصية الإجرامية.(Dragomir, 2014).

7. إجرام المرأة في المجتمع الجزائري: إن المتتبع في تاريخ المجتمع الجزائري قبل الاستقلال، وبعده بسنوات، كانت الحياة الاجتماعية تتميز بالبساطة، وقائمة على التكافل الاجتماعي، وكانت النزعات تحتكم الى الأعراف، والتقاليد دون اللجوء إلى المحاكم.

وكانت معظم النساء يعشن في كنف الأسرة، وقليلات هن اللائي حالفهن الحظ بالعمل خارج البيت. ومعظم العائلات كانت محافظة، وكانت حرية المرأة في التنقل خارج البيت جد مقيدة، ولا يمكنها الخروج إلا بمرافقة أحد محارمها، أو زوجها. وكان شرف العائلة طبقا للتقاليد السائدة مرهون بسيرة المرأة.

إلا أن هذا النمط من الحياة المفروض على المرأة على وجه الخصوص لم يمنع وجود بعض الممارسات الإجرامية، وهي غالبا ذات طابع أخلاقي مثل زنا المحارم، والزنا، وإختطاف الفتيات من طرف بعض الرجال بغرض؛ إرغام العائلات الرافضة للزواج، ووضعهم أمام الأمر الواقع، فضلا عن الشرف، والإجهاض، وقتل الأطفال حديثي العهد للمداراة، وتفادى الفضيحة

بحكم أن النظام الاجتماعي السائد آنذاك والذي تتحمل معه المرأة عبء المسؤولية الإجرامية لوحدها في غالب الأحيان.

والملاحظ أن معالجة هذه الجرائم تتم تسويتها وديا من طرف الاعيان، وكبار العائلات دون اللجوء الى القضاء. من خلال إجبار المذنب على الزواج من ضحيته، كذلك دفع الدية في جرائم القتل ...الخ.

وعلى الرغم من أن هذا الأسلوب في التصدي للجريمة قد يكون إيجابيا من حيث الحفاظ على التماسك الاجتماعي، كذلك الحفاظ على كرامة العائلة، إلا أنه يعتبر أسلوب بدائي له تداعيات من

خلال التحفيز على تكرار هذه الجرائم في ظل غياب الردع، وقد يظلم معه بعض الأشخاص بحكم أنه لا يرتكز على قواعد، وإجراءات قانونية ممنهجة.

وفي ظل التطور التدريجي، ومع التحرر التي أحرزته المرأة، وتمردها على القيم والأعراف الاجتماعية مكتسحة جميع الميادين، تطور الاجرام عند المرأة اذ أصبحت تنافس الرجل في هذا المجال. وإنطلاقا من أن القانون لا يفرق بين المرأة، والرجل في العقاب ومنه المرأة أصبحت محل عقوبات سالبة للحربة.

وفي الآونة الاخيرة سجلت المؤسسات العقابية تزايدا ملحوظا في نسبة اجرام المرآة، والمسجونات. الأمر الذي دفع الباحثين الى دراسة الظاهرة الاجرامية لدى المرأة الجزائرية للوقوف الى أسباب ودوافع ونتائج اجرامها.

مثل دراسة مازوز بركو تحت عنوان إجرام المرأة في المجتمع الجزائري، وكتابهاتحت عنوان جريمة القتل عند المرأة.

وأمام تنامي هذه الظاهرة أخذت الدولة على عانقها، إنشاء مؤسسات، ومراكز متخصصة لسجن النساء، وإعداد أجنحة بمعظم المؤسسات مخصصة لهذه الفئة الهشة مع إعداد ترسانة قانونية لحماية هذه الفئة.

كون عقوبة السجن جد قاسية على المرآة باعتبارها مخلوق ضعيف، تواجه صعوبة في التكيف مع ظروف الإعتقال. لاسيما إذا كانت مبتدئة أي سجنت لأول مرة، اعتبارا من أن هذه الأخيرة ستواجه ثلاث إختيارات أولهما المعاناة من جراء عدم القدرة على التكيف مع الأوضاع، والظروف، التي تختلف عن حياتها الطبيعية، وتكون عرضة للاضطرابات، ومختلف الأمراض النفسية. ويصعب التنبؤ بمصيرها بعد الافراج.

أما الخيار الثاني هو التأقلم مع الحياة السجنية، وتأخذ لها موقعا بين غيرها من السجينات وتتأثر بسلوكهن مكتسبة نمط تفكيرهن، وبالتالي الاستمرار مع الإصرار على مواصلة السلوك الاجرامي والعودة اليه.

والخيار الثالث: تقبل الحياة السجنية دون تأثر بزميلاتها، ونمط تفكيرهن، وإنخراطها في البرامج الإصلاحية بهدف إعادة الإندماج الاجتماعي بعد الافراج.

أماإذا كانت عائدة فالسجن هو أمر طبيعي يندرج ضمن مخططات حياتها. وفي الأخير إن المجتمع الجزائري مجتمع مسلم، ويعير للمرأة مكانة مرموقة. وعليه إذا أردنا أن نبني مجتمعا متماسكا علينا الاهتمام بالمرأة انطلاقا من الأسرة وإعدادها اعدادا سليما كما ورد في تعاليم ديننا الحنيف. إيمانا منا بأن إجرام المرأة ظاهرة غريبة عن مجتمعنا.

خلاصة

إن ظاهرة الاجرام عند المرأة في تزايد مستمر، بحيثاً صبح يشكل خطرا على الأسرة والمجتمع، مما جعل الدول تفكر في حلول واستراتيجيات للحد من هذه الظاهرة، ومن بينها إنشاء مؤسسات، ومراكز عقابية هدفها إصلاح، وإعادة ادماج هذه الفئة الهشة؛ والتي تشكل النواة الأساسية للأسرة والمجتمع. من خلال برامج وآليات تعتمد على أسس علمية؛ تهدف الى العلاج، والمرافقة، وكل ما من شأنه الإنعكاس على تهذيب السلوك. وإعادة الإدماج الاجتماعي للمرأة المجرمةالمحبوسة.







تمهيد

: العود الى لجريمة

- 1. العود لغة
- 2. اصطلاحا
- 3. تاريخ تطور العود
- 4. الفرق بين العود وباقي المفاهيم
 - 5. شروط العود
 - أنواع العود إلى الجريمة
 - 7. طرق إثبات العود الإجرامي
 - 8. تصنيف المجرمين العائدين
- 9. النظريات المفسرة لظاهرة العود الى الجريمة
 - 10. عوامل العود إلى السلوك الاجرامي
- 11. ظاهرة العود الإجرامي عند المرأة في المجتمع الجزائري

خلاصة





ثالثا: العود الى لجريمة:

1. **العود لغة:** من عاد يعود عودة، وعوداً ويقال عاد محمد من سفره إذا رجع إلى بلده التي سافر منها . فالعود بمعنى الرجوع (منظور، 1997، صفحة 315).

ومنه قوله تعالى: وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ اخْلُقَ ثُمُّ يُعِيدُهُ (القران الكريم، الروم: 27) وقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُطَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمُّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا} (القران الكريم، المجادلة: 3).

2. اصطلاحا: يذكر الفقهاء بعضاً من مدلولات العود في الجريمة، أثناء مناقشتهم لتكرار الجريمة بعد العقوبة عليها في المرة الأولى، ومن ذلك تكرارالسرقة وتكرار الشرب أو الزنا. إلا أنهم لم يذكروا تعريفاً للعود في الجريمة.

ولعل أقرب تعريف لهذا المصطلح: " الشخص الذي سبق الحكم عليه، وارتكب بعد ذلك جريمة أخرى، سواء ثبتت هذه الجريمة رسمياً أم لا (الوصيف ، 2023، صفحة 1).

♦ العود في وجهة نظر علم الإجرام: مفهوم العود في وجهة نظر علم الإجرام فهو مفهوم شامل يتضمن الوقاية والعلاج باعتبار علم الإجرام يدرس الجريمة كحقيقة واقعة والعمل على دراسة أسبابها، والتوصل إلى أنسب الوسائل للوقاية منها (رمسيس، 1987، صفحة 85).

فالعائد في مفهوم علم الإجرام هو من تكرر خروجه على القواعد القانونية التي تنظم المجتمع، وقد جاء في توصيات المؤتمر الدولي الثالث لعلم الإجرام في لندن أن العود يتضمن صورتين:

1 الشخص الذي سبق الحكم عليه قضائيا بجريمة ثم ارتكب جريمة جديدة سواء ثبتت عليه رسميا أم لم تثبت.

2- الشخص الذي سبق الحكم عليه قضائيا في جريمة، ثم صدرت منه بعض الأفعال المتعلقة بنشاطه الإجرامي نظرا لحالته الخطيرة.

العود في رأي علم العقاب: العائد هو ذلك الشخص الذي نفذت فيه العقوبة بسبب جريمة سابقة مدعمين رأيهم بأن الحبس هو الوسيلة الوحيدة التي يمكن أن تظهر عدم قابلية الجاني للإصلاح (حبيب، 1985).

- المعود في وجهة نظر القانون: يعتبر اشتراط وجود حكم سابق على الجريمة الجديدة هو المحور الأساسي لتوافر حالة العود القوانين، فالعود في القانون هو حالة الشخص الذي يرتكب جريمة، أو أكثر بعد الحكم عليه نهائيا من اجل جريمة سابقة.
- 3. تاريخ تطور العود: اتجهت القوانين منذ القدم إلى تشديد العقوبة على المجرم العائد، وتمثل هذا التشديد في بادئ الأمر، إما في زيادة جرعة العقوبة زيادة بالغة، أو في استئصال المجرم بإعدامه، أو بنفيه لجهات نائية. غير أن نطاق تطبيق هذه القواعد كان يختلف من عصر لآخر، بينما كان للشريعة الإسلامية السبق في معالجة العود من خلال العقوبة المترتبة على العائد إلى الجريمة، وسيأتي بيان ذلك لاحقاً، لذلك سيسلط الباحث في هذا المطلب الحديث عن ظاهرة العود في الشريعة الإسلامية وصولاً إلى موقف القوانين المقارنة من هذه الظاهرة وذلك من خلال المراحل التالية:
- 1.3 العود في الفقه الإسلامي: لم تكن العقوبة في الشريعة الإسلامية مقصودة لذاتها، بل هي لحكمة أرادها الله، كما أن القصد من إيقاع العقوبة لمرتكب الجريمة؛ يرمي إلى تحقيق عدة أهداف أهمها:
- أ. ردع المجرم بحيث ينال جزاء ما اقترف بمخالفته أوامر الشرع، ونواهيه، فتنفذ بحقه العقوبة المناسبة لتحقيق هدف الردع.
- ب. إرضاء المعتدى عليه أو وليه، وذلك بأن تقوم السلطة بالرد على فعل المجرم بمعاقبته العقوبة الرادعة؛ مما يشيع الرضا، والطمأنينة في نفس المعتدى عليه إن كان حياً، وفي نفس وليه، وأقاربه إن أدت الجريمة إلى قتله، مما يؤدي إلى امتصاص نقمة أقارب المجنى عليه فيبعدهم عن التفكير بالثأر.

تحقيق الاستقرار والأمن الاجتماعيين، حيث أن كل جريمة تحدث اضطراباً اجتماعياً يتناسب
 مع جسامتها، فكلما جاء الرد على المجرم سريعاً وحاسماً كلما أدى إلى تهدئة الخواطر التي أثارتها الجريمة.

ث- فتح باب الإصلاح أمام الجاني، إذ أن العقوبة في الشريعة الإسلامية لا تستهدف الإيلام لذاته، وإنما تستهدف الإصلاح قبل الإيلام، ولهذا كانت التوبة دارئة للحدود التي فيها عدوان على المصلحة العامة، سواء وقعت التوبة قبل القدرة على الجاني أو بعده، أي قبل عرضه على القضاء أو بعد عرضه عليه، والتوبة هي دليل صلاح حال الجاني.

ج - تحذير الآخرين، أو ما يعرف بـ (الردع العام) إذ أن الناظر لتطبيق العقوبة يحقق في ذاته عدم اقتراف الذنب الموجب للعقوبة التي رآها. ومما سبق يتضح أن فلسفة العقوبة قائمة على القاعدة الأصولية درء المفاسد أولى من جلب المنافع (حسان، 1993، صفحة 185).

إلا أنه وعلى الرغم مما ذكر نرى أن البعض ممن يعاقبوا يعودوا لارتكاب جريمة مرة أخرى، مما بعني عدم تأثير العقوبة في الجريمة الأولى في نفس الجاني، ولم تحقق الغاية من ورائها هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى قد تكون العقوبة متناسبة مع ظاهرة العود إلا أن طبيعة النفس لدى الجاني مائلة إلى ارتكاب الجريمة، واتباع الهوى فلا تردعه عقوبة أولى ولا ثانية. ومن الأمور التي أولاها فقهاء الشريعة الإسلامية اهتماما تكرار اتيان الفعل المحرم ارتكاب موجبات العقاب أكثر من مرة وهو ما يعرف بـ (العود).

فقد عالجت الشريعة الإسلامية ظاهرة العود إلى الجريمة منذ نزلت أحكامها على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد طبقت هذه الاحكام على العائد إلى الجريمة منذ نشأة المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال (اقتلوه) فقالوا يا رسول فقالوا يا رسول الله، إنما سرق، قال (اقطعوه) قال: فقطع، ثم جيء به الثانية فقال (اقتلوه) فقالوا يا رسول الله، إنما سرق، فقال (اقطعوه) فقال (اقتلوه) فقال (اقتلوه) فقال (اقتلوه) فقال الله، إنما سرق، فقال (اقطعوه) الله إنما سرق، فقال (اقتلوه) لله إنما سرق، فقال (اقتلوه) فأتي به الرابعة فقال (اقتلوه) (داوود)، قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة.

ومنه يمكن القول أن على الرغم من تعاليم الإسلام ومبادئه التي كانت تحث على السلوك السوي، واعتناق الممارسات التي ترضي الله عز وجل إلا أنه على الرغم من ذلك الا ان الانسان وطبيعته البشرية تتغطى على السلوك السوي، وتجعله ينحرف ثم يجرم، ثم يعيد إجرامه على الرغم من العقاب الديني والدنيوي.

- ★ العود في القانون: تعاني المجتمعات البشرية على اختلاف نظمها من حيث القوة، والضعف من ظاهرة العود فيالجريمة. واختلفت مفاهيمها وتاريخها حسب التاريخ والزمن.
- القانون الروماني: عرف القانون الروماني فكرة العود، ولكن اقتصر تطبيقها على العود الخاص، وهو حالة عود المجرم إلى ارتكاب جريمة جديدة من نفس نوع الجريمة التي سبق الحكم عليه بسببها، وكان التشديد وجوبياً على القاضي، وكان يصل إلى درجة من القسوة جد بالغة، وحسبهم مثلاً أن من جرح شخصاً لأول مرة قد يعفى عنه، أما من يفعل ذلك بعد الحكم عليه مرتين، فإنه يعتبر كالقاتل" وعلة المغالاة في التشديد، أن المشرع الروماني كان يرى في تكرار الجرائم احتقاراً للجزاء الجنائي.

إلا أن القانون الروماني بالرغم من تطبيقه لنظام تحديد الإقامة والنفي إلا أنه لم يوجد لهما تطبيق في حالة العود (الالفي، 1965، الصفحات 7-15).

- 2.3 العود في العصور الوسطى: عرفت قوانين العصور الوسطى العود، إلا أنها اقتصرت في تطبيقه على تشديد العقوبة في حالة العود الخاص وخاصة جريمة السرقة، من ذلك الأمر الذي أصدره شارلمان في فرنسا على أن السارق للمرة الأولى تفقأ عينه؛ وفي المرة الثانية يجدع أنفه؛ وفي الثالثة يقطع رأسه. وقرر لويس الحادي عشر في الأمر الذي أصدره في 14 مارس سنة 1478 م أن الأشخاص الذين لا يقومون بعمل جدي، ويعيثون في الأرض فساداً يطردون من المدينة. فإن عادوا إليها يعاقبون بالحبس، وكذا حال النساء اللاتي يفسدن أخلاق الشباب، (الالفي، 1965، صفحة 7).
- ♦ القانون الفرنسي المعاصر: تطور مفهوم العود في ظل هذه القوانين؛ ويرجع ذلك إلى الأخذ بمبدأ شرعية الجرائم، والعقوبات؛ كرد فعل للسلطة المطلقة التي كانت لدى القضاة في ظل القوانين القديمة، وعلى هذا فقد أصبحت كل عقوبة واجبة التحديد سلفاً في القانون، وكل تشديد فيها يجب أن ينص عليهمقدماً. وهكذا ظهرت لأول مرة نظرية عامة للعود القانوني، ولم يقتصر مشرع الثورة الفرنسية على العقاب على العود الخاص، بل عاقب على العود العام في مواد الجنايات، ومن ذلك ما قررته المادة الأولى من الفصل الثاني من قانون (1791) أن كل من حكم عليه بعقوبة جناية ثم ارتكب جناية أخرى يحكم عليه بالعقوبة المقررة للجريمة ثم يبعد بعد ذلك طوال حياته إلى المحل الذي يخصص للمجرمين في المستعمرات.

وقد مد قانون (1810) من نطاق العود العام، فعاقب على العود في الجنح دون اشتراط تماثل بين الجرائم المرتكبة (الالفي، 1965، صفحة 7)

3.3 القوانين التقليدية: عرفت القوانين التقليدية نظام العود، وأهتمت به ووضعت له حلولا تعتبر مثالاً للحلول التقليدية للجاني، واستندت هذه القوانين أساساً على المبادئ التي نادى بها مونتسكيو، والتي تقوم على أصول ثلاثة هي المسئولية الأدبية، والعقوبة الرادعة، وشرعية الجرائم والعقوبات، ولهذا فهي لم تكن تعتد إلا بالفعل الموصوف بأنه جريمة وفقاً للقانون، ولما كانت الجريمة تعتبر نتيجة لسوء اختيار وانتهاك خاطئ للقواعد المتواضع عليها، لذلك كان من المنطق أن يعتبر العود مظهراً لإرادة مصرة على الشر، إذ أن العائد بارتكابه جريمة جديدة دل على عدم كفاية العقوبة المحددة قانوناً على الجريمة الأولى.

إلا أن النظام الحديث وتطور المفاهيم في مواد العود، والاعتياد على الإجرام، ودراسة شخصية المجرم أثبتت أن العود ليس إلا دليلاً على شخصية يجب البحث في سبب تشكلها على هذا الوجه، وأن المجرم المعتاد غير قابل للإصلاح، وأن ما يصلح لشخص قد لا يصلح للأخر، إنما هو قول قد نما من خلال تطور المجتمعات، وما تميل له النفس البشرية الأمارة بالسوء، لهذا فقد تطورت النظم القانونية، والعقابية متمشية مع هذه الأفكار، وموازية لها، وتضمن التجديد الذي جاءت به هذه النظم عنصرين أساسيين:

الأول: الاهتمام التشريعي: إن الاهتمام تشريعياً بمفهوم المعاودة مؤداه الاتجاه التدريجي لهجر نظام العود كظرف مشدد وفقاً للشروط المحددة قانوناً والتركيز على حالة الفرد الشخصية.

والثاني: التدابير الاحترازية اعتبار التدبير الاحترازي الوسيلة الطبيعية لحماية المجتمع ضد مختلف فئات المجرمين الخطرين بسبب حالتهم الذاتية (الالفي، 1965، صفحة 7).

من خلال هذا السرد التاريخي لمفهوم العود الى الجريمة، يمكننا ان نستخلص بان هذا المفهوم تم تداوله منذ القدم، وما يدفعنا إلى الجزم بان ظاهرة العود لازمت الجريمة.

4. **الفرق بين العود وباقي المفاهيم:** يعتبر العود كقاعدة عامة كظرف مشدد عام بكونه يشمل جميع الجرائم منها الجنح، الجنايات والمخالفات.

ونظمه المشرع الجزائري في المادة 25 مكرر من ق ع، وكما قد تم تعريفه سابقا، فنكون أمام حالة العود إلى الجريمة في حالة ما إذا عاد المجرم، وارتكب جريمة جديدة بعدما أن صدر حكم سابق بإدانته بجريمة تسبق الجريمة الجديدة، ويعتبر هذا التعريف القصير كعنصر يميزه عن التعدد والاعتياد، إذ يمكن استخلاص عدة نقاط تشابه واختلاف بين مفاهيم التالية:

خ تمييز العود عن التعدد: يعتبر تعددا على الجرائم عندما يرتكب الجاني في وقت واحد، أو في أوقات متعددة عدة جرائم لا يفصل بينها حكم نهائي في حين أنه نجد صورتين له التعدد الصوري للجرائم، والتعدد الحقيقي للجرائم.

الصورة الأولى: التعدد الصوري للجرائم يشترط لقيامه تعدد الأركان المادية المرتكبة من قبل الجاني، كأن يرتكب الجاني فعلا واحدا يؤدي إلى نتائج جنائية متعددة، مثل أن يعطي شخص امرأة حامل مادة سامة بقصد قتلها فيؤدى ذلك إلى إجهاضها.

ففي هذا المثال لم يرتكب الجاني سوى فعل واحد وهو الركن المادي المكون للجريمة لكن تمخضت عنه نتائج متعددة، وهذا التعدد لا وجود له في عالم الحقيقة والواقع، فهي تعدد أوصاف قانونية لفعل جاني واحد.

أما الصورة الثانية: التعدد الحقيقي: بمعنى أن يرتكب الجاني عدة جرائم تستقل الواحدة منها عنالأخرى (الشواربي، صفحة 14). مثلا يقتحم حرمة منزل، ثم يسرق ثم يعتصب، ويقتل. ومن هنا نستخلص ان العود والتعدد يتفق في كون كل منهما لقيامه يجب توفره لشرط تكرار الجريمة من نفسه. اما وجه الاختلاف أن العود يشترط لقيامه صدور حكم بات في جريمة سابقة قبل ارتكاب الجريمة اللاحقة، فضلا على العود يعتبر ظرفا مشددا على عكس التعدد.

تمييز العود عن الاعتياد: يقصد بجرائم الاعتياد: اعتياد الجاني على نوع معين من النشاط، فيلزم تكرار الفعل حتى يتكون الاعتياد، ومن أمثلة جرائم الاعتياد في قانون العقوبات الجزائري جريمة الاعتياد على ممارسة الإجهاض المنصوص عليها في المادتين 304 و 305، وجريمة الاعتياد على ممارسة التسول المنصوص عليها في المادة 195 من نفس القانون. (قورة، 1992، صفحة 27).

وما يمكن استنتاجه مما سبق ان المفهومان يتفقان في نقطة واحدة أن العود مفهوم أوسع واشمل من الاعتياد. وإن الاعتياد نوع من أنواع العود.

♦ الفرق بين حالة العود، وبين حالة المسبوق قضائيا: سبق تعريف حالة العود بأنه حالة الشخص الذي يرتكب جريمة أو أكثر بعد سبق صدور حكم عليه بالعقاب من المحاكم الجزائرية من أجل جريمة سابقة، وأن القانون قد يشترط لقيام حالة العود ارتكاب الجريمة التالية من خلال فترة محددة تحسب من تاريخ انقضاء تنفيذ العقوبة المحكوم بها، على عكس المسبوق قضائيا قد يعتبر مسبوق قضائيا ولم يدخل الحبس.

5.شروط العود:

ينبغي لقيام حالات العود كسبب مشدد للعقوبة توافر شرطين بانعدامهما ينعدم تطبيق العود على الجانى، ويعتبران كشرطين جوهريين لقيام ظرف العود وهما:

1. صدور حكم سابق بالإدانة: يشترط لاعتبار الجاني عائدًا أن يكون قد صدر عليه حكم سابق، ولا يكفي أن يكون قد ارتكب جريمة سابقة ما دام لم يحكم عليه فيها، وذلك أن علة التشديد في العود هي أن صدور حكم السابق يعد إنذار للجاني كافيا لردعه، فإذا عاد على الرغم من ذلك إلى ارتكاب جريمة كان في ذلك دليل على أن الحكم السابق لم يكن كافيا. (خليل، 2008، صفحة 16).

والحكم الذي يعد سابقة في العود هو الحكم البات، أي الحكم الذي استنفد كل طرق الطعن وأصبح نهائيا، وحاز قوة الشيء المقضي وعليه فالحكم بالإدانة لا يعد سابقة في العود طالما أنه لم يصبح حكما نهائيا بعد، كأن تكون لدى الجاني طريق قانونيا للطعن بالحكم سواءًا بطريق عادي أم بطريق غير عادي. (سليمان، 2009، الصفحات 378–379).

وكما أن الحكم الذي انتهت أثاره لا يعد سابقة في العود، إذ يجب أن يكون الحكم نهائيا ومنتجا لأثاره حق يعد سابقة في العود.

2. ارتكاب جريمة جديدة: تشترط حالة العود ارتكاب جريمة ثانية بعد الحكم الأول النهائي، على أن تكون الجريمة الثانية مستقلة عن الجريمة الأولى المحكوم فيها، وهكذا قضى بأن تطبيق أحكام العود يقتضي أن يثبت في القرار الطابع النهائي للعقوبة السابقة.

ويعد هذا الشرط العنصر الجوهري للعود، وعلة التشديد فيه، ومراد ذلك أن ارتكاب جريمة تالية هو الذي يثبت أن الحكم السابق لم يكن له أي أثر رادع على المتهم، ولم يحد بينه وبين ارتكاب جريمة تالية، الأمر الذي يستوجب تشديد العقاب. (عدو، 2010، صفحة 352).

واشترط أن تكون الجريمة التالية مستقلة عن الأولى شرط جوهري إذ لا يعد من يتهرب من تنفيذ العقوبة الأولى أو التخلص من أثارها عائدًا (سليمان، 2009، الصفحات 379–380).

وهكذا فمن يرتكب جريمة الهروب للتخلص من تنفيذ الحكم السابق أو أي من العقوبات التبعية التي ترتبط به لا يعد مرتكب الجريمة جديدة مستقلة عن الأولى وبالتالي لا يعد في هذه الحالات عائدا. وفي الجنح، يضاف إلى الشرطين المذكورين أعلاه شرط ثالث وهو:

- ارتكاب الجنحة الجديدة خلال فترة معينة حددها المشرع تارة بعشر (10) سنوات التالية لقضاء العقوبة السابقة وتارة بخمس (5) سنوات.

والجدير بالذكر أن المشرع كان في ظل التشريع السابق، ينطلق في تحديد المهلة المذكورة من قضاء العقوبة أو سقوطها بالتقادم، الأمر الذي يجعلنا نتساءل عما إذا كان المشرع لم يعد يأخذ بسقوط العقوبة بالتقادم في تحديد مدة العود. (بوسقيعة، 2009، الصفحات 350–351).

5. أنواع العود إلى الجريمة: إن المشرع الجزائري و على غرار التشريعات الأخرى نظم أحكام العود في قانون العقوبات من دون أن يعطي تعريف له ، والتقى بذكر الحالات القانونية التي يعتبر فيها الجاني عائدا ، ولذلك أدخل المشرع اثر تعديل قانون العقوبات بموجب القانون المؤرخ في 20-12-2006 تعديلات جوهرية على أحكام العود جذابة إلى إلغاء المواد 54 ، 55 55 و 58 ذات الصلة واستبدالها بنصوص جديدة هي المواد 54 مكرر إلى 54 مكرر 10 ، مع الإشارة إلى العقوبة المقررة للشخص المعنوي في حالة العود استبدال عقوبة 5 سنوات حبسا لمعيار مميز لحالات العود عندما يتعلق الأمر بالشخص الطبيعي بغرامة 500.000 دج لعقوبة للشخص المعنوي في حالة العود، وكذا مضاعفة العقوبة المقرر للشخص المعنوي باعتبارات الغرامة المحدد بعشرة (10) مرات الحد الأقصى لعقوبة الغرامة المنصوص عليها في القانون الذي يعاقب على الجريمة. وأهم أنواع العود:

1. العود باعتبار المماثلة بين الجريمة السابقة واللاحقة: ندرس في هذا الفرع نوعين من العود المتمثل في العود العام وكذا الخاص، بحيث يمكن الفصل بينهما بعنصر المماثلة ما بين الجريمة السابقة واللاحقة

أولا – العود العام: حتى نكون أمام عود عام لا يشترط أن تكون الجريمة اللاحقة من نفس نوع الجريمة التي سبق للعائد إن حكم عليه بها ، بمعنى آخر أن القانون لم يشترط أن تكون الجريمتين من نفس النوع (سليمان، 2009، صفحة 380).

ثانيا - العود الخاص: يوضح علي حسن الخلف واخرون انه " لا يتحقق العود النوعي إلا إذا كانت الجريمة الثانية مماثلة أو مشابهة مع الجريمة الأولى التي حكم فيها نهائيا، أي أن تكون الجريمتان من ذات النوع بمعنى تماثل حقيقي، مثلا: أن يرتكب الجاني جريمة المتاجرة بالمخدرات بعد أن سبق الحكم عليه لجريمة بيع المخدرات (الشاوى و الخلف، 1998، صفحة 449).

- 2. العود باعتبار الفاصل الزمني بين الجريمتين: ندرس في هذا الفرع الصورة الثانية للعود المتمثل في العود المؤيد وكذا العود المؤقت.
- ♦ العود المؤبد:نجد أن القانون في العود المؤبد لا يشترط مدة معنية بين صدور الحكم أو بين انقضاء العقوبة وبين ارتكاب الجاني لجريمة جديدة ، و لترتب العود على نحو مؤبد وهذا ما أكدته المادة 54 مكرر من قانون العقوبات، إذا يفهم من هذه المادة يعتبر المجرم عائدا للإجرام لمجرد ارتكابه الجريمة جنائية جديدة دون تحديد مرور مدة زمنية بالحكم بالعقوبة الأولى، أي بعد نهائيا من أجل جناية ، وعليه يمكننا القول أن الشخص الذي حكم عليه بعقوبة جنائية يظل طول حياته مهددا بتطبيق أحكام العود عليه مادامت أثار الحكم عليه مازالت قائمة. (اوهايبية، 2011) الصفحات 418–419).
- العود المؤقت: حتى نكون أمام عود مؤقت اشترط القانون لقيامة مدة محددة تفصل بين صدور الحكم السابق وبين ارتكاب الجاني الجريمة الجديدة (سليمان، 2009، صفحة 381). كما أننا نجد في العود المؤقت صورتين: الأولى العود العام، والثانية العود المؤقت الخاص.
- * العود البسيط: توجد في حالة الشخص الذي ارتكب جريمة معاقب عليها ثم ارتكب جريمة جديدة و تكون عقوبتها اشد من تلك التي تطبق بشكل طبيعي، ومن هنا نفهم أنّ العود البسيط يعبر عن حالة المجرم الذي يرتكب جريمة لاحقة بعد أن سبق الحكم عليه في جريمة سابقة بحكم بات ، ولا يشترط فيه شروط خاصة أو إضافية ، فقط يشترط فيه الشروط العامة التي تتطلبها أركان العود عموما أي صدور حكم سابق بالعقوبة ثم ارتكب نفس المجرم جريمة جديدة (سرور، صفحة 365)، بحيث ينقسم من حيث الاعتبار الزمني إلى عود مؤبد، عود مؤقت أما من حيث نوع الجريمة إلى عود عام و خاص، وهذا حسب المادة 54 مكر ، 04.

6 طرق إثبات العود الإجرامي: من المعروف أن أغلب الجناة لاسيما العائدين للإجرام لا يعترفون بجرائمهم السابقة، بل يحاولون بشتى الطرق تظليل المحكمة تهربا من تشديد العقوبة عليهم، لهذا نجد في قانون الإجراءات الجزائية، وسائل إثبات قاطعة تثبت عودة الجاني للإجرام، إذ في حالة توفرها يصعب على العائد إنكارها أو التشكيك في صحتها، ومن أهمها صحيفة السوابق القضائية.

أولاً: صحيفة السوابق القضائية رقم 10: لقد نصت المادة 624 من قانون الإجراءات الجزائية على مايلي: "يكون كل حكم صادر بالإدانة، وكل قرار منصوص عليه في المادة 618 موضوعًا لقسيمة رقم مايلي: "يكون كل حكم صادر بالإدانة، وكل قرار منصوص عليه في المادة 618 موضوعًا لقسيمة رقم 01 مستقلة يحررها كاتب الجهة القضائية التي فصلت في الدعوى، ويوقع على القسيمة من الكاتب ويؤشر عليها من النائب العام أو وكيل الجمهورية. وتنشأ هذه التسمية بمجرد أن يصير الحكم نهائيا إذا كان قد صدر حضوريا.

- 1. بعد مرور خمسة عشر يوما من يوم تبليغ الحكم إذا كان قد صدر غيابيا.
- 2. بمجرد صدور الحكم بالإدانة بالنسبة للأحكام الغيابية من المحكمة الجنايات.

ثانيًا: صحيفة السوابق القضائية رقم 20: تنص المادة 630 من قانون إجراءات الجزائية على مايلي: " القسيمة التي تحمل رقم 02 هي بيان كامل بكل القسائم الكاملة لرقم 1 والخاصة بالشخص نفسه ، وتسلم إلى أعضاء النيابة وقضاة التحقيق ، وإلى وزير الداخلية ولرؤساء المحاكم لضمها إلى قضايا الإفلاس والتسوية القضائية، وإلى السلطات العسكرية بالنسبة للشبان الذين يطلبون الالتحاق بالجيش الوطني الشعبي ،وإلى مصلحة الرقابة التربوية بالنسبة إلى القصر الموضوعين تحت إشرافها، وتسلم كذلك إلى مصالح العامة للدولة التي تتلقى طلبات الالتحاق بالوظائف العامة أو عروض المناقصات عن الأشغال العامة أو التوريد للسلطات العامة أو التي تباشر الإجراءات التأديبية أو يطلب إليها التصريح بفتح منشآت تعليمية ومع ذلك فلا يشار إلى الأحكام الصادرة طبقا للنصوص المتعلقة بجرائم الأحداث في القسائم رقم 20 إلا ما كان منها مقدمًا إلى رجال القضاء دون أية سلطة أو إدارة عامة أخرى.

ثالثا: صحيفة السوابق القضائية رقم 03: نصت عليها المادة 636 من قانون إجراءات الجزائية والتي تنص على مايلي: " القسائم رقم 2 والقسائم رقم 3 يوقع عليها الكاتب الذي حررها ويؤشر عليها النائب العام أو القاضي المكلف بالمصلحة صحيفة السوابق القضائية المركزية " حسب المادة 636 من قانون إجراءات الجزائية..

ومنه نستنتج من نص المادة 636 من قانون إجراءات جزائية أن القسيمة رقم 03 يوقع عليها الكاتب الذي حررها، ويؤشر عليها النائب العام، أو القاضي المكلف بالمصلحة. يتم تسليم القسيمة رقم 03 إلى الشخص الذي تعنيه فقط، وذلك بعد التأكد من هويته، إذ يتم تسجيل الطلب في سجل البطاقات رقم 03

الذي يحمل نفس بيانات سجل البطاقات رقم 02 ثم تحرر الصحيفة بناءًا على القسيمة رقم 01، أين تدون فيها العقوبات السالبة للحرية النافذة والغرامات، ويتم توقيع عليها من النائب العام أو القاضي المكلف بمصلحة السوابق القضائية.

♦ الأحكام والقرارات القضائية: يمكن للقاضي أن يعزز شكوكه أمام إنكار المتهم للتهمة المنسوبة إليه لما ورد في صحيفة سوابقه، فأحسن وسيلة للتأكد هواستخراج صورة من أصل الأحكام

والقرارات القضائية المدرجة في صحيفة السوابق، باعتبارات الأحكام القضائية. يذكر فيها الهوية الكاملة للمتهم، ومهنته وبيان المحكمة التي أصدرت الحكم وتاريخ صدوره، والجريمة المتابع من أجلها وكذا العقوبة المحكوم بها، فهي معطيات دقيقة لا يمكن إنكارها بأي طريقة فهي تشكل الدعامة الأساسية لقضاة الحكم إلى جانب صحيفة السوابق القضائية لاعتمادها في تطبيق قواعد العود على العائدين.

ويبقى للنيابة العامة الدور الأساسي لإثبات العود وذلك بإعلام قاضي الحكم بأن المتهم عائد للإجرام، بإحضار صحيفة السوابق القضائية، مدعمة بالأحكام والقرارات القضائية.

7. تصنيف المجرمين العائدين: لقد جرت عدة محاولات من أجل إيجاد تصنيف العائدين وهذه بعض الامثلة:

أولا: تصنيف ركلس (Rec less): يعد تصنيف ركلس من التصنيفات المهمة ضمن هذا المجال، وقد ميز بموجبه بين نمطين من العود، النمط الأول هو النمط الذي يعتبر فيه السلوك الإجرامي مهنة أو تجارة، ويدخل ضمن هذا النمط الفئات الآتية من العائدين (الالفي، 1965).

- 1. السلوك الإجرامي العادي، وهؤلاء يرتكبون مزيجا من جرائم الأموال مثل
 - 2. السرقة والسطو.
- 3. بعض الأفراد من جماعات خاصة تتخذ من الإتجار في الأشياء الممنوعة تقليدا يسود في جماعات معينة، مثل الجرائم التي يرتكبها أفراد بعض القبائل في الهند.
 - 4. المجرمون الذين ينتظمون في جماعات إجرامية، مثل رجال العصابات الأمريكية.
 - 5.المجرمون المحترفون مثل المزورين ومحترفو النقد.
- 6. ذوو العاهات، وهؤلاء يجذبون للجريمة بسبب شعورهم بالنقص، أو لما يصادفونه من عقبات تحول بينهم وبين سبل العيش الشريف.

ثانيا تصنيف معهد علم الإجرام: أجرى أخيرا معهد علم الإجرام التابع لجامعة كمبردج بحثا على مائة من المجرمين العائدين للتعرف على خصائصهم، قسمهم إلى ثلاث فئات وفقا لهذه الخصائص (عبدالله، 2011).

- العائدين الغير المنحرفين وهؤلاء يكونون 12% من المجموع الكلي ولا يعاني أفراد هذه الفئة أية أمراض نفسية أو عقلية وفي استطاعتهم تكوين علاقات سوية مع الوسط الذي يعيشون فيه، ويتخصص هؤلاء في ارتكاب جرائم الأموال التي يعدون لها قبل إقدامهم على ارتكابها، ولذلك فإنهم ينجحون غالبا في ارتكاب كثير من الجرائم قبل استكشاف أمرهم، من هذه الفئة المجرمون المحترفون
- ❖ المنحرفون العدوانيون النشيطون وتبلغ نسبتهم 32% يتمتعون باللامبالاة الانفعالية، وتتميز علاقاتهم بضيق نطاقها وعدم استمرارها، وتأخذ جرائمهم طابع العنف والجرأة.
- المنحرفون الخاملون السلبيون: وهم يشكلون الفئة الأكبر بنسبة 52 % وتتكون هذه الفئة من الأفراد ذوي الشخصيات الضعيفة، وهم يرتكبون عادة سرقات بسيطة، الجرائم الجنسية، والشذوذ الجنسي ويتصف هؤلاء بانخفاض ذكائهم عن أفراد المجرمين السابقين.
- 8. **النظریات المفسرة لظاهرة العود الی الجریمة**: لطالما كان موضوع الجریمة والعود الیها الشغل الشاغل لكبار العلماء الباحثین، والذي ارجعوا اسبابها، ودوافعها إلى:
- 8. النظرية البيولوجية: مما لا شك فيه أن علم الإجرام يدين بالفضل لماركيز الإيطالي cesar النظرية البيولوجية، والذي تمثل الحركة العلمية في مجال الدراسات الاجرامية، والذي تمثل نظريته حجر الزاوية لكافة المذاهب البيولوجية، والتكوينية التي قيلت من بعده حول تفسير السلوك الاجرامي، كما ان أفكاره تمثل عصب الفلسفة الوضعية في الفكر العقابي، والسياسة الجنائية.

إذ تناول في نظريته سمات الارتداد أو ما أسماها الرجعة، من خلال كتابه الانسان المجرم عام (1897) بأن هناك مجموعة من السمات النفسية، والملامح السلوكية الخاصة التي تميز المجرم عن غيره من الافراد من تلك الصفات الإحساس بالألم الذي كشف عنه كثرة وجود الأوشام على أجسام المجرمين مع سهولة الاستثارة، والاندفاع الكسل، واللامبالاة والشعور بعدم الاستقرار، وكذا ضعف الوازع الأخلاقي.

وهذه الخصائص التي تجعله يندفع إلى الجريمة؛ تحت تأثير مجموعة من الظروف فضلا عن اختلاطه بمحترفي الاجرام منذ الصغر، فهو مجرم بالاكتساب وليس بالميلاد. ناهيك عن مظاهر الارتداد، أو الرجعة الإجرامية فذكر منها ضيق الجبهة وتجويف عظام الرأس بروز عظام الوجنتين، وغزارة الشعر ضخامة الفكين.

- ثقد النظرية البيولوجية cesar Lombroso لسيزار لومبروزو: على الرغم من أن نظرية لومبروز قد لاقت النصيب الأوفر من النجاح لتفسيراتها العلمية، والميدانية، إلا أن ما يعيبها هو تركيزها على فئة على غرار فئة أخرى، فهناك من يعاني من تشوهات جسدية، أو سمات قد تشبه ماأشار اليه لومبروز، إلا انهم بعيدين كل البعد عن الاجرام والعود الى الجريمة، وتبقى هذه النظرية فرضية علمية تحتمل الصدق أو الكذب.
- 2.8 نظرية الوصم Labeling Theory: تفترض هذه النظرية أن الأفراد يرتكبون السلوك الإجرامي نتيجة لرد فعل المجتمع نحوهم. ويعد إدوين لمرت Edwin Lemert من أبرز من العلماء الذين افترضوا أن الانحراف يتأكد، ويثبت نتيجة معاودة الفرد للانحراف فترة بعد أخرى، ونتيجة خبرته الفردية، وإدراكه لردود فعل المجتمع إزاءه.

ويضع لمرت Lemert في نظرية الوصم الإجرامي تحليلاً خاصاً يذكر فيه تبلور الانحراف، والمراحل التي تجري بها كحلقة بعد أخرى حتى تكتمل الحلقات، ويصبح الانحراف ثابتاً دائماً ترسخ أصوله ومكوناته في:

- •مرحلة الانحراف الأولى: وهو أول سلوك يصدرعن الفرد كبادرة لاختبار فعل المجتمع إزاءه.
 - •مرحلة قيام ردود فعل المجتمع: التي تأخذ شكل عقوبات اجتماعية معينة.
 - •مرحلة تكرار الانحراف الأولى وزبادة نسبته أو كميته.
- •مرحلة قيام المجتمع باتخاذ ردود فعل رسمية تأخذ شكل وصم المنحرف بوصمة الانحراف والإجرام.
- ●مرحلة زيادة الانحراف للرد المباشر على موقف المجتمع نحو الفرد المنحرف، ومواجهة وصمة المجتمع بالجريمة.
- المرحلة الأخيرة هي المرحلة التي يقبل المنحرف بمركزه الاجتماعي الجديد كشخصية مجرم، أو منحرف، ومحاولة هذا الفرد التوافق مع شخصيته الجديدة ودورة الجديد كشخص منبوذ من مجتمعه. (عدنان، 1984، صفحة 266).

وقد إفترض تاتنبوم أحد رواد نظرية الوصم الإجرامي أن ما يؤدي إلى خلق المنحرف إنما هو الكيفية التي يعامله بها الآخرون، ووصف عملية وصم المنحرف بأنها عملية تحتوي على عناصر تشمل وضع علامات، وألقاب وتعريفات، تقوم الجماعة بإلصاقها بالشخص. وتؤدي عملية الوصم هذه إلى خدمة أغراض الجماعة، وتحقيق بعض أهدافها.

وتتحدر عملية الوصم من وجهة نظر تاتنبوم من عنصربن أساسيين:

أ.عنصر المفاضلة، والتمييز: وهو وضع الموصوم في جهة، وباقى أفراد المجتمع في جهة أخرى.

ب. بلورة الهوية المستجدة: التي تؤدي إلى إحداث تحول في شعور الفرد ذاته أو تقييمه لذاته، وينتج هذا من الفجوة والهوة بعلاقته مع الآخرين (سامية، 1988، صفحة 195)

وحتى يمكن فهم دور هذه النظرية في العود للجريمة أن مثل هذا الوضع الذي يجد الشخص نفسه فيه، وقد وسم بالجريمة والانحراف ليصبح إنساناً لا يؤمن جانبه، وكأنه قد طبع على الإجرام إلى الأبد.

إن مثل هذا الوضع يقوده مرة أخرى تحت وطأة هذه الظروف النفسية والاجتماعية، والاقتصادية الصعبة إلى الوقوع في الانحراف، والخروج مرة أخرى عنالطريق السوي الذي يقبله المجتمع.

ومن هنا كان لا بد من تكريس الجهود، وتضافرها معاً لإلغاء ما يقابل العائد عند خروجه من السجن، ووجوب التفهم الكامل للعائد، وظروفه وعدم وصمه بما مضى.

ث نقد نظرية الوصم: يمكن إبراز أهمية هذه النظرية في رسم الإطار النظري لهذه الدراسة من خلال قدرتها على إلقاء الضوء على أن أهم عناصر عملية تكوين السلوك المنحرف، وجعلها علامة فارقة له تفوق كل صفاته الأخرى. وبذلك فإن الانحراف، والعود للسلوك الإجرامي يكون نتاجا للتفاعل الإجتماعي، والوصم الذي يضعه المجتمع، ويطلقه على المرأة المنحرفة، وقد يكون الوصم سببا لمعاودتها السلوك الإجرامي.

وعلى الرغم من صحة النظرية، ومسلماتها لاسيما في واقعنا الذي نعيش فيه، الا أننا لا يمكن تعميمها على انها من العوامل المسببة للعودة إلى الجريمة. لأن السلوك الاجرامي مرتبط بالدرجة الأولى بشخصية المجرم، ومدى ميله واستعداده، وكذا قدرته على التكيف مع المجتمع، ونظرة المجتمع ماهي الى نقطة من بحر الجريمة.

3.8 نظرية الاختلاط التفاضلي Differential AssociationTheory: وهي نظرية تعلم اجتماعي وضعها العالم الأمريكي أدوين سذرلاند E Sutherland، ومؤادها أن السلوك الإجرامي ليس سلوكاً وراثيا، أو نفسياً أو خلقياً، وإنما هو سلوك مكتسب، ومتعلم مثله مثل أي سلوك آخر، يتم تعلمه عن طريق مجموعة من الاتصالات، والعلاقات الشخصية داخل جماعات تتميز بالتقارب، والألفة بين أفرادها، والتأثر بتوجيههم نحو تصرف معين في مواقف معينة.

فإذا كانت هذه المواقف مواقف سلبية نحو الجريمة فلن يقع الفرد في السلوك الإجرامي؛ أما إذا كانت مواقف إيجابية نحوها، أي تحبذ ارتكاب الجريمة فإنها تدفع الفرد إلى الانخراط في ممارسة السلوك المنحرف. ولذا فإن محور نظرية الاختلاط التفاضلي يدور حول «أن الفارق الأساسي بين سلوكيات الأفراد

يعتمد بالدرجة الأولى على نوعية الأشخاص الذين يختلطون بهم، وأن كل شخص ينطبع بالطابع الثقافي والاجتماعي المحيط به (مساعد، 2005، صفحة 102).

وبناء عليه تتمثل نقطة البدء في نظرية سذرلاند في رفض التفسير البيولوجي للسلوك الإجرامي، وكذلك رفض التفسير النفسي، وأيضاً رفض التفسير الاجتماعي الذي يهتم بأشياء مادية محسوسة، على أساس أن التفسير العلمي للسلوك الإجرامي يتم إما وفقاً للعوامل التي يحدث أثرها وقت تحقق الظاهرة، أو طبقاً للعناصر التي قد توافرت في تاريخ سابق.

والحالة الأولى تمثل تفسيرا ديناميكيا للموقف. أما الحالة الثانية فإنها تمثل تفسيراً تاريخيا. وقد أوضح سذرلاند أن التفسير الديناميكي للسلوك الإجرامي لم يحقق نجاحا بشكل ملموس، لأنه يتطلب عزل العوامل الشخصية ،والاجتماعية بين المجرمين، في حين أن التفسير التاريخي تصل أهميته إلى درجة أنه هو الذي يهيئ الفرصة لارتكاب السلوك الإجرامي، على أساس أن الميول ،والروادع إزاء سلوك معين في موقف معين تعد حصيلة للتاريخ السابق للفرد؛ وضرب مثلاً على ذلك في أن اللص ذا التجارب الإجرامية السابقة يسهل عليه أن يسرق من محل تاجر الفاكهة إذا كان هذا التاجر غائباً، بينما يرى شخص آخر أن غياب هذا التاجر لا يدعو إلى ارتكاب جريمة السرقة (مساعد، 2005، صفحة 102).

وتكمن أهمية نظرية الاختلاط التفاضلي في تفسير السلوك الإجرامي في اعتبارها أول محاولة لعالم اجتماع تقدم تفسيراً نظرياً متكاملاً في موضوع سببيه الجريمة، والجنوح، وتستخدم كثيرا من المصطلحات الشائعة التي لا خلاف حول دلالتها بين معظم علماء الاجتماع، بالإضافة إلى تناولها مفهوم الجريمة من منطلق اجتماعي بحت بناء على وصف العلاقات الاجتماعية المتداخلة، والمتبادلة من حيث تكرارها واستمراريتها وشدتها، وكذلك إلى تأكيدها عملية انتقال الأساليب الإجرامية من شخص لآخر. (عدنان، 1998، صفحة 252).

- ❖ نقد النظرية: إنه في الواقع تفسير النظرية لا يمثل افتراضا صحيحا متكاملا، فهناك من يخالط المجرمين بصور مختلفة، إلا أنه لا يرتكب أي سلوك إجرامي والعكس صحيح. مع الجماعة او في غياب الجماعة.
- 4.8 نظرية الأنومي إحدى النظريات المفسرة للجريمة. ويشير مصطلح الأنومي أو فقد المعايير إلى الحالة التي تغيب فيها المعايير الاجتماعية وتنعدم فيها القواعد المسؤولة عن توجيه السلوك، وغالباً ما تؤدي هذه الحالة إلى اضطراب الأفراد واختلال إدراكهم السليم للتمييز بين ما هو ممكن، وغير ممكن وبين ما هو عادل، وظالم ومشروع وغير مشروع.

وأول من قدم هذا المصطلح Anomy هو عالم الاجتماع الفرنسي Durkheim Emile إميل دوركايم في كتابه (تقسيم العمل الاجتماعي) عام (1893) م، وأتخذه أداة نظرية لتحليل الانحراف الاجتماعي، حيث طبق هذا المفهوم في دراسته عن الانتحار، وقسم الانتحار إلى ثلاثة أقسام منها الانتحار الأنومي الناتج عن فقدان المعايير، والقلق ويحدث هذا الانتحار عندما يفقد الفرد الأمل في الاستمرار في الحياة، كون مجتمعه قد فقد الروابط الاجتماعية التي تجمع أعضاءه جميعاً بسبب التفكك الأسري، أو السياسي أو الديني. (الرحمان، 1990، صفحة 84).

ولوصف تأقلم الأفراد مع ما وضعه المجتمع من أهداف، وما حدده من وسائل مشروعة لتحقيق تلك الأهداف فقد حدد ميرتون خمسة أنماط لذلك التأقلم على النحو التالى:

1) التوافق: ويعني قبول الفرد للأهداف التي يحددها البناء الثقافي للمجتمع، وقبول الوسائل المشروعة اجتماعياً لتحقيق هذه الأهداف. إن هذا النمط هو الشكل السلوكي الأكثر انتشاراً في معظم المجتمعات الإنسانية، والقوق الكامنة وراء استقرار تلك المجتمعات وغياب الظاهرة الانحرافية فيها.

هذا ومع غياب التوافق بين الأهداف والوسائل التي يقرها المجتمع يشعر الأفراد بالضغط (الأنومي)؛ وللتخلص من هذا الضغط فإنهم يلجؤون إلى إحدى الأنماط الأربعة الأخرى التي تنتج عنه أربعة أشكال رئيسية للانحراف الاجتماعي، هي:

- 1. **عملية الابتكا**ر وتعني قبول الأهداف التي حددها البناء الثقافي للمجتمع، ورفض الوسائل المشروعة لتحقيقها.
- 2. **التعلق بالطقوس:** وتتمثل في قبول الأفراد الوسائل المشروعة في تحقيق الهدف، ولكن دون وجود أي نوع من الأهداف.
- 3. الانسحابية: وتقوم على أساس رفض الأهداف والوسائل التي يقرها المجتمع، ومثل لهذه الفئة بمدمنى المخدرات.
 - 4. **العصيان والتمرد** وهما رفض الأهداف والوسائل المشروعة والسعي لابتكار أهداف ووسائل مشروعة جديدة مختلفة عن أهداف ووسائل المجتمع.

بمعنى أنه يختلف السلوك الإجرامي، ويتكرر باختلاف نمط الأنومي نفسه. ففي حين تنتشر جرائم السرقة بين الابتكاريين يلحظ انتشار إدمان المخدرات، والخمور لدى الإنسحابيين، بينما تشيع جرائم تخريب الممتلكات، ونشر الفوضى الاجتماعية لدى الثوار والعصا (الرحمان، 1990، صفحة 84).

ومنه يمكن القول أن العود إلى الجريمة يتكرر حسب نوع المجتمع، والأسلوب المعتمد.

- ❖ نقد النظرية: إن تفسير ميرتون لأسباب العود الى الجريمة منطقي انطلاقا من أن الأفراد عندما يجدون أنفسهم غير قادرين على تحقيق أهدافهم المشروعة بالوسائل المشروعة؛ فإنهم سوف يبحثون عن وسائل جديدة لتحقيق أهدافهم بشكل غير مشروع، مما يشكل خلفية معينة لنشوء السلوك الإنحرافي على نطاق واسع. وهذا حال العائدين الى الجريمة.
- 9. عوامل العود الى السلوك الاجرامي: العائد للجريمة قد لا يعود إليها بسبب عامل واحد فقط، وإنما نتيجة تداخل لعوامل عديدة، ومتشابكة يصعب أحياناً الفصل بينها، ويمكن اختزالها في مجموعة من العوامل:
- 1. عدم تقبل المجتمع للمفرج عنهم ومعاملتهم بالنفور والإهمال: يعتبر عدم تقبل المجتمع للمفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية من عوامل العود لارتكاب الجريمة، ويتضح ذلك من خلال شعور مطلقي السراح بالعزلة عن الجماعة المحترمة للقانون. ونتيجة لهذه العزلة، ولهذا النفور والإهمال، والصعوبة التي يجدها الأشخاص المفرج عنهم في الاندماج في البيئة الاجتماعية، فإنها كثيراً ما تدفعهم للعود لارتكاب الجريمة.

والحق أنه متى خرج النزيل من سجنه فإنه يواجه مشكلات متعددة، منها، ما هو اجتماعي، وما هو نفسي؛ بينما يكون في أشد الحاجة إلى من يأخذ بيده، ويعينه على تخطي الهوة التي تفصل بين حياته التي كان يحياها داخل السجن، وحياة المجتمع الحر الذي يقف على أبوابه (وفاء ح، 2001).

فإذا وجد هذه المعونة من المجتمع تكيف معه، واندمج فيه. أما إذا صادفته المتاعب، ولاحقته الصعاب، أو وجد تنكراً من البيئة ونفوراً وصداً من المجتمع، وأوصدت في وجهه سبل العيش الشريف، فليس لنا أن نتوقع منه سوى عداء سافر للنظم والمعايير الاجتماعية، وعود سريع إلى الإجرام ليثأر لنفسه من إهمال المجتمع لأمره واحتقار شأنه.

- عدم تقبل مصاهرتهم: وهذا ما أبرزته لنا دراسة الغامدي أن 100٪ من أولياء الأمور (المبحوثين) رفضوا تزويج بناتهم من المفرج عنهم، وعللوا ذلك بفقدهم للثقة فيهم، إلى جانب الخوف من العار والفضيحة. ناهيك إلى أن جميع المبحوثين رفضوا صداقة المفرج عنهم، لأنهم سيكونون في رأي المبحوثين عبئاً ثقيلاً باعتبارهم محل شك دائم، ومصدر قلق مستمر.
- ◄ عدم قبول تشغيلهم: وهي مقولة متعلقة أيضاً بمأزق صحيفة السوابق. اذ يقول المرصفاوي
 في بحثه " ان الأحكام القضائية تسد أمامه مسالك الاندماج في حياة المجتمع العادية، وتجعل أفراد المجتمع يتحرزون منه.

فالمفرج عنه إذا رغب في عمل، فإن صاحب العمل لن يقبل إدخاله في زمرة عماله. ويؤكد هذه المقولة ما جاء به كاره في الدراسة الميدانية التي قام بها، وخرج بنتائج، مؤداها أنه يصعب أن يجد المفرج عنه من السجن أي عمل مناسب. وأهم من هذا أن الباحث قد أشار إلى اعتقاد النزيل حتى قبل الإفراج عنه بأنه لا جدوى للبحث عن عمل مناسب بعد الإفراج عنه، وهو بذلك يعبر عن استيائه ويأسه وتخوفه من المستقبل. الامر الذي يجعل عدم حصول الغالبية العظمى من المبحوثين على عمل بعد خروجهم من السجن. كما بين الباحث أن جميع المبحوثين 100 % قد أقروا بأن المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية لا يمكن الاستفادة منهم في أعمال ووظائف نافعة. كما أن هذا الرأي أبداه أولياء أمور المفرج عنهم أيضا.

وفي هذا الصدد يشير مؤتمر مكافحة الجريمة في البلاد العربية الذي نظمته الأمم المتحدة في دمشق خلال شهر أيلول في عام (1964م) إلى الصعوبة التي يجدها مطلقو السراح في المجتمع نتيجة تضافر المواطنين أصحاب الأعمال، والصناعات على نبذ المجرم في مجتمعه، وهذا ما يوقعه مجدداً في هاوية الانحراف، وهذه هي الصعوبة التي يشعر بها مطلقو السراح، واعتبرها كذلك، المؤتمر الدولي الثالث لعلم الإجرام عاملاً مهماً من عوامل العود إلى الجريمة (هادي، 1984)

★ اختلاط المجرم بجماعات إجرامية أو إفرادية من المجرمين: يرى سذرلاند أن احتمال لجوء الشخص إلى السلوك الإجرامي يزداد إذا اختلط بجماعة من الناس تسودها الميول الإجرامية، وبانفصاله عن الجماعات التي يسودها الحرص على احترام القانون، وهذا الاختلاط بمجموعة من المجرمين هو الذي يدفع الفرد إلى تعلم السلوك الإجرامي والقيام به، على اعتبار أن السلوك الإجرامي يُتَعَلَّمُ عن طريق التعامل مع أشخاص آخرين تجمعهم علاقات ودية وثيقة (فوزية، 1977).

وقد أكدت نتائج الدراسة التي قامت بها (صالح) أهمية هذا العامل في عملية العود للجريمة. فقد وجدت الباحثة وجود علاقة قوية بين عود المرأة إلى الإجرام، واختلاطها بجماعات إجرامية، واستمرارها في مخالطة أفراد من المجرمين، بجانب نشأتها في أسرة يمارس أعضاؤها الجريمة. كما وجدت أيضاً أن هناك علاقة طردية بين ميل المرأة إلى الإجرام وبين زواجها من أشخاص من المجرمين، بل إن زوج المرأة العائدة يكون له تخطيطها الإجرامي نفسه، وهو يقف عادة موقفاً إيجابياً من ارتكابها آخر جريمة أدينت فيها. من حيث سلوكهن الإجرامي وجد أن (653٪ من النساء العائدات كن يقمن مع أشخاص من المجرمين، سواء الزوج أو زميله تتكسب من الجريمة، أو مع مستغل، أو مع أقارب ارتكبوا الجريمة (ناهد، 1962).

♦ التفكك الأسري: الأسرة هي المدرسة الاجتماعية الأولى للطفل؛ فهي العامل الأول في صياغة سلوكه الاجتماعي، وهي التي تقوم بعملية التنشئة الاجتماعية، وتشرف على النمو الاجتماعي للطفل في تكوين شخصيته، وتوجيه سلوكه. ومن الأسرة يستقي الطفل ما يرى من ثقافة، ومن قيم وعادات.

ويتشرب الفرد ثقافة الجماعة، بما تتضمن من قيم وعادات واتجاهات اجتماعية، فكرة الصواب والخطأ. كما أن فكرته عن هذا العالم تتشكل نتيجة تفاعله الأسري منذ ولادته. وكقاعدة عامة فإن الأسرة غير المستقرة هي التي لا تشبع فيها حاجات أفرادها الأساسية وخلت من الجو العاطفي السليم، واتسمت الحياة والعلاقات فيها بالاضطرابات والخلافات والمشاجرات، لهذا فإنها تشكل بيئة يمكن أن تساهم في انحراف الأبناء، وبذلك تكون الأسرة من أهم العوامل البيئية المسببة للانحراف.

ومن الدراسات التي أكدت العلاقة بين التفكك الأسري والعود دراسة (هادي). أظهرت الدراسة أن ما نسبته (81٪) من العائدين كانت العلاقة بين والديهم سيئة، وأن أغلب العائدين قد عوملوا، من والديهم، معاملة متطرفة ما بين القسوة، واللين (التدليل). وتبين أن لتلك الأجواء العائلية التي نشأ في ظلها العائدون تأثيراً سلبياً في سلوك نسبة كبيرة منهم في تلك الفترة (فترة الحداثة). أما فيما يتعلق بعلاقة العائدين لعوائلهم في فترة الكبر فقد تبين أن (66%) من العائدين كانت تربطهم بعوائلهم علاقات سيئة (صائح هم، 1984، ص 100).

* الأوضاع الاقتصادية المتدنية والعود للجريمة: يعتبر الوضع الاقتصادي السيئ من أهم العوامل التي تدفع إلى الجريمة، سواء من حيث الفقر، وانخفاض الدخل، أو الاضطراب الاقتصادي، وعدم الشعور بالأمن هذا كله من شأنه أن يؤثر في تماسك الأسرة وتكاملها، لأن كلاً من الصغار والكبار يتعرضون إلى مختلف الخبرات والتجارب القاسية المؤلمة، خاصة حينما تكون هذه التجارب بين أفراد الأسرة الواحدة، التي يكون لبعض أفرادها تأثير كبير في الآخرين نتيجة للعلاقة المباشرة بينهم.

فللفقر أثر مباشر على الظاهرة الإجرامية. فالفقر تصحبه آثار شخصية واجتماعية. والأسرة الفقيرة لا تولى أبناءها من الرعاية والتربية القدر الكبير.

فقد اكدت النظريات الحديثة أهمية العامل الاقتصادي، وأثره البالغ في إجرام المرأة، وأنه أخذ الدور الرئيسي في ذلك. فالباحثة الأمريكية (كلاين Dorie Klein) بينت أن ما يتراوح بين (40) و 80% من النساء قد يحكم عليهن بجرائم السرقة البسيطة، كالسرقة من المخازن. أما جرائم السرقات الكبرى كالسطو والسلب، فحتى مع قلة نسبتها في جرائم النساء فإن الدافع الرئيسي لهن كان دافعاً اقتصاديا.

أما الباحثة (جونس Jennifer Jones) فقد بينت في دراستها حول البغاء أن (84.9%) من البحوثات كانت إجاباتهن: نمارس البغاء للحصول على المال بسهولة، أو الحصول على أشياء أخرى كالملابس وغيرها.

أما دراسة (Clowadtohlin) فقد أوضحت أن جنوح الفتاة هو نتيجة لغلق الوسائل الشرعية لتحقيق الهدف (فتحى، 2001) الهدف المادي، وتوافر الوسائل غير الشرعية. فالجنوح والجريمة هما الوسيلة لتحقيق الهدف (فتحى، 2001)

ونستخلص مما سبق أن العود للجريمة له ارتباط كبير بمجموعة من العوامل المترابطة في مابينها، والتي لايمكن فكها الا من خلال تحليل دقيق لكل عامل من العوامل السابقة الذكر، محاولين توضيح العامل الأساسي المساهم في ظهور السلوك الاجرامي والعودة اليه لنتكمن من إيجاد الحلول، والعلاج الفعال لهذه الظاهرة.

10. ظاهرة العود الاجرامي عند المرأة في المجتمع الجزائري: لا ريب ان المجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات شهد تطورا ملحوظا في جميع نواحي الحياة الاقتصادية، والثقافية، الاجتماعية. أين نالت المرأة حصتها من هذا التطور، إذ أصبحت لا فرق بينها، وبين الرجل على مستوى الحقوق.

غير أن هذا التطور الإيجابي صاحبه ولوج المرأة في عالم الاجرام، حيث أن المتتبع في هذا الجانب يكتشف أن نمط الاسري أصبح مغايرا تماما لما كان عليه.

فكما تطرقنا الى أن اجرام المرأة في المجتمع الجزائري كان محدود ومقتصر على فئات معينة، الا انه في الوقت الراهن أصبحت المرأة تنافس الرجل حتى في تكرار السلوك الاجرامي أو مايسمى بظاهرة العود الى الجريمة.

اذ أصبح ترددها على المؤسسة العقابية أمر عادي، مثلها مثل الرجل، غير مكترثة بما لذلك من وقع على صمعتها كامرأة بالدرجة الأولى، وأم وحاملة لشرف العائلة. إذ لم تفلح العقوبات المقررة قانونا في ردعها، وتهذيب سلوكها، وعدولها عن الجريمة وعودتها الى جادة الصواب لتقوم بدورها كعضو فاعل في الاسرة والمجتمع.

وحسب رأينا أن دوافع السلوك الاجرامي عند المرأة لا تقتصر على الدوافع المعروفة والكلاسيكية النفسية، والاجتماعية والاقتصادية، بل هناك احتياجات إجرامية تدفعها الى العودة الى الجريمة في ظل توفر الظروف السالفة الذكر.

والملاحظ أن ظاهرة العود الاجرامي تكثر عند المرأة خاصة فيما يتعلق بالجرائم الأخلاقية كالزنا، والخيانة الزوجية، وكذلك القتل، والمخدرات الخ.

والسياسة العقابية الجزائرية اتخذت على عاتقها الاهتمام بهذه الفئة الهشة من خلال انشاء مراكز متخصصة، واجنحة بمختلف المؤسسات؛ تجعل من أولوياتها إعادة الادماج الاجتماعي من خلال الاليات والبرامج الهادفة لهذه الشريحة.

خلاصة:

وفي الختام السجن حتمية أفرزتها الظروف الأمنية، فتصاعد الجريمة في أي مجتمع سيؤدي الى اهتزاز أركانه، وزعزعة أمنه.

فتخيلوا أن هناك جريمة في غياب السجون، سيتحول المجتمع لا محالة الى غابة يأكل فيها القوي الضعيف، ويسودها عدم الاستقرار، واللاأمن، وبالتالي يكون مصير المجتمع الانهيار. ناهيك أن الجريمة تطورت ودوافعها أصبحت متعددة، فقد كشف العلم الحديث علاوة على البواعث الكلاسيكية احتياجات لدى بعض المجرمين تحثهم على احتراف الفعل الاجرامي وتكراره، إذ أصبح من الظواهر الخطيرة على أي مجتمع تتواجد فيه.

وعليه فإن التصدي لها أصبح من أولويات مختلف السياسات العقابية لدى مختلف الدول للحد منها أو تقليلها منها على الأقل.







الفصل الخامس:

إجراءات الدراسة الميدانية

تمهيد

I. الدراسة الاستطلاعية

- 1. أهداف الدراسة الاستطلاعية
- 2. خطوات الدراسة الاستطلاعية
 - 3. حدود الدراسة الاستطلاعية
 - 4. عينة الدراسة الاستطلاعية
 - 5. أدوات الدراسة الاستطلاعية
 - 6. نتائج الدراسة الاستطلاعية

II. الدراسة الأساسية

- 1. منهج الدراسة الأساسية
- 2. حدود الدراسة الأساسية
- 3. عينة الدراسة الأساسية
- 4. الأدوات المستخدمة في الدراسة
- 5. المعالجة الإحصائية المستخدمة





الفصل الخامس

تمهيد:

تحتاج أي دراسة علمية إلى منهجية، وخطة يعتمدها أي باحث في دراسة موضوع بحثه، سواء من حيث وضوح المنهج، واختيار العينة وخصائصها، وانتقاء الأسلوب، والأداة المناسبة للدراسة، وكذا ملائمة الأساليب الإحصائية التي تساعد الباحث إلى الوصول إلى نتائج علمية دقيقة.

وهذا ما سيتم مراعاته في هذا الفصل من خلال تحديد أهم الإجراءات المنهجية الملائمة لطبيعة موضوع الدراسة *الاحتياجات الإجرامية، وعلاقتها بالعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة *.

الفصل الخامس

I. الدراسة الاستطلاعية:

1. تعريف الدراسة الاستطلاعية: تعدالدراسات الاستطلاعية من الدراسات المهمة في أي بحث علمي يقوم بت الباحث، وهي بمثابة اللبنة الأولى التي ترتكز عليها الدراسات الميدانية؛ باعتبارها تمهيد للبحث العلمي.

2.1 أهدافها:

لقد سعت الباحثة من خلال الدراسة الاستطلاعية إلى تحقيق الأهداف البحثية التالية:

- ح تصميم أداة تمكننا من تحديد العلاقة بين الاحتياجات الإجرامية، والعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة من خلال إعداد استبيان الاحتياجات الإجرامية، واستبيان العود الإجرامي.
- التعرف على مجتمع الدراسة، وإمكانية حصره من خلال تحديد الحدود البشرية المكانية،
 والزمانية لتطبيق الدراسة الأساسية.
- التعرف على الظروف، وخصائص مجتمع الدراسة. ومنه تقييم أداة البحث، والتأكد من
 صلاحيتها، وصدقها قبل استخدامها في الدراسة الأساسية.

2.خطوات الدراسة الاستطلاعية:

- 1.2 مرحلة جمع المعلومات: اعتمدت الطالبة الباحثة مرحلة جمع المعلومات اعتمادا على المسح الأكاديمي للدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة؛ بهدف بناء الخلفية النظرية، وربطها بما يتم ملاحظته في الجانب الميداني. وفي هذا الجانبحصرتالطالبة الباحثة عدد من الأطر النظرية، والنماذج التي اهتمت بموضوع، ومتغيرات الدراسة الحالية.
- 2.2 مرحلة اختيار العينة: سعت الدراسة الاستطلاعية إلى تحديد خصائص مجتمع الدراسة، والتي قد تؤثر على تحديد تساؤلات الدراسة، وصياغة فروضها. ونظرا إلىأن الهدف الأول من هذه الدراسة كان الوقوف على طبيعة الحالات التي تتناسب مع موضوع الدراسة، والتي يتوفر فيها شرطان أساسيان هما:
 - وجود عامل العود إلىالجريمة.
 - تواجد العينة في مؤسسة عقابية.

لذلك قامت الطالبة الباحثة بالتنسيق مع مجموعة من الأخصائيين النفسانيين العاملين بالمؤسسات العقابية، وبالاعتماد على أداتين هما استبيان الاحتياجات الإجرامية، واستبيان العود إلى الجريمة.

3.2 مرحلة تقنين أداة الدراسة: بعد تصميم الطالبة الباحثة للاستبيان المتعلق بالاحتياجات الإجرامية؛ بهدف تحديد الاحتياجات المساهمة في ارتكاب السلوك الإجرامي، والعودة إليه. واستبيان العود الإجرامي؛ لتحديد درجة العود إلى الجريمة.

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

ولإعداد الاستبيان، وكخطوة أولى تمت مراجعة مجمل الدراسات، والأبحاث حول الاحتياجات الإجرامية، والاطلاع على أهم ما تم التطرق إليه في هذا المفهوم، وأهم الدراسات المعتمدة في بناء الإجرامية، والاطلاع على أهم ما تم التطرق إليه في هذا المفهوم، وأهم الدراسات المعتمدة في بناء الاستبيانات هي دراسات كل من "Andrew،James Banta" وأندر وبونتا (2010)تحت عنوان Psychology of Criminal Conduct علم النفس السلوك الإجرامي، ودراسة كل من "Risk and need assessment تقييم Wormith, S. J. &"

ودراسة "Anouk Q.and al"أنوك وآخرون (2020) تحت عنوان Anouk Q.and al"أنوك وآخرون (2020) ودراسة "Anouk Q.and al"أنوك وآخرون التجريمة بعد برنامج العلاج في السجن فضلا عن الخبرة الميدانية للطالبة الباحثة في مجال الجريمة، والسجون.

وبالإعتماد على مخرجات الخطوات السابقة قامت الطالبة الباحثة بتصميم استبيان الاحتياجات الإجرامية، واستبيان العود الإجرامي على عينة الدراسة.

3.حدود الدراسة: لقد كانت حدود الدراسة على النحو التالى:

1.3 الحدود المكانية: تمت الدراسة في جانبها الميداني على 16 مؤسسة عقابية على مستوى بعض المؤسسات العقابية بولايات الجزائر، منها (08) مؤسسة عقابية ، بعد أخذ الموافقة من المديرية العامة لإدارة السجون، وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين على وثيقة الترخيص لإجراء الدراسة الميدانية، وتقديم التسهيلات لذلك.

جدول رقم (03) يوضح الحدود المكانية للدراسة:

المؤسسة العقابية	الرقم
إعادة التربية والتأهيل بجاية	01
إعادة التربية عين البيضاء	02
إعادة التربية الحمامات	03
إعادة التربية جيجل	04
إعادة التربية عين اولمان	05
إعادة التربية قالمة	06
إعادة التربية عنابة	07
إعادة التربية قسنطينة	08

الفصل الخامس

2.3 الحدود الزمنية: تم الشروع في الدراسة الاستطلاعية بداية من شهر جوان2022الى غاية اوت 2022

4. عينة الدراسة: اعتمدت الطالبة الباحثة في اختيارها لمفردات الدراسة على الطريقة القصدية، إذ شملت عينة الدراسة (35) مجرمة سجينة عائدة إلى الجريمة، على مستوى بعض المؤسسات العقابية بمدن الوطن. يمثلون خصائص مجتمع الدراسة، والتي سوف نستعرضها لاحقا.

ويعرف عبيدات وآخرون (1999) هذا النوع من المعاينة "بأنها الطريقة التي يتم فيها إنتقاء الأفراد بشكل مقصود من قبل الباحث؛ لتوافر بعض الخصائص الهامة للدراسة في عينة الدراسة تحديدا"، إذ يتم اللجوء لهذا النوع من المعاينة عند توافر البيانات اللازمة لدى فئة محددة من مجتمع الدراسة الأصلي، ويتميز هذا النوع من العينة بسرعة الوصول لأفراد الدراسة، والحصول على النتائج، ومن أهم الشروط الأساسية التي اعتمدتها الباحثة في اختيار عينة الدراسة هي:

- ✓ أن تكون العينة مجموعة من النساء المجرمات العائدات إلى الجربمة.
 - ✓ أن تكون العينة سجينة في مؤسسة عقابية.
 - \checkmark أن تتضمن العينة مراحل عمرية من (19–50 فما فوق).

وفيما يلى توزيع العينة وفق الخصائص التالية:

*توزيع العينة حسب السن:

جدول رقم (04): توزيع العينة حسب السن

%النسبة		التكرارات	السن
2.9%	1		23
5.7%	2		24
5.7%	2		25
5.7%	2		26
8.6%	3		27
5.7%	2		28
5.7%	2		29
2.9%	1		30
2.9%	1		31

	راءات الدراسة الميدانية	الفصل الخامس
8.6%	3	34
8.6%	3	36
11.4%	4	40
2.9%	1	44
5.7%	2	45
2.9%	1	47
2.9%	1	49
8.6%	3	52
2.9%	1	65
100%	35	المجموع
	راسة	جدول رقم (05): يوضح متوسطات أفراد عينة الدر
		إحصائيات سن المستجوب
		إحصائيات سن المستجوب
	35	إحصائيات سن المستجوب N
	35 35,71	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي
	35 35,71 34	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط
	35 35,71 34 40	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط المنوال المنوال
	35 35,71 34 40 10,329	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط المنوال المنوال الإنحراف المعياري المدى
	35 35,71 34 40 10,329 42	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط المنوال الإنحراف المعياري المدى الحد الأدنى
	35 35,71 34 40 10,329 42 23	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط المنوال المنوال الإنحراف المعياري المدى
	35 35,71 34 40 10,329 42 23	إحصائيات سن المستجوب N المتوسط الحسابي الوسيط المنوال الإنحراف المعياري المدى الحد الأدنى


أ: يوجد أكثر من منوال، القيمة القصوى هي المعروضة.

<u>تعليق:</u>

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (05) في الأعلى نلاحظ أن متوسط سن أفراد عينة الدراسة (n=35) قد بلغ (n=35) قد بلغ (M= 35.71, SD= 10.329) كما نلاحظ أن قيمة الوسيط بلغت 34، والمنوال كانت قيمته 40، ونلاحظ في الجدول أيضا أن مجموع النسب المئوية لأفراد العينة كان 77.3%من أفراد

العينة والذي تأرجح سنهم ما بين 23 و 44سنة، و17.3%من سن النساء أكبر من 45 سنة. شكل رقم (11): يوضح توزيع العينة حسب السن.



* توزيع العينة حسب المستوى الدراسي: جدول رقم (06): توزيع العينة حسب المستوى الدراسي:

%النسبة	العدد	المستوى الدراسي
8,6%	3	بدون مستوى
25,7%	9	ابتدائي
48,6%	17	متوسط
14,3%	5	ثانوي
2,9%	1	جامعي
100%	35	المجموع

تعليق:

الفصل الخامس

نلاحظ من خلال الجدول رقم (05) أنّ17فردا من العينة وبنسبة 48,6 % كان لديهم مستوى دراسي متوسط، تليهم فئة المستوى الابتدائي بنسبة 25,7 %. أما المستوى الثانوي 14,3%، كانت نسبة المستوى الجامعي بـ: 2,9%، وهذه النتائج تتضح أكثر في الشكل التالي.



شكل بياني رقم (12): يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة الاستطلاعية حسب متغير المستوى الدراسي. *توزيع العينة حسب الحالة العائلية: جدول رقم (07): توزيع العينة حسب الحالة العائلية.

النسبة %	التكرارات	الحالة العائلية
%20,0	7	أعزب/عزباء
%17,1	6	متزوج(ة)
%28,6	10	مطلق(ة)
%34,3	12	أرمل(ة)
% 100	35	المجموع

تعليق:

الفصل الخامس

نلاحظ من خلال الجدول رقم (07) أنّ عدد أفراد العينة الأرامل قد بلغ 12فردًا بنسبة 34,3% وهي أكبر نسبة، تليها نسبة المطلقات 28,6%. أما المتزوجات. فقد بلغ عددهم 6 بنسبة 17,1%، وفي الأخير



نجد نسبة العازبات: 20,0 %. وهذه النتائج تتضح.

شكل بياني رقم (13): يوضح توزيع العينة حسب الحالة العائلية * توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي:

جدول رقم (08): توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي.

%اننسبة	التكرارات	تكرار الحريمة
2.9%	1	1
60.0%	21	2
17.1%	6	3
11.4%	4	4
2.9%	1	5
5.7%	2	6
100%	35	المجموع

الفصل الخامس

جدول رقم (09): يوضح متوسطات العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامى:


سن المستجوب	إحصائيات	
35	N	
2,69		المتوسط الحسابي
2.44		الوسيط
2		المنوال
1,183	الإنحراف المعياري	
5	المدى	
1		الحد الأدنى
6		الحد الأقصى
2	25	الربيعات
2	50	
3	75	

<u>تعلیق:</u>

من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (06) في الأعلى نلاحظ أن متوسط تكرارالسلوكالإجرامي لدى أفراد عينة الدراسة (n=35) قد بلغ (M= 2.69, SD= 1.183) كما نلاحظ أن قيمة الوسيط لدى أفراد عينة الدراسة (2.5 ونلاحظ من الجدول أن تكرار السلوك الاجرامي لمرة واحدة كان بنسبة 2.9% و60% من أفراد العينة كانت لهم مرتين عود إجرامي، أما 17.1% كرروا السلوك الإجرامي 3

مرات. ونلاحظ كذلك أن 11.4% من أفراد العينة كان تكرارهمللسلوكالإجرامي4 مرات. و2.9 لخمس مرات ، وأخيرا 5.7 لستة مرات.

وهذه النتائج تظهر بوضوح في الشكل رقم (04) التالي:



شكل بياني رقم (14): يوضح توزيع العينة حسب تكرار السلوك الإجرامي

5.أدوات الدراسة الاستطلاعية:

1.5 : استبيان الاحتياجات الإجرامية:

ا/ وصف الأداة:

قامت الطالبة الباحثة بتصميم استبيان الاحتياجات الإجرامية؛ لتحديد نوع الاحتياجات الإجرامية المساهمة في ظهور السلوك الإجرامي، والعودة إليه عند المرأة المجرمة .انطلاقا من التراث النظري والدراسات المساهمة في ظهور السلوك الإجرامي، والعودة إليه عند المرأة المجرمة .انطلاقا من التراث النظري والدراسات مرجع ل Andrew James Banta انسابقة ،والتي شملت مرجع ل Psychology of Criminal Conduct, أي علم النفس السلوك الإجرامي ، وكذا دراسة ودراسة كلبونتا (2000 Prison-Based Treatment Program والاحتياجات .ودراسة Anouk Q.and al أنوك وآخرون (2020) تحت عنوان Prison-Based Treatment Program

فضلا عن الخبرة الميدانية للطالبة الباحثة في مجال الجريمة والسجون.

يتكون الاستبيان من(114)بندا موزعة على سبعة محاور كما يلى:

- * تحديد محاور الاستبيان *:
- •السلوك المعادي للمجتمع: أي سلوك ينتهك الحقوق الأساسية أو يؤذي الآخرين.
 - •المواقف الإجرامية: يتعلق بالموقف السلبية ضد القانون.
 - •الدعم الاجتماعي السلبي: جماعة رفقاء الجريمة.

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

• سلوك وإدمان على المواد المخدرة: استهلاك والإدمان على كل مادة مخدرة سامة تؤثر على الوعي، والإدراك.

•العلاقات الأسربة، والزوجية: تتمثل في الصراعات

الأسربة، والتفكك وكل مايعيق النسق الأسري.

- •التعليم وانعدامه: يشمل انخفاض المستوى التعليمي وتدنيه.
- التواصل الاجتماعي: عدم القدرة على التكيف مع النشاطات الاجتماعية فيالمجتمع والجدول التالي يوضح البنود على المحاور السابقة الذكر.

جدول(10)توزيع بنود استبيان الاحتياجات الإجرامية على المحاور السبعة:

رقم البنود	المحاور
من 01 إلى 22	السلوك المعادي للمجتمع
23 إلى 35	المواقف الإجرامية
24 إلى 51	الدعم الاجتماعي السلبي
25 إلى 66	سلوك وإدمان المواد
67 إلى 83	العلاقات الأسرية والزوجية
84 إلى 101	التعليم
102إلى 114	التواصل الاجتماعي

ا. إعداد البنود وشروط صياغتها:

قامت الطالبة الباحثة بصياغة العبارات الممثلة لكل بعد من محاور الاحتياجات الإجرامية المتضمنة في الاستبيان، مع الأخذ بعين الاعتبار خصائص عينة الدراسة؛ لتصميم عبارات الاستبيان مع سهولة

الأسئلة، ووضوحها ليتسنى الإجابة عنها. كما سعت أن تكون العبارات ملائمة تتناسب مع بيئة، وخصائص عينة الدراسة.

ب. صياغة تعليمة الاستبيان:

أخذت الطالبة الباحثة بعين الاعتبارالوضوح، والسهولة في صياغة تعليمة الاستبيان مع مراعاة خصائص عين الدراسة، وقد وضحت فيها طريقة الإجابة على الاستبيان، وأن يجيب المفحوص إجابة فقط لكلعبارة بما يتناسب معه، وذلكبعد قراءة مضمون العبارة، وألا يترك آية عبارة دون الإجابة عليها، كما وضحت الطالبة الباحثة أنه لا توجد إجابة صحيحة، وأخرى خاطئة، وأن الإجابات هي بغرض البحث العلمي، وليس لأغراض أخرى، وستكون في سرية.

وكانت تعليمة الاستبيان كالتالي:

الفصل الخامس

بين يديك قائمة تحتوي على مجموعة من العبارات يرجى منكم قراءة كل عبارة بتمعن، ثم حدد موقفك بوضع علامة في الخانة المقابلة، أجببصراحة، وصدق لأنها عبارات وضعت لأغراض البحث العلمي، وتأكدأن إجابتك تبقى موضع سرية، مع العلم بأنه ليست هناك عبارات صحيحة وأخرى خاطئة، وإنما الإجابة الصحيحة هي التي تعبر عن رأيك بصراحة. وفيما يلي مثال يوضح لك طريقة الإجابة:

الجدول رقم (11) يوضح طريقة الإجابة على الاستبيان

كثيرا	أحيانا	نادرا	أبدا	العبارة
			✓	سبق لي مرة وأن قمت بفعل كان سببا في توقيفي

عند قراءتك لهذه العبارة ضعى علامة (×)أمام العبارات التي ترينها أكثر انطباقا عليك.

ج. تحديد مفتاح تصحيح استبيان الاحتياجات الإجرامية:

قامت الطالبة الباحثة بتحديد أوزان الإجابة على بنود الاستبيان بأربعة بدائل: أبدا /نادرا/ أحيانا. كثيرا/، وتعطى للمستجيب: أربع درجات للإجابة كثيرا، وثلاثة للإجابة احيانا، ودرجتين للإجابة نادرا، ودرجة واحدة للإجابة أبدا. كما هو موضح في الجدول أدناه.

جدول رقم (12) يمثل مفتاح التصحيح مع الأوزان.

كثيرا	أحيانا	نادرا	أبدا	البدائل
4	3	2	1	الدرجات

الصورة الحالية للاستبيان:

في ضوء الخطوات السابقة قامت الطالبة الباحثة بإعداد الاستبيان، وتم عرضه على (10) من أساتذة علم النفس، والمختصين في مجال القانون ،والجريمة داخل الوطن وخارجه، وذلك لتعديل مايرونه مناسبا على بنود الاستبيان، أما بالحذف ،أو بالإضافة أو التعديل مع تقديم الملاحظات حول صياغة للعبارات ماذا تقيس، أو لا تقيس، وقد كانت نسبة الموافقة المحكمين على فقرات الاستبيان لا تقل عن 95% (أنظرالملحق رقم04) .مما يعني أن الاستبيان ملائم لتطبيق على عينة الدراسة، وكانت نتائج التحكيم وجود اتفاق على غالبية عبارات الأداة، مع تعديل بعض منها.

الفصل الخامس

وقد تكون الاستبيان من(114) بنداموزعة على سبعة محاور تمثل محاور الاحتياجات الإجرامية عند المرأة المجرمة العائدة إلى الجريمة.

جدول رقم (13) يوضح الفقرات التي تقيس محور السلوك المعادي للمجتمع

رقم البند	الفقرات		المحور
01	سبق لي مرة أن قمت بفعل كان سببا في توقيفي.	المعادي	السلوك
02	أستخدم أي وسيلة من أجل الوصول إلى مصلحتي (الكذب، الخداع		للمجتمع
	استعمال أسماء مستعارة).		
03	أعاني من إخفاق في التخطيط للمستقبل.	•	
04	أحب الشجارات المتكررة مع الأخرين.		
052	استهتر بسلامة الذات.		

*الخصائص السيكوميترية لاستبيان الاحتياجات الإجرامية:

ولاعتماد الاستبيان في الدراسة الحالية تم حساب خصائصه السيكوميترية وجاءت موضحة في اللاتى:

1.الصدق:

للتأكد من أن الاستبيان يقيس ماصمم لقياسه، تم حساب الصدق بالطريقة التالية:

1) صدق الإتساق الداخلي:

تم حساب معامل ارتباط كل بند بالدرجة الكلية للمحور الذي ينتمي إليه، كما توضحه الجداول التالية: جدول رقم(20): صدق الاتساق الداخلي لمحور السلوك المعادي للمجتمع، وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,461**	العبارة 01
0.01	0,553**	العبارة 02
0.01	0,432**	العبارة 03
0.01	0,546**	العبارة 04
0.01	0,426**	العبارة 05

الفصل الخامس

0.01	0,577**	العبارة 06
0.01	0,558**	العبارة 07
0.01	0,618**	العبارة 08
0.01	0,643**	العبارة 09
0.01	0,577**	العبارة 10
0.01	0,543**	العبارة 11
0.01	0,541**	العبارة 12
0.01	0,752**	العبارة 13
0.01	0,524**	العبارة 14
0.01	0,632**	العبارة 15
0.01	0,664**	العبارة 16
0.01	0,730**	العبارة 17
0.01	0,614**	العبارة 18
0.01	0,588**	العبارة 19
0.01	0,519**	العبارة 20
0.01	0,676**	العبارة 21
0.01	0,556**	العبارة 22
0.01	0,000	

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

<u>تعليق:</u>

نلاحظ من خلال الجدول رقم (18) عبارات المحور الأول (السلوك المعادي للمجتمع) كانت قيم معامل الإرتباط بيرسون ذات دلالة إحصائية عند المستوى 0.01 حيث بلغت أدنى قيمة **0.426وأكبر قيمة **0.752، ومنه فإن معظم عبارات المحور متسقة داخليا مع المحور الذي تتتمي إليه.

جدول رقم (21): صدق الاتساق الداخلي لمحور المواقف الإجرامية، وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,604**	العبارة 23
0.01	0,433**	العبارة 24
0.01	0,647**	العبارة 25
0.01	0,684**	العبارة 26
0.01	0,664**	العبارة 27

الفصل الخامس

0.01	0,606**	العبارة 28
0.01	0,657**	العبارة 29
0.01	0,500**	العبارة 30
0.01	0,553**	العبارة 31
0.01	0,691**	العبارة 32
0.01	0,559**	العبارة 33
0.01	0,673**	العبارة 34
0.01	0,558**	العبارة 35

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

<u>تعلیق :</u>

من الجدول الذي في الأعلى رقم (19) يتضح لنا أن قيم معامل الإرتباط بين عبارات المحور الثاني (المواقف الإجرامية)، والدرجة الكلية للمحور دالة إحصائيًا عند المستوى 0.01 حيث بلغت قيمتها ما بين (0,433 و 0,691). وبالتالي فكل عبارات المحور الثاني متسقة داخليًا كذلك.

جدول رقم (22): صدق الاتساق الداخلي لمحور الدعم الاجتماعي السلبي، وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,374*	العبارة 36
0.01	0,516**	العبارة 37
0.01	0,399*	العبارة 38
0.01	-0,300*	العبارة 39
0.01	0,367*	العبارة 40
0.01	0316*	العبارة 41
0.01	0,341*	العبارة 42
0.01	0,395*	العبارة 43
0.01	0,576*	العبارة 44
0.01	0,636*	العبارة 45
0.01	0,618*	العبارة 46
0.01	0,046**	العبارة 47
0.01	0,316*	العبارة 48
0.01	0,333*	العبارة 49
0.01	-0,363*	العبارة 50
0.01	0,348*	العبارة 51

الفصل الخامس

** الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

تعليق:

لاحظنا الجدول في الأعلى رقم (20) أن معظم العبارات كانت القيم ذات دلالة إحصائية عند المستوى 0.01 ، حيث بلغت أقصى قيمة لمعامل الإرتباط 0,636 وبلغت أدنى قيمة له عند المستوى 0,333 وهذا ما يوضح أن كل عبارات المحور الثالث متسقة داخليًا مع المحور الذي تنتمي إليه. جدول رقم (23): صدق الاتساق الداخلي للمحور سلوك وإدمان المواد المخدرة، وكل عبارة تنتمي إليه

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,512**	العبارة52
0.01	0,684**	العبارة53
0.01	0,810**	العبارة54
0.01	0,804**	العبارة 55
0.01	0,868**	العبارة56
0.01	0,820**	العبارة57
0.05	0,857**	العبارة58
0.01	0,857**	العبارة 59
0.01	0,858**	العبارة60
0.01	0,654**	العبارة 61
0.01	0,822**	العبارة 62
0.01	0,689**	العبارة 63
0.01	0,743**	العبارة 64
0.01	-0,659**	العبارة 65
0.01	0,703**	العبارة 66
0.01	-0,478**	العبارة 67

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

<u>تعلیق</u>:

الفصل الخامس

نلاجظ من الجدول رقم (23) أن معظم قيم معامل الإرتباط كانت مرتفعة جدًا فقد بلغت أعلى قيمة وللجظ من الجدول رقم (23) أن معظم قيم معامل الإرتباط كانت مرتفعة جدًا فقد بلغت أعلى قيمة 0,868 وكانت كل القيم دالة إحصائيًا عند مستوى 0.01، ومنه فإن جميع عبارات المحورالرابع (سلوك وإدمان المواد) متسقة داخليًا مع المحور الذي تنتمي إليه.

ومن الملاحظ أيضًا أن قيم معامل الإرتباط بين العبارتين 65 و 67 وبين الدرجة الكلية للمحور جاءت سالبة (-0,659، -0,478) على التوالي نظرًا لأن اتجاه محتوى العبارتين معاكس لمحتوى باقي العبارات (اتجاه سلبي بالنسبة لباقي العبارات).

جدول رقم (24): صدق الاتساق الداخلي للمحور العلاقات الأسرية والزوجية، واضطرابها وكل عبارة تنتمى إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,604**	العبارة 67
0.01	0,480**	العبارة 68
0.01	0,515**	العبارة 69
0.01	0,673**	العبارة 70
0.01	0,693**	العبارة 71
0.01	0,610**	العبارة 72
0.05	-0,303*	العبارة 73
0.01	0,733**	العبارة 74
0.01	0,621**	العبارة 75
0.01	0,499**	العبارة 76
0.01	0,677**	العبارة 77
0.01	0,476**	العبارة 78
0.01	0,731*	العبارة 79
0.01	0,713*	العبارة 80
0.01	0,685**	العبارة 81
0.01	-0,311*	العبارة 82
0.05	-0.350*	العبارة 83

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

^{*} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.05

الفصل الخامس

من النتائج الموضحة في الجدول رقم (24) الذي في الأعلى يتضح لنا أن أغلب قيم معامل الإرتباط بين العبارات، وبين الدرجة الكلية للمحور الخامس الذي تنتمي إليه (العلاقات الأسرية، والزوجية ، واضطرابها) قد كانت دالة عند المستوى 0.00[0.01].

وهذا ما يوضح أن كل عبارات المحور الثالث متسقة داخليًا مع المحور الذي تنتمي إليه.

جدول رقم (25): صدق الاتساق الداخلي للمحور التعليم وإنعدامه وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
00.1	0,591**	العبارة 84
0.01	0,435**	العبارة 85
0.01	0.641**	العبارة 86
0.01	0,718**	العبارة 87
0.01	0,722**	العبارة 88
0.01	0,638**	العبارة 89
0.01	-0.301*	العبارة 90
0.01	0.455*	العبارة 91
0.01	0.356*	العبارة 92
0.01	0,675**	العبارة 93
0.01	0,449**	العبارة 94
0.01	0.451**	العبارة 95
0.01	0,598**	العبارة 96
0.01	0,396*	العبارة 97
0.01	0,459**	العبارة 98
0.01	0.305*	العبارة 99
0.01	0,558**	العبارة 100
0.01	0,403**	العبارة 101

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

نلاحظ من الجدول أعلاه رقم (25) نلاحظ أن قيم معامل الإرتباط بينها وبين الدرجة الكلية للمحور السادس (التعليم وإنعدامه) دالة إحصائيًا عند المستويين 0.01 و 0.05، وقد تراوحت القيم من (0,396) إلى (0,722) إلى (0,722). وبالتالي فكل عبارات المحور الثاني متسقة داخليًا.

^{*} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.05

الفصل الخامس

جدول رقم (26) صدق الاتساق الداخلي للمحور: التواصل الإجتماعي (قصور - عدم التأقلم) وكل عبارة تنتمى إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0,677**	العبارة 102
0.01	0,780**	العبارة 103
0.01	0,772**	العبارة 104
0.01	-0,331*	العبارة 105
0.01	0,679**	العبارة 106
0.01	0,678**	العبارة 107
0.01	0,662**	العبارة 108
0.01	0,619**	العبارة 109
0.01	0,637**	العبارة 110
0.01	0,599**	العبارة 111
0.01	0,636**	العبارة 112
0.01	0,611**	العبارة 113
0.0.5	0.201*	العبارة 114

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

<u>تعلیق :</u>

نلاحظ من الجدول رقم (26) أن جميع قيم معاملات الإرتباط بين عبارات المحور السابع (التواصل الإجتماعي – قصور، عدم التأقلم)، والدرجة الكلية للمحور دالة إحصائيًا عند المستوى 0.01، ومن الجدول في الأعلى نلاحظ أن القيمة الدنيا لمعاملات الإرتباط بلغت 0,781- فيما بلغت أكبر قيمة 0,780،

وهي قيم معظمها جاءت مرتفعة جدًا. وعليه فإن جميع عبارات المحور متسقة داخليا مع المحور الذي تنتمي إليه، ماعدا البند رقم 114 والذي كانت قيمته 0.201 وهي غير دالة إحصائيا، ومع حذف العبارة رقم 114 يمكننا القول أنه يتمتع المحور السابع بصدق الإتساق الداخلي لعبارات المحور والبنود التي تتمي اليه.

2. الصدق البنائي:

تم حساب معامل الارتباط لكل محور من محاور استبيان الاحتياجات الإجرامية بالدرجة الكلية للاستبيان، ونلخص النتائج المتوصل إليها في الجدول التالي:

الفصل الخامس

جدول رقم (27): الصدق البنائي لاستبيان الاحتياجات الاجرامية:

الدرجة الكلية	المحور 7	المحور 6	المحور 5	المحور 4	المحور 3	المحور 2	المحور 1	المحاور
للاستبيان								
0.742**	0.736**	0.795**	0836**	0.853**	0.813**	0.691**	0760**	معامل الارتباط
	0.01	0.01	0.01	0.01	0.01	0.01	0.01	مستو <i>ى</i> الدلالة

<u>تعقيب:</u>

من خلال الجدول رقم (27) نلاحظ أن جميع معاملات الارتباط بين كل محور والدرجة الكلية لاستبيان الاحتياجات الاجرامية دالة احصائيا عند مستوى الدلالة (0.01).

3. الثبات

معامل الثبات ألفا كرونباخ Alpha Chronbach: لاستبيان الإحتياجات الإجرامية للمرأة العائدة إلى الجريمة:

من خلال حساب ألفا كرونباخ للاستبيان ككل، توصلنا إلى النتائج التالية:

جدول رقم (28):معامل الثبات ألفا كرونباخ Alpha Chronbach: لاستبيان الإحتياجات الإجرامية للمرأة العائدة إلى الجريمة:

المقياس ككل	قيمة الفا كرونباخ	المحاور
	0.785	المحور الأول: السلوك المعادي للمجتمع
.0.935	0.795	المحور الثاني: المواقف الإجرامية
	0.783	المحور الثالث: الدعم الاجتماعي السلبي
	0.779	المحور الرابع: سلوك وإدمان المواد
	0.780	المحور الخامس: العلاقات الأسرية والزوجية وأطرابها
	0.776	المحور السادس: التعليم وانعدامه
	0.790	المحور السابع: التواصل الإجتماعي (قصور – عدم التأقلم)

تعقيب:

نلاحظ من خلال الجدول رقم (28) أن معامل ألفا لاستبيان الاحتياجات الإجرامية قد قدرت (0.935). وهي درجة مرتفعة مما يدل على ثبات استبيان الاحتياجات الاجرامية.

4. التجزئة النصفية Split-Half:

بعد تقسيم الاستبيان إلى جزئين متكافئتين قمنا بحساب معامل الارتباط بين الجزئين، النصف الأول يحتوي على الأسئلة الفردية (1، 3، 5، ... 113) والنصف الثاني يحتوي على الأسئلة الزوجية (2، 4، 6)...، 114).

جدول رقم (29): معامل الثبات طريقة التجزئة النصفية لإستبيان الإحتياجات الإجرامية للمرأة العائدة إلى الجريمة.

معامل	Spearman–	معامل الثبات ألفا بالنسبة	قيمة معامل الارتباط	عدد البنود في	عدد البنود
ثبات Guttman للتجزئة النصفية	Brown	للجزء 1	بين الجزئيين	کل جزء	
0.956	0.958	0.828	0.920	57	114
	0.598	0.949			

تعقيب:

نلاحظ من خلال الجدول رقم (29)، أن معامل الارتباط بين الجزئين مرتفع مما يدل على ثبات الاستبيان. وعليه من خلال نتائج الثبات ، والصدق في الجداول السابقة يتضح لنا ثبات الأداة، وصدقها مما يجعلنا نطبقها على كامل العينة .

*حساب الدرجة الكلية لإستبيان الإحتياجات الإجرامية:

كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (30): الدرجة الكلية لإستبيان الإحتياجات الإجرامية.

عدد العبارات	كثيرًا	أحيانًا	نادرًا	أبدًا	العبارات الموجبة +
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
91	364	273	182	91	المجموع
عدد العبارات	أبدًا	نادرًا	أحيانًا	كثيرًا	العبارات السلبية –
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
22	88	66	44	22	المجموع
113	452	339	226	113	المجموع النهائي

^{*}المعادلة المستعملة في تقدير طول الفئة في تقسيم المستويات:

الفصل الخامس

$$x = \frac{max - min}{N} = \frac{452 - 113}{5} = 67.8 \approx 68$$

حيث أن:

X= طول الفئة،

Max = أكبر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،

Min = أصغر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،

N = عدد المستويات (الفئات).

وعليه فإن درجة الإحتياجات الإجرامية يمكن تقسيمها كالآتي:

جدول رقم (31): درجة لإستبيان الإحتياجات الإجرامية.

[452 - 385]	[384 – 317]	[316 – 249]	[248 – 181]	[180 – 113]	المجموع
مرتفعة جدًا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدًا	درجة الإحتياجات الإجرامية

5 استبيان العود الإجرامى:

ا/ وصف الاستبيان:

تكون المقياس في صورته الأولية من 48 بند، واعتمدت الطالبة الباحثة في تصميمه بالدرجة الأولى على الخبرة الميدانية في مجال الجريمة ، والتراث النظري كدراسة أخرى "Elisabeth and all" (2021) بعنوان عوامل العودة إلى السجون عند النساء Factors of Prison recidivism in Women، دراسة تحت عنوان تأثير الجنس، وإعادة التأهيل والإدماج في زيادة في نسبة العود إلى الجريمة عند السجيناتInfluence of Gender on Rehabilitation and Reintegration of Recidivists.

وتناولت الطالبة الباحثة في هذا الاستبيان العود الإجرامي عند المراة المجرمة. أين يجيب المبحوث حسب أربعة بدائل موزعة حسب مقياس ليكرتأبدا / نادرا /أبدا / كثيرا / موزعة على (03) محاور رئيسية

أ- تحديد محاور الاستبيان:

- الفعل الإجرامي وسوابقه.
- العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة.
 - خطر العود الإجرامي.

والجدول التالي يوضح البنود على المحاور

جدول (32) توزيع بنود استبيان العود الإجرامي على المحاور

المحاور	رقم البنود
الفعل الإجرامي	من 01 إلى 13
العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة	14 إلى 30
خطر العود الإجرامي.	31إلى 48

ب. إعداد البنود وشروط صياغتها:

قامت الطالبة الباحثة بصياغة العبارات الممثلة لكل محور من محاور العود الإجرامي المتضمنة في الاستبيان، مع الأخذ بعين الاعتبار خصائص عينة الدراسة لتصميم عبارات الاستبيان مع سهولة الأسئلة، ووضوحها ليتسنى الإجابة عنها. كما سعت أن تكون العبارات ملائمة تتناسب مع بيئة، وثقافة وخصائص عينة الدراسة.

ت. صياغة تعليمة الاستبيان:

أخذت الطالبة الباحثة بعين الاعتبار في صياغة تعليمة الاستبيان أن تكون واضحة، وسهلة الفهم تتماشى مع خصائص عين الدراسة، وقد وضحت فيها طريقة الإجابة على الاستبيان. وأنه يجب المفحوص إجابة فقط لكل عبارة بما يتناسب معه، وذلك بعد قراءة مضمون العبارة، وألا يترك آية عبارة دون الإجابة عليها.

كما وضحت الطالبة الباحثة أنه لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خاطئة، وأن الإجابات هي بغرض البحث العلمي، وليس لأغراض أخرى وستكون في سربة.

وكانت تعليمة الاستبيان كالتالي:

بين يديك قائمة تحتوي على مجموعة من العبارات يرجى منكم قراءة كل عبارة بتمعن، ثم حدد موقفك بوضع علامة في الخانة المقابلة، أجبصراحة، وصدق لأنها عبارات وضعت لأغراض البحث العلمي، وتأكد أن إجابتك تبقى موضع سرية، مع العلم بأنه ليست هناك عبارات صحيحة، وأخرىخاطئة، وإنما الإجابة الصحيحة هي التي تعبر عن رأيك بصراحة.

أرجوا التأكد من الإجابة عن جميع العبارات دون استثناء. ولكم خالص الشكر، والتقدير. وفيما يلي جدول يوضح طريقة الإجابة.

الفصل الخامس

جدول رقم (33) يوضح طريقة الإجابة على استبيان العود لدى المراة المجرمة

أبدا	نادرا	أحيانا	كثيرا	العبارة
			✓	ارغب في سلوكات إجرامية

عند قراءتك لهذه العبارة ضعي علامة (×)أمام العبارات التي ترينها أكثر انطباقا عليك.

* تحديد مفتاح تصحيح الاستبيان:

يطبق الاستبيان بصورة فردية أو جماعية، بوضع (×) أمام العبارات التي ترى أنها الأكثر انطباقا عليها) ابدا / نادرا /ابدا / كثيرا.

بالنسبة لتصحيح الاستبيان فتمنح للعبارات كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (34) يمثل مفتاح التصحيح

ابدا	احيانا	نادرا	ابدا	البدائل
4	3	2	1	الدرجات

*إعداد الاستبيان في صورته النهائية *:

في ضوء الخطوات السابقة قامت الطالبة الباحثة بتصميم استبيان العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة بهدف الكشف عن درجة العود الإجرامي لديها ،وتكون من (48)عبارة بعد تقييم المشرف له،وأخذ الموافقة منه ، و أساتذة علم النفس ، والمختصين في مجال القانون والجريمة داخل الوطن ،وخارجه ، وذلك لتعديل مايرونه مناسبا على بنود الاستبيان ،أما بالحذف أو بالإضافة ،أو التعديل مع تقديم الملاحظات حول صياغة للعبارات ماذا تقيس أو لا تقيس ، وقد كانت نسبة الموافقة المحكمين على فقرات الاستبيان لا تقل عن 95 % مما يعني أن الاستبيان ملائم لتطبيق على عينة الدراسة (انظر الملحق رقم 05).

ليصبح الاستبيان في صورته الحالية(48) وهي موزعة على ثلاثة محاور رئيسيةللعود إلى الجريمة، وهي موضحة في الجدول التالي:

الفصل الخامس

جدول رقم (35) يوضح الفقرات التي تقيس محور الفعل الإجرامي وسوابقه.

1	الفقرات	رقم البند
رامي ارغ	ارغب في ارتكاب سلوكات إجرامية.	1
ارت	ارتكبت سلوك إجرامي قبل سن 18 عشر.	2
في	في حياتي ارتكبت سلوكات إجرامية خطيرة (اغتصاب، اختطاف، قتل.	3
قمد	قمت بسلوكيات إجرامية مع أصدقائي.	4
ع	عودتي إلى سلوكاتي الإجرامية نتيجة مواقفي السلبية ضد المجتمع.	5

وللتأكد من صلاحية الاستبيان قامت الطالبة الباحثة بحساب الخصائص السيكوميترية للاستبيان وسنوضح ذلك كآلاتي:

1.الصدق للتأكد من أن الاستبيان يقيس ما صممه لقياسه، تم حساب الصدق بالطريقة التالية:

• صدق الاتساق الداخلي:

تم حساب معامل ارتباط كل بند بالدرجة الكلية للمحور الذي ينتمي اليه، كما يوضحه الجدول

جدول رقم (38): صدق الاتساق الداخلي لمحور الفعل الإجرامي وسوابقه

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0.776**	العبارة 01
0.01	.0447**	العبارة 02
0.01	0.622**	العبارة 03
0.01	0.305*	العبارة 04
0.01	0.315*	العبارة 05
0.01	0.456**	العبارة 06
0.01	0.512**	العبارة 07
0.01	0.555**	العبارة 08
0.01	0.366*	العبارة 09

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

0.01	0.575**	العبارة 10
0.01	0.644**	العبارة 11
0.01	0.413**	العبارة 12
0.01	0.302*	العبارة 13

التعليق :

نلاحظ من الجدول رقم (36) ان معاملات ارتباط بيرسون بين بنود المحور الفعل الاجرامي وسوابقه، والدرجة الكلية للمحور الأول دالة احصائيا عند الدلالة الإحصائية (0.01) في البنود (1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13)، وهذا دليل على اتساق داخلي بين بنود المحور والدرجة الكلية للمحور. جدول رقم(39): صدق الاتساق الداخلي لمحور العوامل النفسية، والإجتماعية للعود إلى الجريمة ،وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	Rالبنود
0.01	0.305*	العبارة 14
0.01	0.359*	العبارة 15
0.01	0.352*	العبارة 16
0.01	0.306*	العبارة 17
0.01	0.359*	العبارة 18
0.01	0,570**	العبارة 19
0.01	0.571**	العبارة 20
0.01	0,491**	العبارة 21
0.01	0,647**	العبارة 22
0.01	0.83**	العبارة 23
0.01	0.41**	العبارة 24
0.01	0.353*	العبارة 25
0.01	0.443**	العبارة 26
0.01	0,615**	العبارة 27
0.01	0.400**	العبارة 28
0.01	0,631**	العبارة 29
0.01	0,424**	العبارة 30

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

تعليق:

الفصل الخامس

إجراءات الدراسة الميدانية

نلاحظ من الجدول رقم (39): أن معاملات ارتباط بيرسون بين بنود المحور العوامل النفسية والإجتماعية للعود إلى الجريمة، والدرجة الكلية للمحور الأول دالة إحصائيا عند الدلالة الإحصائية (0.01) في البنود (14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30،) حيث كان الحد الأدنى لمعاملات الإرتباط *0.305 فيما كان الحد الأعلى ***0.83 وعليه فإن جميع عبارات المحور الثاني متسقة داخليا مع المحور الذي تنتمي إليه، مما يثبت صدق الإتساق الداخلي بين بنود المحور والدرجة الكلية للمحور.

جدول رقم (40): صدق الاتساق الداخلي لمحورخطر العود الإجرامي وكل عبارة تنتمي إليه.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	البنود
0.01	0.390**	العبارة 31
0.01	0.451*	العبارة 32
0.01	0.442**	العبارة 33
0.01	0.374*	العبارة 34
0.01	0.312*	العبارة 35
0.01	0.342*	العبارة 36
0.01	0.335*	العبارة 37
0.01	0.352*	العبارة 38
0.01	0,592**	العبارة 39
0.01	0,617**	العبارة 40
0.01	-0.312*	العبارة 41
0.01	0,496**	العبارة 42
0.01	0,752**	العبارة 43
0.01	-0,449**	العبارة 44
0.01	0,705**	العبارة 45
0.01	0,717**	العبارة 46
0.01	0,598**	العبارة 47
0.01	0,797**	العبارة 48

^{**} الإرتباط دال إحصائيًا عند المستوى 0.01

تعقيب:

الفصل الخامس

نلاحظ من الجدول رقم (40) أن قيمة معامل الإرتباط بين العبارتين رقم (41 و44) وبين الدرجة الكلية للمحور كانت سالبة 0.312-، 0,449-)، وهذا راجع كون إتجاه العبارتين معاكس لمحتوى باقي العبارات المكونة للمحور (العبارة ذات إتجاه سلبي بالنسبة لباقي العبارات).

كما نلاحظ كذلك أن كل قيم معاملات الإرتباط بين عبارات المحور الثالث (خطر العود الإجرامي) والدرجة الكلية للمحور قد كانت دالة إحصائيًا عند المستوى 0.01، حيث جاءت القيم كحد أدنى – 0.312 وكحد أعلى 0,797. وعليه فإن جميع عبارات المحور الثاني متسقة داخليا مع المحور الذي تنتمى إليه مما يثبت صدق الإتساق الداخلي لعبارات المحور الثالث.

2. الصدق

1.2 الصدق البنائي:

تم حساب معامل الارتباط لكل محاور استبيان العود الإجرامي بالدرجة الكلية للاستبيان ونلخص النتائج المتوصل اليها في الجدول التالي :

جدول رقم 41): الصدق البنائي لاستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة

الدرجة الكلية للاستيبان	المحور الثالث	المحور الثاني	المحور الأول	المحاور
0.74**				معامل
	0.953**	0.908**	0.829**	الارتباط
	0.01	0.01	0.01	مستوى
				الدلالة

تعليق :

نلاحظ من الجدول رقم (41) ان جميع معاملات الارتباط بين المحاور الثلاثة، والدرجة الكلية لاستبيان دالة احصائيا عند مستوى الدلالة (0.01)، مما يدل على الصدق البنائي للاستبيان.

3. الثبات

1.3 معامل الثبات الفا كرونباخ:

من خلال حساب الفا كرونباخ للاستبيان ككل توصلنا الى النتائج التالية:

جدول رقم (42): معامل ألفا كرونباخ لإستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.

الفصل الخامس

(Alpha Chronbach) ألفا كرونباخ	المحاور
0.873**	الفعل الإجرامي وسوابقه
0.787**	العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة
	خطر العود الإجرامي
0.760**	
0.856**	إستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة

تعقيب:

من خلال الجدول (42) نجد أن معامل ألفا للاستبيان قد قدرت (***0.856)، وهي درجة مرتفعة ممايدل على ثبات الاستبيان.

4.1التجزئة النصفية

بعد تقسيم الاستبيان الى جزئين متكافئين قمنا بحساب معامل الارتباط بين الجزئين، فتم رصد النتائج التالية:

جدول رقم (43): التجزئة النصفية لإستبيان العود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.

معامل	Spearman–	معامل الثبات الفا	قيمة معامل	عدد البنود	عدد البنود
ثباتGuttman	Brown	بالنسبة للجزء 1	الارتباط	في كل	
للتجزئة النصفية			بين الجزين	جزء	
0.754**	0.757**	050**	0.608**	24	48
	0.757**	0.906**			

<u>: تعقيب</u>

نلاحظ من خلال الجدول رقم (43) أن معامل الارتباط بين الجزئين هو (***0.608) مما يدل على ثبات الاستبيان.

الفصل الخامس

* طريقة تحديد درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة:

كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (44): درجة الكلية لاستبيان العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة.

عدد العبارات	كثيرًا	أحيانًا	نادرًا	أبدًا	العبارات الموجبة +
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
46	184	138	92	46	المجموع
عدد العبارات	أبدًا	نادرًا	أحيانًا	كثيرًا	العبارات السلبية –
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
2	8	6	4	2	المجموع
48	192	144	96	48	المجموع النهائي

المعادلة المستعملة في تقدير طول الفئة في تقسيم المستويات:

$$x = \frac{max - min}{N} = \frac{192 - 48}{5} = 28.8 \approx 29$$

حيث أن:

X= طول الفئة،

Max = أكبر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،

Min = أصغر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،

N = عدد المستويات (الفئات).

وعليه فإن طريقة تحديد درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تقسيمها في الدول الاتي:

جدول رقم (45): درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة

[192 - 164]	[163 - 135]	[134 - 106]	[105 - 77]	[76 – 48]	المجموع
مرتفعة جدًا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدًا	درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة

* نتائج الدراسة الاستطلاعية:

كان هدف الدراسة الاستطلاعية هو تصميم أدوات؛ تمكننا من الكشف عن أهم الاحتياجات الاجرامية وعلاقتها بالعود الى الجريمة لدى المراة المجرمة، وهو ما تحقق من خلال إعداد الاستبيان.

الفصل الخامس

وكذا تصميم استبيان العود الاجرامي؛ لتحديد درجة العود الى الجريمة لدى المراة المجرمة. ومن خلال الدراسة الاستطلاعية تم تحديد العينة التي ستطبق عليها الدراسة الأساسية.

الفصل الخامس

ثانيا: الدراسة الأساسية:

1. منهج الدراسة:

يعرف "موريس أنجرس" المنهج على انه كيفية تصور، وتخطيط العمل حول موضوع دراسة ما "(انجرس، 2004:99)، ويعتبر المنهج الوصفي أكثر المناهج استخداما في العلوم الإنسانية والاجتماعية، حيث يهدف المنهج الوصفي الى جمع البيانات، وتصنيفها وتبويبها، وتحليلها التحليل الكافي الدقيق المتعمق، كما يتضمن قدرا من التفسير للنتائج ثم الوصول الى تعميمات بشأن الظاهرة موضوع الدراسة (المحمودي، 2019:201).

وهذا ماجعل الطالبة الباحثة تستخدم في الدراسة الحالية المنهج) الوصفي الارتباطي) ، الذي يعتمد على دراسة الظاهرة في الوقت الحاضر ، وكما هي في الواقع بقصد الكشف عن أهم الاحتياجات الإجرامية لدى المرأة المجرمة العائدة للجريمة، وكذا تحديد درجة العود الإجرامي لديهن ، والتعرف على الفروق بين متغيري السن ، والمستوى التعليمي ، والاجتماعي ، وتكرار الجريمة . بالإضافة إلى دراسة الارتباط بين الاحتياجات الإجرامية ، والعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة العائدة للجريمة .

فضلا أن المنهج الوصفي كما يشير عبيدات وآخرون (1996) أنه من أساليب البحث العلمي الذي يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفا دقيقا، ويعبر عنها كميا، وكيفيا.

فالتعبير الكمي يعطي وصفا رقميا يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها، ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة، أما التعبير الكيفي فيصف الظاهرة ويوضح خصائصها (عبيدات وآخرون 1996).

وتمتد إلى ما بعد الارتباط من تحليل للعوامل التي أدت إلى ذلك الارتباط. والتي تمهد للتنبؤ بقيم ظاهرة ما من الظواهر التي يدرسها الباحث وذلك بمعرفة القيم التي تقابلها في ظاهرة أخرى (الزعبي، 2010).

2. حدود الدراسة: تتمثل في:

1.2 الحدود الزمانية:

امتدت الحدود الزمانية للدراسة من شهر أكتوبر 2022 الى غاية جوان2023، حيث بدأت الطالبة الباحثة بعد التأكد من الخصائص السيكوميترية للأدوات الدراسة بتوزيع الاستبيانات على العينة واسترجاعها، وهو أمر استغرق مدة زمنية بسبب خصوصية العينة، وخصائصها.

الفصل الخامس

2-2 الحدود المكانية:

تعتبر الحدود المكانية ذات أهمية بالغة في الدراسات الإنسانية ،والاجتماعية لتأثيرها بشكل مباشر أو غير مباشر على نتائج الدراسة ، خاصة وأن الدراسة تبحث في علاقة الاحتياجات الاجرامية بالعود الإجرامي لدى المراة المجرمة، ولهذا جاء اختيار الطالبة الباحثة مجال السجون لتمثل الحدود المكانية للدراسة ،لتضفي خصوصية على الدراسة ،إذ توزعت عينة الدراسة جغرافيا على عدة مؤسسات عقابية بالجزائر، وقدر عددها (08) مؤسسة عقابية بطريقة قصدية، مع أخذ الموافقة للمرة الثانية من طرف إدارة السجون ،وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين على وثيقة الترخيص لإجراء الدراسة الميدانية، وتقديم التسهيلات لإجراء الدراسة .

جدول رقم (46) يوضح الحدود المكانية للدراسة:

المؤسسة العقابية	
	الرقم
إعادة التربية والتأهيل برج بوعريريج.	01
إعادة التربية والتأهيل البويرة.	02
إعادة التربية والتأهيل البليدة.	03
إعادة التربية والتأهيل القليعة.	04
إعادة التربية والتأهيل غليزان.	05
إعادة التربية والتأهيل حملة.	06
إعادة التربية تاجنانت.	07
إعادة التربية بسكرة.	08

3.2 الحدود البشرية:

تم اختيار المشاركين في هذه الدراسة من بعض المؤسسات العقابية محل الدراسة، كون عينة قصدية من السجينات العائدات إلى الجريمة، والمتواجدات بالمؤسسات العقابية.

4. عينة الدراسة:

يعد اختيار العينة الممثلة في أي دراسة أهم الإجراءات المنهجية التي يقوم بها الباحث، لأنها محك أساسي على مصداقية النتائج المتحصل عليها، فضلا أن العينة الممثلة لمجتمع الدراسة ق تسمح بإمكانية تعميم النتائج.

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

وبعد استبعاد كل فرد لم يقم بالإجابة على جميع أدوات الدراسة، أو وجود نقص في الإجابة على بنود أحد الاستبيانين. إذ بلغت عينة الدراسة الأولية في بداية الفرز (151) سجينة عائدة إلى الجريمة، وبعد ضبط العينة النهائية من السجينات العائدات إلى الجريمة والخاضعة للمعالجة الإحصائية، والتي بلغ حجمها (146) سجينة عائدة والى الإجرام، وهي العينة النهائية المستهدفة للدراسة؛ لأننا نتناول متغير العود الإجرامي عند المرأة المجرمة العائدة إلى الجريمة، وهي عينة قصدية.

وفيما يلي عرض مفصل أهم خصائص العينة النهائية كالتالي:

أولا: عرض النتائج.

يتضمن هذا الجزء من الفصل عرضًا للنتائج التي تم الحصول عليها، وذلك بعد أن تمت معالجتها إحصائيًا من خلال البرنامج الإحصائي SPSS، ثم تم تلخيصها وعرضها في شكل سهل القراءة.

1. توزيع العينة حسب السن:

جدول رقم (47): توزيع العينة حسب السن.

		C33- (17) F3 63-
النسبة المئوية	التكرارات	السن
%1.4	2	19
%0.7	1	20
%4.1	6	21
%5.5	8	23
%2.7	4	24
%7.5	11	25
%4.1	6	26
%4.8	7	27
%7.5	11	28
%6.8	10	29
%4.8	7	30
%2.1	3	31
%6.2	9	32
%2.7	4	33
%4.1	6	34
%2.1	3	35
%3.4	5	36
%3.4	5	37
%2.7	4	38
%2.1	3	39

الفصل الخامس إجراءات الدراسة الميدانية

40	4	%2.7
41	3	%2.1
42	1	%.7
43	5	%3.4
44	2	%1.4
45	4	%2.7
47	1	%0.7
48	2	%1.4
49	1	%0.7
50	1	%0.7
53	1	%0.7
57	3	%2.1
59	1	%0.7
60	1	%0.7
69	1	%0.7
المجموع	146	%100

جدول رقم (48): يوضح متوسطات عينة الدراسة الأساسية:


سن المستجوب	إحصائيات		
146	N		
32,95		المتوسط الحسابي	
30,50		الوسيط	
¹ 28	المنوال		
9,276	الإنحراف المعياري		
50	المدى		
19	الحد الأدنى		
69	الحد الأقصى		
26,00	25		
30,50	50	الربيعات؟	
38,00	75		

أ: يوجد أكثر من منوال، القيمة القصوى هي المعروضة.

<u>تعليق:</u>

الفصل الخامس

من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (48) في الأعلى نلاحظ أن متوسط سن أفراد عينة الدراسة (n=146) قد بلغ (n=276), SD= 9.276)، كما نلاحظ أن قيمة الوسيط بلغت 30,50، وهذه النتائج تظهر بوضوح في الشكل رقم (05) التالي:



شكل رقم (15): يوضح توزيع العينة حسب السن:

تعليق:

نلاحظ من الشكل رقم (15) أن سن السلوك الاجرامي، وتكراره كان بنسبة 45.1% عند الفئة العمرية (من 19الى 29)، و36.3% اما بالنسبة للفئة العمرية (30 الى40 سنة). وكذا نسبة 13.8% لصالح الفئة العمرية (من 41 الى 50)، أما الفئة العمرية من (51 فما فوق) فبلغت نسبتها 4.9%.

1. توزيع العينة حسب المستوى الدراسى:

جدول رقم (49): توزيع العينة حسب المستوى الدراسي.

	النسبة %	التكرارات	المستوى الدراسي
% 5,5		8	بدون مستوى
% 17,8		26	ابتدائي
% 43,8		64	متوسط
% 26,0		38	ثانو <i>ي</i>
% 6,8		10	جامع <i>ي</i>

الميدانية	الدراسة	احاءات	لفصل الخامس

% 100	146	المجموع

<u>تعلیق :</u>

من خلال الجدول رقم (49) نجد أنّ 64 فردًا من العينة وبنسبة 43,8 %كان لديهم مستوى دراسي متوسط، تلتهم فئة المستوى الثانوي بنسبة 26,0 %، فالمستوى الابتدائي بنسبة 17,8 %. أما أقل نسبة. بينهم كانت لفئة بدون مستوى دراسي بـ: 5,5 %. وهذه النتائج تتضح أكثر في الشكل التالي.




شكل رقم (16): يوضح توزيع العينة حسب المستوى الدراسي 3. توزيع العينة حسب الحالة العائلية:

جدول رقم (50): توزيع العينة حسب الحالة العائلية.

النسبة %	التكرار	الحالة العائلية
% 38,4	56	عزباء
% 21,9	32	متزوجة
% 38,4	56	مطلقة
% 0,7	1	أرملة
% 0,7	1	أجوبة ناقصة
% 100	146	المجموع

<u>تعلیق :</u>

نلاحظ من خلال الجدول رقم (50) أنّ أكبر نسبة كانت لفئتي العازبات والمطلقات بنسبة 38,4 % لكل فئة، تليهم فئة المتزوجات بنسبة 21,9 %. وفي الأخير نجد نسبة الأرامل بـ: 0,7 % بإمرأة واحدة. وهذه النتائج تتضح أكثر في الشكل التالي.



شكل رقم (17): يوضح توزيع العينة حسب الحالة العائلية *توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي:


جدول رقم (51): توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي.

النسبة المئوية	التكرارات	تكرار السلوك الإجرامي
%52.1	76	2
%15.1	22	3
%13.0	19	4
%8.9	13	5
%3.4	5	6
%4.8	7	7
%2.1	3	8
%.7	1	10

%100	146	المجموع
		ا ، پ

تعليق :

من خلال النتائج الموضحة في الجدول رقم (49) في الأعلى نلاحظ أن متوسط عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي لدى أفراد عينة الدراسة (n=146) قد بلغ (M= 3.23, SD= 1.702)، كما نلاحظ أن قيمة الوسيط، والمنوال كانت 2، ونلاحظ من الجدول أيضا أن 52.1%من أفراد العينة كانت لهم مرتين عود إجرامي، وأن 15.1%كرروا السلوك الإجرامي 3 مرات. و 13.0 كرروا السلوك الإجرامي أكثر من 4 مرات، ونلاحظ كذلك أن 26.2% من أفراد العينة كان تكرارهم للسلوك الإجرامي من 5 إلى 8 مرات. وهذه النتائج تظهر بوضوح في الشكل التالي:



الشكل رقم (18) يوضح توزيع العينة حسب عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي

*قراءة في خصائص العينة *:

من خلال عرض خصائص العينة نلاحظ أن أغلبية العينة تترواح مابين 45.1% من أفراد العينة أين كان سنهم ما بين(19الى29 سنة)، و36.3%بالنسبة للفئة العمرية (30 الى40 سنة). وكذا نسبة أين كان سنهم العمرية (من 41 الى 50).

أما بالنسبة للفئة العمرية (51 فما فوق) فبلغت نسبتها 4.9%. وهذا ما يوضح أن ارتكاب السلوك الاجرامي، وتكراره ليس مرتبط بفئة عمرية محددة، بل يختلف من فئة عمرية الى أخرى، وهذا ما توضحه نتائج الدراسة.

الفصل الخامس

ومن خلال توزيع العينة حسب المستوى التعليمي عند المراة العائدة الى الجريمة يلاحظ أن نسبة التعليم المتوسط احتل الصدارة بنسبة 43,8 %بينما يحتل التعليم الثانوي بنسبة، 26,0%أما

المستوى الابتدائي كانت نسبتة 17,8 %. وكانت أقل نسبة بينهم لصالح فئة بدون مستوى دراسي ب: 5,5 %. وهذا ما يعكس نوع السلوك الإجرامي، وتنوع مرتكبيه.

أما فيما يخص توزيع العينة حسب الحالة العائلية: أنّ أكبر نسبة كانت لفئتي العازبات، والمطلقات بنسبة 38,4 % لكل فئة، تليهم فئة المتزوجات بنسبة 21,9 %. وفي الأخير نجد نسبة الأرامل بـ: 0,7 % بإمرأة واحدة وهو ما يعكس الواقع.

حيث ارتفعت نسبة الجريمة عند المراة في الآونة الأخيرة نتيجة لأسباب نفسية واجتماعية مختلفة؛ والتي كانت لها الأثر في ارتكاب السلوك الاجرامي، والعودة اليه.

وبخصوص تكرار السلوك الإجرامي إذ بينت نتائج الدراسة: أن 52.1%من أفراد العينة كانت لهم مرتين عود إجرامي، وأن 15.1%كرروا السلوك الإجرامي 3 مرات. و 13.0%كرروا السلوك الاجرامي أكثر من 4 مرات، ونلاحظ كذلك أن 26.2% من أفراد العينة كان تكرارهم للسلوك الإجرامي من 5 إلى 8 مرات. وهذا مايوضح الدافع وراء الجريمة فقد يكون عن طريق الصدفة، أوكاحتراف وإصرار لتكرار السلوك الاجرامي، لاسيما عند اللائي كررن السلوك الاجرامي أكثر من 7 مرات.

5.أساليب المعالجة الإحصائية المستخدمة:

تمثلت أدوات الدراسة الأساسية في:

- ✓ استبيان الاحتياجات الاجرامية، ويتكون من 113 بندا، موزعة على سبعة محاورالسلوك المعادي للمجتمع، المواقف الإجرامية، الدعم الاجتماعي السلبي،
- ✓ سلوك وإدمان المواد المخدرة، العلاقات الأسرية والزوجية، وإضطرابها، التعليم وانعدامه، التواصل الاجتماعي (قصور عدم التأقام).
- ✓ استبيان العود الى الجريمة والمتكون من 48 موزعة على ثلاثة محاوروهي: الفعل الإجرامي وسوابقه، العوامل النفسية والاجتماعية للعود إلى الجريمة، والعود الإجرامي للمرأة العائدة إلى الجريمة.

*الأساليب الاحصائية *:

اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على مجموعة من الأساليب الإحصائية باستخدام برنامج الح الإحصائية للعلوم الاجتماعية الإصدار (spss) 20 وشملت هذه الأساليب مايلي:

الفصل الخامس

- \checkmark النسب المئوية، المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري.
- ✓ معامل الارتباط بيرسون لحساب صدق الاتساق الداخلي.
 - ✓ معامل الفا كرونباخ لحساب الثبات .
- ✓ معامل الثبات بطريقة التجزئة النصفية Guttman n ،Spearman-Brown
- ✓ إختباركولو غروف سميرنوف Kolmogorov-Smirnov للتحقق من شرط التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة.
- ✓ اختبار تحليل التبيان anova لحساب الفروق والدلالة المعنوية للانحدار الخطي البسيط.

الفصل الخامس

*خلاصة *:

تم التطرق في هذا الفضل الى إجراءات الدراسة الميدانية حيث كانت بدايتها دراسة استطلاعية؛ هدفت للتعرف على مجتمع البحث، وتحديد العينة المستهدفة، والتأكد من إمكانية تطبيق أدوات البحث. ومن ثم تحديد معالم الدراسة الأساسية من خلال اختيار المنهج، وتحديد عينة الدراسة، ومجالاتها لدراسة العلاقة بين متغير الاحتياجات الاجرامية، والعود إلى الجريمة، وتحديد الأسلوب الإحصائي المتبع. وفي هذا الفضل سيتم التطرق الى عرض النتائج، ومناقشتها.





الفصل السادس:

عرض نتائج الدراسة

- 1. عرض نتائج الفرضية الأولى.
- 2. عرض نتائج الفرضية الثانية.
- 3. عرض نتائج الفرضية الثالثة.
- 4. عرض نتائج الفرضية الرابعة.





*التحقق من شرط التوزيع الطبيعي:

قبل البدء في مرحلة معالجة الفرضيات باستخدام الأساليب الإحصائية المختلفة، والملائمة، وجب أولا التحقق من شرط التوزيع الطبيعي بالنسبة للمتغيرات محل الدراسة الحالية، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (52) يوضح التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة:

القرار	Kolmogrov- Sr	المتغيرات		
	مستوى الدلالة	درجة	الإحصاءات	
		الحرية		
غير دالة	.200*	146	0.52	الاحتياجات الإجرامية
	.200*	146	0.26	العود الإجرامي

<u>تعلیق :</u>

من خلال المعطيات المبينة بالجدول رقم (52) أعلاه نلاحظ وبناء على قيم اختبار "كولموغروفسميرنوف" Kolmogrov - Smirnov أن كل القيم بالنسبة للمتغيرات محل الدراسة، وهي الاحتياجات الإجرامية، والعود الإجرامي جاءت غير دالة عند مستوى الدلالة ألفا (0.05) مما يسمح لنا بالقول أن بيانات المتغيرات تتوزع توزيعا طبيعيا، وبالتالي فإن كل الأساليب الإحصائية التي ستستخدم في المعالجة هي أساليب بارامترية.

1- عرض نتائج الفرضية الأولى:

*نصت الفرضية الأولى *: " نتوقع أن درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة مرتفع الدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

للتحقق من صحة الفرضية تم حساب الدرجة الكلية للاستبيان، لتحديد درجة العود الإجرامي، وكانت النتائج كماهي موضحة في الجداول التالية:

أولا: حساب الدرجة الكلية للاستبيان العود الاجرامي:

*جدول رقم (53): نتائج الدرجة الكلية لإستبيان العود الإجرامي.

درجة العود الإجرامي	إحصائيات		
146	N		
116,90	حسابي	المتوسط الـ	
114,50	الوسيط		
98	المنوال		
28,972	الإنحراف المعياري		
148	المدى		
30	نی	الحد الأد	
178	عنى	الحد الأقد	
99,50	25		
114,50	50	الربيعات	
139,00	75		

ومنه لكي يتم تحديد درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة؛ يكون ذلك من خلال مقارنة درجة المتوسط الحسابي لدرجات العود الإجرامي، والدرجة الكلية للعود الاجرامي، من خلال المعادلة المستعملة في تقدير طول الفئة في تقسيم المستوبات:

حيث أن:

- لفئة،
- Max = أكبر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،
- Min = أصغر درجة يمكن أن يتحصل عليها أفراد العينة،
 - N = acc I hangell D

ثانيا: تحديد درجة العود الإجرامي لدى المراة المجرمة.

جدول رقم (54): طريقة تحديد درجة العود الاجرامي لدى المراة المجرمة.

		*			
عدد العبارات	كثيرًا	أحيانًا	نادرًا	أبدًا	العبارات الموجبة +
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
46	184	138	92	46	المجموع

عدد العبارات	أبدًا	نادرًا	أحيانًا	كثيرًا	العبارات السلبية –
X	4	3	2	1	القيمة المعطاة لكل بديل
2	8	6	4	2	المجموع
48	192	144	96	48	المجموع النهائي

<u>تعلیق :</u>

نلاحظ من الجدول رقم (54) أن متوسطات درجات العود الاجرامي لدى عينة الدراسة كانت بمعدل 116,90 وهي قيمة تتراوح مابين[106–134] ومنه درجة العود الإجرامي جاءت متوسطة كما هي موضحة في الجدول أدناه.

جدول رقم (55) يوضح درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة:

[192 - 164]	[163 - 135]	[134 - 106]	[105 - 77]	[76 - 48]	المجموع
	مرتفعة جدًا	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جدًا	درجة العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة

ومنه لم تتحقق الفرضية ، وبالتالي نرفض الفرضية القائلة أن خطر العود الاجرامي لدى المراة المجرمة مرتفع، ونستبدلها بالفرضية البديلة القائلة أن درجة العود الاجرامي متوسط لدى المراة المجرمة.

2.عرض نتائج الفرضية الثانية:

تنص الفرضية الثانية على أنه: " أهم الاحتياجات الاجرامية عند المراة المجرمة دالاً إحصائيا من خلال محاور الاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)".

للتحقق من صحة الفرضية إستخدمنا تحليل الانحدار الخطي المتعدد للتحقق من صحة الفرضية القائلة أن السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)" أهم الاحتياجات الإجرامية المساهمة في عودة المراة المجرمة الى الجريمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري

*أولا: تحليل الانحدار الخطي المتعدد:

جدول رقم(56): يوضح ملخص تحليل الانحدار الخطي المتعدد

الخطأ المعياري	معامل الارتباط المعدل	مربع معامل	معامل الارتباط	النموذج
المقدر		الارتباط		
		R2		
0,17359	0,653	0,670	0,818	1

تعليق:

يوضح الجدول رقم (56) أن معامل الارتباط بين المتغير التابع (العود الإجرامي)،والمتغيرات المستقلة والمتمثلة في محاور الاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)"، قد بلغ 0.818، مما يدل على أن العلاقة بين هذه المتغيرات كانت موجبة، بمعنى أن زيادة العود الإجرامي يزيد بزيادة محاورالاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)"، وتشير قيمة 2 البالغة 0.67، والتي تدل على قدرة متغيرات محاور الاحتياجات الإجرامية في التنبؤ بالعود الإجرامي، وقد بينت دلالة هذه القيمة المبينة في جدول تحليل انحدار التباين التالي رقم (57).

ثانيا: حساب انحدار التباين لأثر لمحاور الاحتياجات الإجرامية:

جدول رقم(57): نتائج تحليل انحدار التباين لأثر أبعاد الاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الإجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)على العود الإجرامي.

مستوى الدلالة	قيمة (F)	متوسط	درجة	مجموع المربعات	المصدر
(Sig)		المربعات	الحرية		
0,000 ^b	39.997	1.205	7	8.437	الانحدار
		0.030	138	4.159	البواقي
			145	12.596	المجموع

<u>تعليق:</u>

يتضح من خلال الجدول رقم(57) أن قيمة اختبار F والتي بلغت (39.997) بأنها قيمة دالة إحصائيا عند مستوى 0.001 أو أقل، والتي تبين مقدرة متغيرأبعاد الاحتياجات الإجرامية في التنبؤ بالعود الإجرامي.

كما أننا قمنا بحساب قيمة α و β ، اللتين تظهرين في الجدول رقم (56) التالي: جدول رقم (58): يوضح معادلة خط الانحدار لتأثير أبعاد الاحتياجات الإجرامية في التنبؤ بالعود الإجرامي.

مستوى الدلالة	قيمة t	المعاملات	المعاملات غير المعيارية		
(Sig)		المعيارية			المصدر
		Beta	الخطأ	В	
			المعياري		
,000	5,941-		0.145	0.860-	الثابت
,007	2,720	,280	,002	0,006	- السلوك المعادي للمجتمع
,005	2,835	,235	,003	,008	- المواقف الإجرامية - الدعم الاجتماعي السلبي
,126	1,538	,080,	,003	,004	 سلوك وإدمان المواد
,311	1,018	,081	,003	,003	- العلاقات الأسرية والزوجية واضطرابها
,836	,207	,013	,002	,000	التعليم وانعدامه
,115	1,585	,110	,002	,004	 التواصل الاجتماعي (قصور - عدم التأقلم في الأنشطة الترفيهية والاجتماعية
,000	4,057	,265	,002	,010	•

تعليق:

تبين من خلال نتائج الجدول رقم(58) أن نسبة ما يفسره متغيرات محاور الاحتياجات الإجرامية من تباين في متغير العود الإجرامي قد بلغ 0.67، وهي ذات دلالة إحصائية على مستوى أقل من 0.001 وقد إتضح من هذه النتائج أنه يمكن التنبؤ بالعود الإجرامي من خلال محاورالاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على المادة المخدرة)، والتي نستطيع كتابتها في شكل معادلة التنبؤ التالية:

العود الإجرامي= 0.860 -0.860 Xالسلوك المعادي للمجتمع+ 0.008 Xالمواقف الإجرامية + 0.004 X العلاقات الأسرية والزوجية وإدمان المواد المخدرة + 0.00 Xالعلاقات الأسرية والزوجية واضطرابها + 0.004 XIIتعليم وانعدامه + 0.004 X التعليم وانعدامه + 0.004

وهذه المعادلة تدل على أن الزيادة في محاور الاحتياجات الإجرامية يرافقها زيادة في العود الإجرامي، ولكن ليس من السهل تفسير محاورالاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي،

والإدمان على المادة المخدرة) من خلال معامل(β) البالغ (0.006-، 0.008، 0.004، 0.006، 0.003 ويكون تفسير الأثر أسهل عندما يتم حساب المعامل باستخدام الدرجة المعيارية

Z-scores لكل من المتغير التابع، والمتغيرات المستقلة، ويكون هذا المعامل في هذه

الحالة مساويا لقيمة معامل الارتباط بين هذه المتغيرات وهو ما يسمى Beta، وتستخدم للتنبؤ بالقيم المعيارية لمتغير العود الإجرامي من خلال القيم المعيارية لمتغير المحور الاحتياجات الإجرامية. القيمة المعيارية المعادية للعود الإجرامي = 0.28 × القيمة المعيارية السلوك المعادي للمجتمع + 0.28 × القيمة المعيارية للمواقف الإجرامية + 0.080 × القيمة المعيارية للمواف وإدمان المواد + 0.080 × القيمة المعيارية للعلاقات الأسرية والزوجية واضطرابها.


وتظهر القيم المعيارية أن أكبر تأثير كان لمتغير السلوك المعادي للمجتمع في متغير العود الإجرامي، يليه متغير التواصل الاجتماعي، يليه متغير المواقف الإجرامية، ثم يليه متغير التعليم وانعدامه، ثم متغير سلوك وإدمان المواد، ثم الدعم الاجتماعي السلبي، وأخيرا متغير العلاقات الأسرية والزوجية وإضطرابها.

حيث إنه كلما زادت درجات السلوك المعادي للمجتمع بدرجة واحدة كلما أدى ذلك إلى ارتفاع مستوى العود الإجرامي بـ0.28 درجة والعكس صحيح، كذلك كلما ارتفع مستوى التواصل الاجتماعي بدرجة واحدة كلما أدى ذلك إلىارتفاعمستوبالعود الإجراميد 0.26 درجة والعكس صحيح، وكلما ارتفع مستوى المواقف الإجرامية بدرجة واحدة كلما أدى ذلك إلى ارتفاع مستوى العود الإجرامي بـ23.0درجة وكلما زادت درجات التعليم وانعدامه بدرجة واحدة كلما أدى ذلك إلى زيادة مستوى العود الإجرام يب 0.011 درجة والعكس صحيح، أيضا كلما ارتفع سلوك وإدمان المواد بدرجة واحدة كلما زاد العود

الإجرامي بـ 0.081 درجة والعكس، وكلما زاد مستوى الدعم الاجتماعي السلبي درجة واحدة كلما أدى ذلك إلى زيادة في العود الإجرامي بـ 0.080 درجة، وأخيرا كلما زادت العلاقات الأسرية والزوجية واضطرابها بدرجة واحدة كلما أدى ذلك إلى زيادة في العود الإجرامي بـ0.013 درجة والعكس صحيح.

ويوضح الجدول السابق قيمة الإحصائي (t) ومستوى الدلالة الخاصة باختبار دلالة قيمة ويوضح الجدول السابق قيمة الأبحصائي (σonstant) ومعامل المتغيرات المستقلة (β) حيث تشير إلى المقيمة Sig المقابلة لمتغير السلوك المعادي للمجتمع أقل من 0.01 أو من 0.05 فهذا يعني أن هذا المتغير له أثر ذو دلالة إحصائية على متغير العود الإجرامي.

كما يمكن اختبار مدى تحقق شروط تحليل الانحدار من خلال رسم لوحة الانتشار بين القيم المتنبأ بها وأخطاء التقدير، والشكل رقم(19) يوضح ذلك:



الشكل رقم (19) يوضح لوحة انتشار القيم المعيارية للقيم المتنبأ بها (العود الإجرامي) مع القيم المعيارية للخطأ.

تعليق:

يظهر الشكل رقم(19) أن معظم النقاط في الرسم البياني تتمركز حول خط الانحدار، وبالتالي فإن قدرة محاور الاحتياجات الإجرامية (السلوك المعادي للمجتمع، والموقف الاجرامي، والإدمان على

المادة المخدرة) جيدة للتنبؤ بالعود الإجرامي. كما يشير شكل الانتشار العشوائي حول خط الانحدار، بأن جميع شروط تحليل الانحدار قد تحققت ومنها (الاعتدالية والخطية).

وبالتالي تحققت الفرضية جزئيا، من حيث أهم الاحتياجات الاجرامية، وليس من حيث الترتيب فقد تحققت في المحور السلوك المعادي للمجتمع باعتباره أول الاحتياجات الإجرامية، ولمتتحقق في المواقف الإجرامية، والإدمان على المادة المخدرة، ونستبدلها بالفرضية البديلة القائلة أن السلوك المعادي للمجتمع، والتواصل الاجتماعي، والمواقف الإجرامية أهم الاحتياجات الاجرامية.

3.عرض نتائج الفرضية الثالثة:

تنص الفرضية الثالثة على وجود علاقة ارتباطية بين الاحتياجات الإجرامية، والعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.


وللتحقق من صحة الفرضية تم استخدام معامل ارتباط بيرسون، بواسطة نظام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS₂₅، ومنه تحصلنا على النتائج المبينة في الجدول التالي:

جدول رقم (59): معامل ارتباط الاحتياجات الإجرامية والعود الإجرامي.

الدلالة الإحصائية	معامل الارتباط	المتغير		
0.00	0.80	الاحتياجات الاجرامية		
		العود الاجرامي		

تعليق:

يتضح من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (59) أن قيمة معامل الارتباط r بلغت 0.80 وهي دالة إحصائية عند مستوى الدلالة 0.01.



شكل رقم (20) يوضح العلاقة بين الاحتياجات والعود الاجرامي لدى المراة المجرمة

<u>تعلیق :</u>

ومنه نستنتج أن قيمة معامل الإرتباط الموجبة . ومنه تحققت الفرضية القائلة بأنه توجد علاقة ارتباطية بين الاحتياجات الاجرامية، والعود الاجراميلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

4. عرض نتائج الفرضية الرابعة :

ا/عرض نتائج الفرضية "والتي تنص على وجود فروق فردية في درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى الى متغير السن "لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

* تحديد الفئات العمرية:

قسمت الطالبة الباحثة الفئات العمرية كالتالي: من 19 الى 29 سنة، ومن 30 الى 40 سنة، ومن 40 الى 40 سنة، ومن 41 الى 51 سنة، ومن 62 فما فوق. وللتحقق من هذه الفرضية قمنا بحساب F التباين الأحادي anova. انطلاقا من معادلة حساب طول الفئة

جدول رقم (60) يوضح نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير السن :

الدلالة		قىمة =	الاتحداث .	المتمسط	1 1-11	الحدد الاحداد
الدوب.	الكوت الدة	المحسمية	الامعال م	المتواسط	(عمد	العود الإجرامي
الإحصائية	الاحتمانية	المحسوب	المعياري	الحسابي		
	1.195	1.445	7.778	148.50	2	19
	1.170	1				
				106.00	1	20
			29.851	128.50	6	21
*			21.504	120.88	8	23
غير دالة إحصائيا			44.000	140.50	1	0.4
إحصائيا			11.000	116.50	4	24
			24.489	120.91	11	25
			00	.20.01		
			27.506	147.17	6	26
			30.102	132.14	7	27
			39.060	126.64	11	28
			40.200	405.00	40	20
			18.306	125.00	10	29
			36.501	109.00	7	30
			30.00		·	
			14.526	113.00	3	31
			33.013	117.89	9	32
			11.442	109.75	4	33
			47.420	106.50	6	24
			47.429	106.50	6	34
			25.106	80.33	3	35
				30.00	Ĭ	
			18.284	132.40	5	36

25.830	115.20	5	37
22.411	125.75	4	38
10.504	89.67	3	39
22.316	87.00	4	40
27.404	79.00	3	41
	143.00	1	42
14.900	121.00	5	43
26.870	117.00	2	44
16.008	96.25	4	45
	124.00	1	47
7.071	127.00	2	48
	91.00	1	49
	97.00	1	50
	121.00	1	53
28.000	86.00	3	57
	110.00	1	59
	98.00	1	60
	82.00	1	69

تعليق:

يوضح الجدول رقم (60) نتائج تحليل التباين أحادي الاتجاه، ومنه نستنتج أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المرتكبة لسلوك الإجرام تعزى لمتغير السن ، حيث جاءت قيمة (F) 1.445 بقيمة احتمالية 1.195 أكبر من 0.05 وهي غير دالة إحصائياً. ممايشيرإلىعدم وجود فروق تعزى للمستوى السن. ومنه لم تتحقق الفرضية .

ومنه نرفض الفرضية البحثية التي تنص على أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المرتكبة لسلوك الإجرام تعزى لمتغير السن لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

ب/ عرض نتائج الفرضية * التي تنص "على وجود فروق فردية في درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى الى المستوى الدراسي" لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

وللتحقق من هذه الفرضية قمنا باختبار التباين الأحادي anova، قسمت الطالبة الباحثة المستويات الدراسية لعينة الدراسة إلىدون مستوى، والمستوى الابتدائي، ومتوسط، والثانوي، وأخيرا المستوى الجامعي.

جدول رقم (61): نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير المستوى الدراسي.

الدلالة	القيمة	قيمة F	الانحراف	المتوسط	العدد	العود الإجرامي								
الإحصائية	الاحتمالية	المحسوبة	المعياري	الحسابي										
غير دالة	0.17	1.60	23,564	122,88	8	بدون مستوی								
إحصائياً			28,416	118,12	26	ابتدائي								
				28,306	121,86	64	متوسط							
													30,253	107,84
			29,808	111,60	10	جامعي								

تعليق:

يوضح الجدول رقم(61) نتائج تحليل التباين أحادي الاتجاه والذي نستنتج من خلاله أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة العائدة الى الجريمة تعزى لمتغير المستوى الدراسي، حيث جاءت قيمة (F) 1.60 بقيمة احتمالية 0.17 أكبر من 0.05 وهي غير دالة إحصائياً. ممايشيرالى عدم وجود فروق تعزى للمستوى الدراسي.

وعليه فإننا ومن خلال ما سبق من النتائج نرفض الفرضية البحثية التي تنص على أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المراة المجرمة تعزى لمتغير المستوى الدراسي لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

ج/ عرض نتائج الفرضية القائلة"وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى الى المستوى الاجتماعي لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

قسمت الطالبة الباحثة المستويات الاجتماعية إلىعزباء، ومتزوجة، ومطلقة، أرملة. وللتحقق من هذه الفرضية قمنا بحساب F التباين الأحادي anova.

الجدول رقم (62) يوضح نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير المستوى الاجتماعي.

الدلالة الإحصائية	القيمة الاحتمالية	قيمة F المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العدد	العود الإجرامي
غير دالة إحصائياً	0.42	1.675	29.698	115.02	56	عزباء
			29.119	114.19	32	متزوجة
			26.587	120.48	56	مطلقة
				171.00	1	ارملة

تعليق:

يوضح الجدول رقم(62) نتائج تحليل التباين أحادي الاتجاه، ومنه نستنتج أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى لمتغير المستوى الاجتماعي، حيث جاءت قيمة (F) 1.67 بقيمة احتمالية 0.42 أكبر من 0.05 وهي غير دالة إحصائياً. ممايشيرالى عدم وجود فروق تعزى للمستوى الاجتماعي.

وعليه فإننا ومن خلال ما سبق من النتائج نرفض الفرضية البحثية التي تنص على أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المرتكبة لسلوك الإجرام تعزى لمتغير المستوى الاجتماعيلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

*عرض نتائج الفرضية القائلة بوجود فروق ذات دلالة إحصائية بين درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى الى تكرار السلوك الاجراميلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري، وللتحقق من هذه الفرضية قمنا بحساب التباين الأحادي anova

الجدول رقم (63) يوضح نتائج اختبار التباين الأحادي (ANOVA) تبعا لمتغير تكرار السلوك الاجرامي.

الدلالة الإحصائية	القيمة الاحتمالية	قيمة F المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العدد	العود الإجرامي
			26.571	106.62	76	2
دالة احصائيا	0.894	4.512	27.713	117.32	22	3
دانه احصانیا	0.024	0.094 4.312	26.954	130.89	19	4
			31.276	126.23	13	5
			19.344	140.80	5	6
			18.398	146.14	7	7
			28.449	130.67	3	8
			•	136.00	1	10

<u>تعلیق:</u>

يوضح الجدول رقم(63) نتائج تحليل التباين أحادي الاتجاه ومنه نستنتج أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المرتكبة لسلوك الإجرام تعزى لمتغير المستوى الاجتماعيلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

حيث جاءت قيمة (F) 4.512 بقيمة احتمالية 0.894 أقل من 0.05 وهي دالة إحصائياً. ممايشير الى عدم وجود فروق تعزى لتكرار السلوك الاجرامي.

وعليه فإننا ومن خلال ما سبق من النتائج نقبل الفرضية البحثية التي تنص على أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في العود الإجرامي لدى المرأة المرتكبة لسلوك الإجرام تعزى لمتغير تكرار السلوك الاجرامي. لصالحالفئة العمرية من(19الى 29 سنة)، من مرة الى 8 مرات، كما بلغ مجموع التكرارات لديها 66 جريمة، ثم تليها الفئة العمرية (من 30 الى 40)بمجموع التكرارات الذي قدر ب 53، ثم الفئة العمرية (من 41 الى 51) بمجموع التكرارات قدر 20، والفئة العمرية من (51 الى 51) بهجموعه التكرارات لديها ب1.

وبالتالي تحققت الفرضية، ومنه نقبل الفرضية القائلة بوجود فروق في درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري تعزى الى متغير تكرار السلوك الاجرامي لصالح الفئة العمرية (19الى 29 سنة).





الفصل السابع:

تفسير ومناقشة نتائج الدراسة

تفسير ومناقشة الفرضية الأولى.

تفسير ومناقشة الفرضية الثانية.

تفسير ومناقشة الفرضية الثالثة.

تفسير ومناقشة الفرضية الرابعة.

مناقشة عامة





*تفسير ومناقشة الفرضية الأولى: والتي نصت: نتوقع أن درجة العود الاجرامي لدى المرأة المجرمة مرتفع "بينما جاءت النتائج مخالفة لما ورد في الفرضية، أي أن درجة العود الاجرامي متوسط عند المراة المجرمة العائدة إلى الجريمةلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

وتفسرالطالبة الباحثة حقيقة ارتكاب المرأة للسلوك الإجرامي، أوارتكاب جريمة جديدة، والتيقد تبدو وكأنها معيار لتقييم خطر العود الى الجريمة في أي نظام عقابي.

إلا أنه تجدر الإشارة هنا أنعملية التقييم، والتنبؤ بخطر العود الى الجريمة هما من الأمور الأساسية في إدارة نظام العدالة الجنائية الفعلي؛ والتي يجب أن نقف عليها مع أخذ بعين الاعتبار مجموعة من الاعتبارات أثناء عملية تقييم العود الى الجريمة بدلا من الاقتصار على عدد مرات تكرار الدخول الى السجن، أو تكرار الفعل الاجرامي.

وفي هذا الصدد ينوه علماء الجريمة، وعلى رأسهم أندرو وبونتا " Bonta and الصدد ينوه علماء الجريمة، وعلى رأسهم أندرو وبونتا الإجرام، بل لإعادة (1995) أن الجاني لا يحتاج إلى ربطه في السجن لتقليل العودة إلى الإجرام، بل لإعادة تأهيله، وإدماجه مرة أخرى في المجتمع، ولا يكون ذلك إلا من خلال استهداف خصائص الجاني المرتبطة بعوامل الخطر الدافعة إلى عودته إلى الجريمة. أو ما يطلق عليها بالاحتياجات الإجرامية (Andrews & Bonta, 1995).

وبالعودة إلى نتائج الفرضية الأولى لاحظنا أن درجة العود متوسط لدى عينة الدراسة، وتعزي الطالبة الباحثة ذلك؛إلى ما تم الإشارة إليه سابقا،ويمكننا أن نفسر هذه النتيجة على الرغم من التاريخ الإجرامي، وعدد تكرار السلوك الإجرامي، وسوابق الفعل الإجرامي لدى المرأة المجرمة العائدة إلى الجريمة إلا أنه يجب مراعاة تحديد شخصيتها، وتحديد سمات هذه المرأة المجرمة، واحتياجاتها، فضلاً عن الخصائص التي يجب أخذها في الاعتبار عند تصميم ،وتنفيذ برامج فعالة لإعادة الإدماج الاجتماعي بعد فترة سجنهم للحد من ظاهرة العودة إلى الجريمة.

وفي المقابل يمكن أن نقول أن ارتكاب السلوك الإجرامي، والرجوع اليه، أو تكراره عند النساء المجرمات ليس بالأمر السهل لتحليله، وذلك يرجع الى دوافع مختلفة لا يمكن حصرها في عامل واحد، أو اثنين، ولكن تختلف حسب شخصية المراة المجرمة، ونوع الجريمة خاصة، لاسيما أن موضوع العود الاجرامي من المواضيع التي أضحت تهدد كيان المجتمع خاصة ، ومن يرتكبه المرأة التي تعتبر نواة المجتمع، وصلاحها من صلاح المجتمع.

ولعل إجرام المرأة ليس سلوكا اعتباطيا، إنما يرتبط ارتباطا وثيقا بالاحتياجات الإجرامية الأساسية التي يجب معالجتها من خلال خدمات العلاج المؤسساتية، أي داخل المؤسسات العقابية، والمجتمعية بعد الإفراج. بمافيها علاج المخدرات، والكحول، والصحة العقلية، والمهارات المعرفية، والمواقف مما يعنى أنها قابلة للتغيير.

وعندما نتحدث عن الاحتياجات الاجرامية أكيد علينا ألا نغفل عن عوامل الخطر، وتشمل التعليم؛ والدعما لأسري؛ والتفكير، وتعليم المهارات الاجتماعية؛ وهي بمثابة عوامل مفجرة للجريمة والعودة اليها.

وقدتختلف برامج العلاج من حيث الفعالية، ولا يوجد أي منها فعال بشكل كامل. ويمكن أن تفشل أيضا التدخلات في تحقيق أهدافها؛ لأنه ليس كل الجناة لديهم قابلية للعلاج على الفور، وقد يعود تكرار المرأةإلى السلوك الإجرامي إلى الافتقار إلى تأنيب الضمير، أو انعدام الإحساس باللوم، أو ضعف الدافع للتغيير ؛ وهذا ما يجعل تكرار السلوك الاجرامي عند المراة المجرمة في تفاوت بين المرتفع، والمتوسط، وهذا حال النساء في السجن فأثناء فترة تواجدهن بالمؤسسة العقابية يكن في مأمن من الأخطار التي قد تتعرضن إليها في المجتمع، فضلا على أن المؤسسة العقابية توفر لهن فرص التكوين، والتعليم والوعي ، والإرشاد ، والضبط الديني، من خلال مختلف البرامج المعتمدة، مما يمكنهن من الرفع من قدراتهن الفكرية ، ويزرع فيهن بصيص من الأمل ، والرغبة في العدول عن حياتهن الإجرامية ، وينمي طموحهن إلى حياة سليمة وهادئة .

وهنا نجدهن يكملن برامج العلاج، ويظهر عندهن معدلات نجاح أعلى من حيث إعادة إدماجهن بنجاح ، وقد ينخفض عند البعض منهن، لأن إجرامهن ما هو إلا تعبير سلوكي مباشر عن دوافعهن الغريزية الكامنة أحيانا، وتعبير رمزي عن رغباتهن المكبوتة، والممنوعة أحيانا أخرى. وعلى

الرغم من وجودهن في السجن إلاأن سلوكاتهن تحكمها ضوابط ذاتية خلقتها لنفسها، وتقاليد وأعراف من تصميمهن، ممايجعل من الصعوبة بما كان تغيير سلوكاتهن، وأفكارهن المشوهة معرفيا. وهذا ما يجعل تكرار السلوك الإجرامي متفاوت بين المتوسط، والمرتفع.

وهذا ما يجعل الطالبة الباحثة تعتقد أنه لا يمكن التنبؤ بأن ظاهرة العود الى الجريمة من خلال عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي، لأن الجريمة سوفلن تلازمالمرأة المجرمة. ويعزى ذلك لاختلاف الدوافع المساهمة في ظهور السلوك الاجرامي، والعودة اليه فضلا أن ظاهرة العود الى الجريمة ليست

حتمية مطلقة، وملازمة للمرأة للمجرمة مدى الحياة. فقد تكون إمكانية اصلاح المراة المجرمة، وتوقفها عن السلوك الاجرامي؛ إذا ما توفرت لها ظروف ملائمة تبعدها عن هذا العالم المنحرف.

ومنه على الرغم أن عينة الدراسة من النساء العائدات إلى الجريمة، واللائي كررن سلوكهن الاجرامي أكثر من مرة، إلا أن نتائج الدراسة أوضحت عكس ذلك؛ وهذا ما يوضح أن تكرار السلوك الاجرامي ليس مؤشرا دقيقا لخطر العود الى الجريمة والتنبؤ به.

2. تفسير ومناقشة نتائج الفرضية الثانية:

تنص الفرضية الثانية"على أننا نتوقع أن السلوك المعادي للمجتمع، والمواقفا لاجرامية، والإدمان على المادة المخدرة أهم الاحتياجات الإجرامية المؤدية إلى العود الإجراميلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

وبالرجوع الى نتائج الدراسة التي أوضحت أن السلوك المعادي للمجتمع، والتواصل الاجتماعي السلبي، والمواقف الإجرامي، أهم الاحتياجات المساهمة في ظهور السلوك الإجرامي، وتكراره عند المرأة المجرمة، وبالرجوع إلى مفهوم الاحتياجات الإجرامية على أنها مجموع السمات، أو عوامل الخطر المساهمة في تكرار السلوك الاجرامي، وقد تكون مؤشرات خطر تنبأ بتكرار السلوك الاجرامي مستقبلا.

فحسب رأيالطالبة الباحثة لكي ينتج سلوك اجرامي؛ لابد أن تكون هاته السمات من ضمن مكونات شخصية المجرم، وهذه السمات تمثل الاحتياجات الإجرامية. إذ لا يمكن لشخص أن يكون مجرما؛ دون توفر هذه السمة في شخصيته، وتتجسد في السلوك المعادي للمجتمع، وقصور في التواصل الاجتماعي، والمواقف السلبية اتجاه القانون، وسلوك الإدمان على المادة المخدرة.

ويمكن تفسير السلوك المعادي للمجتمعبأنه من أهم الاحتياجات الاجرامية المساهمة في العود الى الجريمة، وهذا ماوضحته نتائج الدراسة فضلا عن نتائج دراسات أخرى في مجال الجريمة؛ إذ تفسر الطالبة الباحثة أن الإجرام يعتبر أحد أشكال اضطراب شخصية المرأة، وهو أساس النظريات التي افترضت الطبيعة المضادة للمجتمع لدى المجرم antisocial nature (شحاتة، 2004، ص111).

والذي يشير إلى أنشطتها الإجرامية المتكررة؛ مما يجعلها في صراع مستمر مع المجتمع. فهي غير قادرة على التعلم من خبراتها السابقة، فهن يملن إلى لوم الآخرين؛ والى تقديم تبريرات معقولة ظاهريا لسلوكاتهن، وكل هذه السمات تجعلهن أقرب إلى الجريمة، مما يسهل سقوطهن فريسة للقانون، وبالتالي القبض عليهن.

ومن هذا المنطلق تفسر الطالبة الباحثة نتائج الدراسة على أنها لا يمكنإغفال شخصية المرأة المجرمة، التي تتسم بادراك معادي للمجتمع، ونمط تفكير لا اجتماعي مع اندفاعية، ومواقف سلبية اتجاه القانون، والسعي وراء المتعة؛ ممايعزز مشاركتها في النشاطات الإجرامية، وهي من الاحتياجات الإجرامية المساعدة على العود الإجرامي.

وتتفق نتائج هذه الفرضية مع نتائج بعض الدراسات السابقة، والتي توصلت إلى أن أهم الاحتياجات الإجرامية هو السلوك المعادي للمجتمع في دراسة Sophie St-Louis (2015)، والتيوضحتأن هناك أربعة من الاحتياجات الثمانية الرئيسية المرتبطة بالعودة إلى الإجرام كمؤشر ينبئ بالعودة إلى الإجرام، والتي يشار إليها عادةً باسم "BIG FOUR" والتي تشمل السلوك المعاديللمجتمع المواقفالإجرامية، الدعم الاجتماعي السلبي كأقران السوء الإدمان (St-Louis, 2015).

وتفسرالطالبة الباحثة أن ظهورهذه السلوكات خلال مرحلة الطفولة؛ قد تشمل هذه السلوكيات إشعال النار، والقسوة على الحيوانات، وصعوبة التعامل مع السلطة ،وغالبًا ما يواجهن مشاكل قانونية ناتجة عن عدم الالتزام بالأعراف الاجتماعية، وعدم الاهتمام بحقوق الآخرين، ويفشلن غالبا في التفكير في عواقب أفعالهن، مع صعوبة في الشعور بالتعاطف مع الآخرين، وغالبًا ما تكون علاقاتهن سيئة ،أو مسيئة مع الآخرين .

وتضيف أيضا الطالبة الباحثة أن هذه السماتنتيجة صعوبات كبيرة في العديد من مجالات الحياة. وفي جوهر الأمر يمكن أن تؤدي الى عدم القدرة على مراعاة أفكار الآخرين ،ومشاعرهن ودوافعهن إلى تجاهل ضار للآخرين.وقد يكون هذا الاضطراب مدمرًا لكل من الشخص المصاب به ،وأولئك الذين يتعاملون معه. لاسيما أنهن هم أكثرعرضة للانخراط في سلوكيات تنطوي على مخاطرة، وأنشطة خطيرة، وأعمال إجرامية.

وتجدر الإشارة هنا أن هذا الاحتياج إلىالجريمة يكون نتيجة؛ العجز الذي تشعر به المرأة المجرمة إزاء تعلم القيم، والمعايير الاجتماعية التي يقبلها المجتمع، لذلك تتحرف عما يقره المجتمع من قواعد، وتسلك كافة أشكال السلوك المضاد للمجتمع، بل وأكثرهن يصبحن عائدات للجريمة، وذلك

لفشلهن في تعليمهن، أوتأهيلهن. ومنه عدم الاستجابة لإعادة إدماجهن في المجتمع. وما يزيد في درجة الوقوع في الاجرام هو عدم القدرة على التأقلم والتعايش في بيئة سوية. فتلجأ الى بديل لذلك فتتخرط في بيئة منحرفة أين تساعدها على ممارسة أنشطتها الإجرامية.

وتفسرالطالبة الباحثة أن المرأة المجرمة بعد الإفراج تجد نفسها أمام منعرجين، إذا لاقت عناية واستقبال أسري، واحتضنها المجتمع كشخص سوي، وصفح عنها فان ذلك سيسهل تأقلمها بسرعة مع الظروف الاجتماعية والنفسية، أما إذا حدث العكس، واصطدمت بواقع يرفض وجودها مع نظرة الازدراء، ومع الوصم الذي يلاحقها من خلال تأكيد إثمها، وخطاياهافإن ذلك سيساهم في خلق مجرمة جديدة، وبنمط إجرامي أكثر عدوانية؛ وهذا ما يجعل تكرارها السلوك الإجرامي والعودة إلى السجن حتمية مطلقة

والمتعارف عليه أن عملية الوصم يكون تأثيرها على المرأة أكثر من الرجل، وذلك راجع لوضعها، ومكانتها ودورها الحساس، وكذا إلى جانب عاطفتها ونفسيتها المرهفة عندما تخضع للوصم.

حيث يشيرليمرت "LEMERT" أن الانحراف ظاهرة نسبية غير ثابتة تخضع في طبيعتها إلى تعريف الجماعة وتنشا بحكمها، إذأن الجماعة هي التي تعتبر بعض أشكال السلوك خروجا كبيرا على قواعدها، ومعاييرها التي ترتضيها لذلك يوسم فاعلها بالخروج على المجتمع، أو بالأحرى الخروج على قواعد الجماعة، ومعاييرها (شحاتة، ص128).

حيث بينت دراسةبليردوح (2019) بعنوان الوصم الاجتماعي، وعود المرأة إلى السلوك الإجرامي الخفي "الجرائم غير أخلاقية الجنسية"، والتي أشارت نتائجها إلى أن على الرغم من كون المفرج عنهن دفعنجرمهن قانونا بسجنهن، إلا أن المجتمعقاض أخر لا مفر منه (بليردوح ،2019). الأمر الذي يولد لهن الشعور بالضالة، أو النقص الممزوج بكراهية الحياة، واليأس من ناحية، والشعور الدفين الذي يجعلهن ينتقمن من الحياة وهذا مايجعل اتصالها ونشاطاتها تقتصر على السلبي أكثر منه من الايجابي، والذي بدوره يحفزها على تكرار السلوك الإجرامي. انطلاقا من أن إذا كانت الجريمة هي الفعل الإجرامي، فإن السلوك الإجرامية و ممارسة هذا الفعل (Dodo, 2020). مما يدعم مواقفها الاجرامية باعتبارهاأهم الاحتياجات الإجرامية، والمساهمة للعود إلى الجريمة .

وفي هذا الصدد يشيربيناتال "pinatel" من خلال نظريته حول النواة المركزية للشخصية أن الشخصية الإجرامية ترتكز على أربعة سمات أساسية التمركز حول الذات والعدوانية ، والبرودة العاطفية ، أو فقدان الإحساس بالغير ، والسقوطية بمعنى عدم القدرة على الصمود أمام النزوات ، وهي قاعدة عدم الاستقرار عند المجرمة مما يجعلها متمردة ، وغير قادرة على التوافق النفسي، والاجتماعي .أيأن المرأة المجرمة في هذه الحالة تكون فاقدة للسيطرة عن أفعالها ، وسلوكاتها مع عدم القدرة على التحكم والسيطرة عليها ؛ وذلك بسبب إحساسها بالتهميش ، والإحباط ، والرفض الاجتماعي ، والنظرة الدونية المرتبطة بالوصم الاجتماعي ؛ مما يكون لديها رغبة جامحة في الانتقام ، والتي بدورها تستدعي تكوين موقف إجرامي معلنة من خلاله تمردها عن النظم والقوانين ، والأعراف الاجتماعية السائدة في المجتمع الذي تعيش فيه .

ونظرا للشعور بعدم العدالة لديها حيث أنها لا تتصور أن تخضع لهذه القيم التي تفرضها الظروف الخارجية، والتي تراها غير عادلة لصالحها، ومنه تتمرد على جميع القيم والأعراف، وتصبح أفكارهاتحركها مجموعة فريدة من الأنماط المعرفية التي تبدوا بالنسبة لها منطقية، ومتسقة مع بنائها المعرفي، فهي ترى نفسها والعالم المحيط بها بطريقة مختلفةعن تلك الطريقة التي يرى بها بقية الأفراد العالم المحيط بهم. مما يجعلها تبحث عن تعويض من خلال تعاطي المخدرات، والتي أضحت من المشكلات الخطيرة عالميا، وعربيا، ومحليا. إذ يعتبر الإدمان نقطة تحول من الوعي إلى اللاوعي، وخطورته مرتبطة بالجريمة باعتبار هذه الأخيرة حقيقة اجتماعية، تنشأ وتتكون وتتطور حسب النمو الشخصي للفرد، كون النمو هو عملية تطورية ناتجة عن التفاعل بين الأساس البيولوجي، والاجتماعي وما يثمر عنه من نمو شخصي، خلال مراحل العمر المختلفة وعلى هذا الأساس حدد اريكسون ثمانية مراحل للنمو مدى الحياة تبدأ كل منها بظهور أزمة ضرورية لاستمرارية نمو الأنا نحو السلب أو الإيجاب.

فإدمان المرأة على المخدرات هو نمط مقاومة انفعالية لخفض المشكلات فهي تبحث عن بديل لصراعاتها من خلال الإدمان، باعتباره الوسيط بين الشخص الضائع، وواقعه الاجتماعي المر. إذ أكد العديد من الباحثين أن النساء يستخدمن المخدرات للتكيف مع ألم الإساءة. (1998) and all ,Daly

وتفسر الطالبة الباحثة أن تورط المرأة في الوسط الإدماني بمثابة هاجس يهدد كيانها كإمراة، فضلا على أنه أضحى من السلوكات المعلنة على غرار السنوات الماضية، وهو نتيجة عدم تعلم استراتيجيات الحصول على لذة طبيعية ،والرغبة في تحقيق اللذة كاملة مرة واحدة، باعتبار أن التعاطي للمادة المخدرة من الاليات المدعمة للبناء النفسي المضطرب، ومع الوقت يصبح المتعاطي كائن سلبيا على حد قول فرويد .وهنا تتسع دائرة المجرمة مع بداية إدمانها ،فتلجأ للبحث عن رفقة جديدة تتفق ورغباتها وتشبع شهواتها، وتعتبر الرفقة السيئة من أخطر الاحتياجات الإجرامية وأشدها تأثيرا على شخصيتها ،وعلى أسلوب الإدمان، ونوع المادة المخدرة وعلى تكوين أنماط سلوكها.

وتصبح مكتسبة يتم تعلمها أثناءمواقف التفاعل الاجتماعي من خلال الاقتران بالمجرمين. داخل جماعات حميمية NTIMATEاويصبح إجرامها متصل بنماذج إجرامية (Sutherland&، Cressey).

وتوضح الطالبة الباحثة هنا تعاطي المخدرات عند المراة المجرمة، والذي يظهر جليا لديهن خلال جرعات من المواد المخدرة كمخرج لهذا الصراع؛ ويجعلها بعيدة عن تكوينعلاقات، أو روابط أو صلات مودة مع الأشخاص ذوي التأثير الإيجابي، فتكون فريسة للممارسات غير قانونية والمعادية للمجتمع، وأخطرها الإدمان.

وغالبا ما نجدهن يسقطن فريسة للتبلد الجزئي؛ أين يستسلمن لمشاكلهن كما لو أنه قدرلا مفر منه. فمهن من يتجه نحو الدعارة، والبعض نحو استهلاك المخدرات، والمتاجرة فيها.

ومنه إدمانالمرأة المجرمة على المادة المخدرة ماهو إلا نمط لمقاومة انفعالية لخفض المشكلات؛ فهي تبحث عن بديل لصراعاتها من خلال الإدمان، باعتباره الوسيط بين الشخص الضائع، وواقعه الاجتماعي المر.

وتتوافق نتائج دراستنا مع ما نشرته وزارة العدل الأمريكية في أحد تقاريرها بتاريخ 30 يونيو 2018 المتعلق بأنواع الاحتياجات التي تساهم في عودة أغلبية المساجين، والذين صدرت في حقهم عقوبة السجن ما بين 12 شهرًا أو أقل هي أسلوب حياة (85%) الموقف (85%)، التفكير والسلوك (78%)،توظيف (70%) واحتياجات السكن (59%) احتياجات سوء الاستخدام (68% مقارنة بـ (59%)، واحتياجات إساءة استخدام الكحول (35%) (M.J,2019).

وتتوافق أيضا نتائج دراستنا بما اشارت إليه الأبحاث إلى أن رفقاء الشخص قد يكون في الواقع أكبر مؤشر على السلوك الإجرامي.(Hegger, 2015).

ومع ذلك غالبًا ما ينكر السجينات المجرمات تأثير الآخرين على حياتهن، لأن ذلك من شأنه أن يهدد شعورهن بالاستقلالية، كما أنهن يتخيلن أنفسهن كقائدات يتنافسن على الزعامة، وليس تابعات. ناهيك عن تورطهن في تعاطى المخدرات، والكحول، وهذا ما يسهل انخراطهن للسلوك الإجرامي بسهولة.

ومن هنا يوضح " Miller" (1980) من خلال دراسته، والتي طبقت على 12 امرأة من المودعات في سجن فلاديفيا الأمريكية، والمتهمات بالإدمانوتجارة المخدرات، حيث أشارت هذه الدراسة إلى أهمية الأصدقاء ودورهم في الانحراف، وذلك منخلال رغبة النساءفي الشعور بالانتماء، والمحافظة على الصداقة، والحب وهي من أكثر العوامل التي دفعتهن إلى المخدرات.

ومنه يمكن القول أنهذه الاحتياجات الاجرامية تشكل أساس تحتاجها المراة المجرمة لتشكيل شخصية إجرامية تحترف الجريمة من خلال اقتراف الأفعال الاجرامية، والعودة اليها. وأن هذه

الاحتياجات الاجرامية التي تم توضيحها في الجانب النظري تستدعي توفر عوامل خطر لتعزيز هذا السلوك الاجرامي والعودة اليه.

الفصل السابع:

*تفسير ومناقشة نتائج الفرضية الثالثة *:

تنص الفرضية على "وجود علاقة ارتباطية بين الاحتياجات الاجرامية، والعود الى الجريمة لدى المرأة العائدة الى الجريمةلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

وبالرجوع الى النتائج التي أثبت عن وجود علاقة طردية (موجبة) بين الإحتياجات الإجرامية، وبين العود الإجرامي لدى المرأقادى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري

وتفسر الطالبة الباحثة هذه النتيجة الى أن إجرام المرآة ليس وليد الصدفة، بل هو نتاج لاحتياجات إجرامية، تتمثل في مجموعة من الخصائص، والسمات التي ترتبط ارتباطا وثيقا، ومباشرا مع احتمالية إعادة ارتكاب الجريمة.

وتشمل السلوك المعادي للمجتمع، المواقف الإجرامية، الدعم الاجتماعي، الإدمان، والمرتبطة بعوامل الخطر التي بدورها تعزز هذه الاحتياجات كالعلاقات الأسرية، والزوجية، والعمل والمدرسة، والتواصل الاجتماعي أو الأنشطة الترفيهية والاجتماعية.

وتتفق دراستنا مع دراسة) والموسومة بالاحتياجات الإجرامية (2017R. Hollin, Emma) والتي بينت نتائجها على لدى المرأة المجرمة Criminogenic need and women offenders، والتي بينت نتائجها على أن ارتباط هذه الاحتياجات الإجرامية بارتكاب السلوك الإجرامي خاصة في الجرائم المتعلقة بتعاطي المخدرات (R. Hollin & Emma J., 2010)

فالمرأة لابد أن نوفر لها جميع الظروف لتحقيق ذاتها لكيلا تلجأ الى هذه الاحتياجات الاجرامية، وذلك لا يكون إلا من خلال الدعم الأسري حتى وأن ظلت بها الطريق؛ يتوجب علينا السعي الدؤوب إلى استرجاعها وإعادتها إلى مكانتها الحقيقية لتتمكن من أداء رسالتها إزاء المجتمع.

وبغرض توضيح الفكرة حري بنا التنويه أن الكثير من البشر يملكون احتياجات متشابهة في الحياة، ومنهم من يقلل من إمكانيته في القدرة على تحقيقها فيسقط فريسة السلوك المسيء.

كما أشارت دراسة المخاطر (2016) Lockwood, Ilana Emilia كما أشارت دراسة المخاطر المخاطر والحاجة الإجرامية، وانتكاسة الشباب من السكان الأصليين لكندا ، The Relationship Between والحاجة الإجرامية، وانتكاسة الشباب من السكان الأصليين لكندا ، Risk, Criminogenic Need, and Recidivism for Indigenous Justice-Involved ومع (وتحصلت النتائج أنه هناك علاقة بينعدد الاحتياجات الإجرامية، أو معدلات النكوص. ومع ذلك، تم تقييم شباب السكان الأصليين على أنهم أكثر عرضة للخطر في الأقران، وأوقات الفراغ،) . Lockwood, 2016

وتتفق أيضا مع الدراسةTogolaتوقولا(2022) أن هناك علاقة وطيدة بين الاحتياجات الاجرامية، والإقدام على الفعل الاجرامي لاسيما في الجرائم ذات الطبيعة الجنسية. الأمرالذي يستدعي الاهتمام والتكفل لإعادة الادماج الاجتماعي (Togola, 2022).

وعليه نستنتج أن هاته السلوكيات الإجرامية ليست وليدة الصدفة، أو بدون دوافع، وانما هي نتاج وجود رغبة ملحة واحتياج لارتكاب السلوك الإجرامي، والعودة إليه. وهذا الاحتياج قد يتجه نحو تعاطي المادة المخدرة لمواجهة المجتمع، أو احتياجلملازمة رفقاء السوء، كهمزة وصل بينهم، وبين الجريمة، أو الاحتياج إلى سلوكات معادية للمجتمع، للقدرة على التعايش مع مجتمع غير قادر على الانخراط فيه بطريقة سوية تمكنه من أن يكون شخص صالح.

4. تفسير ومناقشة نتائج الفرضية الرابعة:

تنص الفرضية على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى متغير السن، المستوى التعليمي، والاجتماعي؛ تكرار الجريمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

*فيما يخص وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى متغير السن *أوضحت نتائج الدراسة عكس ذلك بعدم وجود

فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى متغير السن.

وتفسر الطالبة الباحثة النتيجة ذلك إلى أن شخصية المجرمة من الشخصيات المعقدة، كون سلوكها يمس جميع جوانب النفس البشرية، الانفعالية، والوجدانية، والعضوية، وهذا ما قد يجعل نتائج البحوث في مجال الجريمة، والسلوك تشترك في مجموعة من الدوافع المساهمة في ظهور السلوك الاجرامي، وتكراره.

فتفسره الطالبة الباحثة من خلال الإشارة إلى أن عمر بداية السلوك المنحرف يكون في مرحلة المراهقة ،أي تحديدا في سن الرابعة عشر ، وقد يكون في فترة عمرية أقل.

ويكون تأثيره أكثر كلما كانت شدة الإجرام، وتكرار السلوك أكبر. وهذا ما يؤثر على طبيعة المسارات الإجرامية المستقبلية من مرحلة المراهقة إلى مرحلة البلوغ؛ كونها استجابة للسياق الاجتماعي

للمراهق، في حين قد تكون الإساءة المستمرة طوال الحياة غالبًا ما ترتبط بالمحن العائلية التي تمر بها، وعدم كفاية الأبوة، والأمومة، والمشاكل المعرفية العصبية، ومشاكل المزاج والسلوك.

وهذا ما يجعل الفعل الإجرامي، وخطر العود في تصاعد؛ مادامت جودة الحياة غير سوية عند المرأةالمجرمة، فضلا عن أسلوب، ونمط حياتها المظطرب. وهذا ما يجعل تاريخ حياتها بين ماضي من السوابق الإجرامية، وحاضر من السلوكات المتكررة.

وهذا يوضح ما توصلت إليه نتائجالدراسةبأن إجرام المرأة يتوزع، ويتنوع على سائر الفترات العمرية بنسب متفاوتة، بين سن (19 إلى 29 سنة)، وبين(30 إلى 40)، وبين(41 إلى 50 وأكثر).

فضلا عن مختلف الدوافع التي تشترك فيما بينها لتشكل لنا ظاهرة إجرام المرأة، وتكرارها للسلوك الإجرامي. وأهمها الدوافع النفسية والاجتماعية، والاقتصادية على سبيل المثال تدني صورة الذات، والوصم الاجتماعي، والإحباط، والتصدع الاسري، وجماعة الاقران، والبيئة الاجتماعية، ونوع العمل، والبطالة.

وأن أي اضطراب في شخصية المرأة المجرمة بسبب أي دافع من الدوافع السالفة الذكر ؛ قد يكون عائق في سبيل أداء رسالتها في التربية على الوجه الأكمل، ويؤدي غالبا في المستقبل إلى حالات من الانحراف الإجرامي.

ولهذا تفسر الطالبة الباحثة اختلاف أعمار المجرمات أثناء ارتكابهناسلوكاتإجرامية قد تختلف من مجرمة إلى أخرى، وذلك راجع إلى أن جرائم المرأة تتوزع، وتتنوع على سائر الفترات العمرية بنسب مختلفة حسب الدافع، والاحتياج. فمثلا جرائم الاعتداء على الأشخاص تقل كلما تقدم العمر بالجانية، والجرائم الأخلاقية يتغير دورها من ممارس إلى محترف. وهذاماوضحته نتائج الدراسة.

وهذا مايدل على أن الجريمة لا ترتبط بعمر معين، ولكن تختلف حسب كل فئة عمرية مرتكبة للسلوك الاجرامي.

*فيما يخص الفرضية القائلة على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى المستوبالتعليميلدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري.

والتي أوضحت نتائج الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى متغير المستوى التعليمي.

وتفسر الطالبة الباحثة نتيجة الدراسةإلىأن السلوك الإجراميأضحى من السلوكات التي أصبحت تبدوا وكأنها سلوكات طبيعية، إذ يقترفها كل من المتعلم، والغير متعلم، أي أنها لا تقتصر على مستوى تعليمي محدد، إذ بينت نتائج الدراسة أنه لا توجد فروق شاسعة بين مستويات التعليم، وتكرار السلوك الإجرامي، كما بينت أيضا نتائج الدراسة أن64 فردًا من العينة وبنسبة 43,8 %كانلديهم مستوى دراسي متوسط، تلتهم فئة المستوى الثانوي بنسبة 26,0 %، فالمستوى الابتدائي بنسبة 17,8 %. أما أقل نسبة بينهم كانت لفئة بدون مستوى دراسي قدريه: 5,5%.

وتوضح الطالبة الباحثة أن المدرسة أي البيئة الثانية للفرد، وفيها يقضي جزءا كبيرا من حياته، ويختلط مع مجتمع جديد غير مجتمعه. فيختلط بفئات مختلفة في مثل سنه، وأكبرمنه، كما يلتقي بسلطة جديدة غير سلطة والديه. وهنا بقدر ما تتجح المدرسة في أداء مهامها على أحسن وجه، بقدرما تقدم للمجتمع فردا قادرا على التكيف مع المجتمع بما يسوده من قيم، ومبادئ أخلاقية. والعكس فإذا فثل هذا الكيان التربوي في أداء مهمته سوف يولد لنا ظاهرة خطيرة ألا وهي التسرب الدراسي، وتدني المستوى التعليمي. ومنه الانحراف، والإجرام.

وتفسر الطالبة الباحثة التسرب المدرسي، وتدني المستوى التعليمي عاملا خطر، وتضيف أنه ليس بالضرورة أن يكون الإجرام نتيجة لتدني المستوى التعليمي فحسب، بل أصبح السلوك الإجرامي يحتاج إلى مستوى عال من التعليم، والذكاء في ارتكاب بعض الجرائم.

وحسب رأي الطالبة الباحثة أن السلوك الإجرامي، واحترافه يحتاج إلى مستويات تعليم مرتفعة؛ كون الجريمة في تطور، وأساليبها تحتاج إلى درجة من التعليم، مثل جرائم الاعتداء على الأشخاص، والممتلكات، وتعاطي المخدرات فضلا عن التطور التكنولوجي، والذي فتح باب للجرائم السيبرانية، كتحويل الأموال، واستخدام مواقع التواصل الاجتماعي للمساس بكرامة، وشرف الناس، وتهديد الفتيات، وهذه الجرائم تستدعى أن يكون مقترفيها من ذوي المستويات التعليمية، والثقافية.

ومنه يمكن القول أن السلوك الإجرامي، وتكراره لا يقتصر على مستوى تعليمي محدود، ولكن قد يمس جميع المستويات بصورمتفاوتة. لذا تلاحظ الطالبة الباحثة أن الجريمة عند المرأة تختلف حسب شخصية كل مجرمة، وحسب الدافع الذي دفعها إلى إرتكاب السلوك الإجرامي.

فجريمة القتل عند المجرمة المتعلمة تختلف تماما عن جريمة القتل عند المجرمة الغيرمتعلمة من خلال دافع الجريمة، والسبب لارتكاب الفعل الإجرامي، وتكراره، فضلا عن نوع الأسلوب المعتمد في الجريمة.

مما يؤكد أن الفروق في السلوك الإجرامي، وارتكابه، وتكراره يختلف من مجرمة إلىأخرى، ومن دافع إلى دافع أخر. مما يجعلنا نقول أن الجريمة ليست مقتصرة على مستوى تعليمي محدود، وإنما على نمط الشخصية الإجرامية بالدرجة الأولى وهذا ما يتفق مع الدراسات السابقة.

فيما يخص فرضية "أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجات العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى الحالة العائلية. وترجع الطالبة الباحثة نتائج عدم وجود فروق في أن السلوك الاجرامي قد طغى عل جميع الفئات دون استثناء، حيث أضحى لا يفرق بين الجنسين في ارتكاب السلوك الاجرامي، وكذا عند مختلف الاعمار، وذلك حسب رأي الطالبة الباحثة أن الفعل الإجرامي يعتمد على عدة دوافع، فإذا ماتوفرت عند أي شخص فإنه يقبل على اقترافه.

والجدير بالذكر أن هناك حتمية وجود عامل مشترك مساهم بدرجة كبيرة في اقتراف السلوك الاجرامي، وتكراره عند مختلف أفراد عينة الدراسة، وحسب رأينا يتمثل في الاحتياجات الاجرامية. وهذا ما يوضح ما توضحه نتائج الدراسة أنّ أكبر نسبة كانت لفئتي العازبات، والمطلقات بنسبة 38,4 % لكل فئة، تليهم فئة المتزوجات بنسبة 21,9 %. وفي الأخير نجد نسبة الأرامل بـ: 0,7 % بإمرأة واحدة.

وتوضح الطالبة الباحثة إجرام المرآة، وتكراره من الظواهر التي استقطبت اهتمام الباحثين؛ والعلماء لما لها من انعكاسات على صيرورة الحياة الاجتماعية بكل مجرياتها وعلىالرغممنحيائها، وتكوينها البيولوجي المختلف عن الرجل، إلا أن سلوكها في الآونة الأخيرة قد إتجه اتجاها أخرعن غيرالمعتاد. والأخطر من ذلك أن هذا الاتجاه انعرج نحو ممارسات وسلوكاتانحرافية، وحتى إجرامية، ناهيك عن تورطها في الكثير من الجرائم، أوما يعرف بإجرام المرأة.

ومن الملاحظ أن إجرام المراة لم يعد مقتصرا على حالة اجتماعية معينة كالعازبات، أوالمطلقات، أو المتزوجات، بل أضحى توأمة بين جميع الحالات الاجتماعية. وتفسر الطالبة الباحثة هذا التباين لاختلاف الدوافع، كما أنها ليست نتاج لدافع فحسب، وإنمانتاج لمجموعة مختلفة من الدوافع التي تختلف باختلاف الجريمة في حد ذاتها وباختلاف مقترفها، لاسيما إذا كانت امرأة.

ناهيك أن العلاقة بين الدوافع سواء النفسية، أوالاجتماعية، وحتى الاقتصادية فهيعلاقة مباشرة؛ فغالبا ما تضعف من مقدرة المجرم أو المجرمة على التحكم في ميولاتها، وغرائزها ومن ثم لا تستطيع إشباعها بما يتفق مع العادات، والتقاليد السائدة في المجتمع.

وتوضحالطالبة الباحثةهذه النتيجة أن بعضالأسر تعامل المرأة بشكل تقليدي دون مراعاة حالتها النفسية، مما يقيد من حريتها ومن طموحاتها، ويولد لها شحنة سلبية اتجاه ذاتها، واتجاه الغير؛ مما يؤدي بها إلى التمرد في غالب الأحيان على هذه التقاليد، والأعراف السائدة على سبيل المثال، فبعض المجتمعات تنظر إلى المرأة المطلقة، والأرملة نظرة دونية معتبرين وضعيتها نوع من الفشل لتكوين أسرة. بينما في الواقع قد تكون ضحية في أغلب الأحيان، وهذا مايجعل البعض منهن يتوجه الى السلوك الاجرامي كنوع من الانتقام من ذواتهن، ومن المجتمع. ويجعل سلوكهن الاجرامي، والانحرافي أمرا اعتياديا لدوافع شخصية، ونفسية في نفس الوقت.

وتضيف الطالبة الباحثة أن إرغام المرأة على الزواج بمن لا يتوافق، وشخصيتها، أوعنوة، ورغباتها، فتقهر في عالم غير عالمها، ويصبح اجرامها ما هو إلا نتاج عن صراع، وهروب وولوجهاإلى عالم الإجرام شبه أكيد.

فضلا عن التراكمات، والضغوطات، والإحساس بالظلم الذي يعد من الأحاسيس التي تعزز من روح الانتقام لديها لاسيما من ذوبها، كالهروب من المنزل، والسرقة.

وفي هذا الصدد تشير دراسة Mosechikin بعنوان لماذا تقتل المرأة الصدد تشير دراسة Kill أن الدوافع الأكثر شيوعًا هي العداء الناجم عن الإهانة، والكراهية الناجمة عن العنف من شخص آخر، وكذا الرغبة في حماية النفس من التحرش الجنسي. وأوضحت أن أكثر من 87٪ من النساء اللائي ارتكبن جرائم قتل كن في حالة سكر في ذلك الوقت.(Mosechikin, 2021).

كما توضح أيضا الطالبة الباحثة أن أي بيئة قد يشوبها بعض الاختلالات، والصراعات التي تشحن الفرد؛ لاسيماالمرأقوتجعلهاتخرج عن صمتها من خلال بعض الممارسات مثل التحرش، أوالسلوك المنحرف لبعض الرؤساء، والزملاء في العمل. مععدم الالتزام بتطبيق التشريعات الخاصة

بالعمل، وضعف الرقابة وانعدامها العنف، وتدني الحوافز والأجور. وهذا ما يفتح المجال لعالم الإجرام، نظرا لما يحيط بهذا العمل، أوالمهنة من ظروف معينة ترفع من معدل الإجرام أو تؤدي إلى ظهور أنواع أخرى منالجرائم. لاسيما عند المرأة المتزوجة، والمطلقة وحتى العازية.

*بالنسبة للفرضية القائلة "وجود فروق تعزى إلى متغير تكرار السلوك الإجرامي عند المراة المجرمة لدى العينة المدروسة في المجتمع الجزائري، حيث وضحت نتائج الدراسة أن 52% من أفراد العينة كانت لهم مرتين عود إجرامي، وأن 15.1% كرروا السلوك الإجرامي 3 مرات. كما نلاحظ أيضا كذلكأننسبة 13% من أفراد العينة كان تكرارهم للسلوك الإجرامي من 4 مرات، ونسبة 8.9 % من أفراد العينة الذين كان ارتكابهم 5 مرات، و 6 مرات بنسبة 3.4% و 7مرات بنسبة 4.8 %و 8 مرات بنسبة 2.1 %، وأخيرا ارتكاب السلوك الإجرامي أكثر من 10 مرات بنسبة 7%.

وتعزى الطالبة الباحثة نتائج هذه الفروق في تكرار الجريمة الى عدة عوامل رئيسية تراها الطالبة الباحثة أساسية في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمةوهي:

عامل السن: توضح الطالبة الباحثة أن جرائم المرأة تتوزع، وتتنوع على سائر الفترات العمرية بنسب متفاوتة حسب الدافع، والاحتياج. فمثلا جرائم الاعتداء على الأشخاص تقل كلما تقدم العمر بالجانية، والجرائم الأخلاقية يتغير دورها من ممارس إلى محرض على الفسق، والدعارة أو إنشاء محل لممارسة الفاحشة، وجعله وكرا لممارسة جميع أنواع الرذيلة، وقد يتم تكرارهذهالسلوكات في غالب الأحيان بين2-3 مرات إلى 4-5 مراتكما هو موضح في النتائج. وفي هذا النسق أوضحت دراسة وفاء محمد على (2022) تحت عنوان الأبعاد الاجتماعية المؤدية إلى ارتكاب جرائم النساء، والتي هدفت فيها إلى التعرف على حجم جرائم المرأة، وكذلك التعرف على سماتها، وأنواع جرائمها التي ارتكبتها في محافظة سوهاج بمصر لعام (2019).

مع الكشف عن أهم العوامل الاجتماعية، والاقتصادية المؤدية إلى إجرام المرأة، وقد توصلت الطالبة الباحثة إلى أن الفئة العمرية من (20– 30سنة) هي أكثر الفئات إجراما، كما توصلت إلى أن هناك عوامل تؤدي إلى إجرام المرأة أهمها: مظاهر التفكك الأسري، من خلال انشغال الوالدين عن العمل، مع عدم ترابط الأسرة مع بعضها البعض. وأن الفئات بين الفئة العمرية (20 –40 سنة) أكثر

إجراما نتيجة عن الطلاق، يليه المرض المزمن، ناهيك عن عدم تماسك وارتباط الأسرة بعضها البعض (على ، 2022).

❖ عامل نوع الجريمة: تعتقد الطالبة الباحثة أن هناك بعض الجرائم التي يعاد ارتكابها بصورة متكررة على غرار باقي الجرائم، ومنه العود الى الجريمة كنوع من الاحتراف الاجرامي. فعلى سبيل المثال: الجرائم الأخلاقية، وجرائم متاجرة المخدرات.

وبالنسبة لجرائم التعدي على الأشخاص تزول بزوال الدافع اليها، أما جرائم السرقات يقلع عنها مرتكبيها إذا تم التكفل بهم اجتماعيا، واقتصاديا، وجرائم القتل تتوقف على الدوافع الشخصية مثل الثأر، الدفاع عن النفس، الدفاع عن العرض.

إذ نجد تكرارها، والعودة إلى إلى الدعم الاجتماعي، والتكفل النفسواجتماعي؛ قد يكون تكرارها للجريمة رزق للمرأة المجرمة. وفي غياب الدعم الاجتماعي، والتكفل النفسواجتماعي؛ قد يكون تكرارها للجريمة سلوكا إعتياديا بالنسبة لها، أو للعدالة الجنائية، أو للمجتمع، وهذا قد ينبأ مستقبلا بخطر العود الى الجريمة.

*عامل الدافع: إن الفهم الواضح لدوافع السلوك الاجرامي، وتكراره هو شرط أساسي لتحديد العلاج المناسب بالدرجة الأولى، ثم كهدف نهائي وهو الحد من مخاطر العود الى الجريمة، وبالتالي حماية الفرد، والمجتمع من هذا السلوكالإجرامي الخطير.

ولابد أن الشخصية الإجرامية تختلف من شخص إلى آخر باختلاف الدوافع، فقد تكون نتاج عن دافع سوسيولوجي، أو سيكولوجي، وسريري؛ والذي يكون نتاج لمزيج من التشوهات المعرفية، والمخططات المعرفية المبكرة، والمشاكل العاطفية، وكذا أساليب المواجهة المختلة، والإثارة المنحرفة لاسيما في الجرائم الجنسية.

وفي هذا الصدد أوضحت الدراسات الحديثة في مجال البحث المعرفي أن المخططات المعرفية اللاتكيفية المبكرة قد تساهم في تقديم تفسيراتلموقف الجاني، وأسباب اتخاذه هذه القرارات السلبية، والمنحرفة (Delcea, Enache, & Stanciu, 2017).

ويوضح يونغ Young أن تجارب الطفولة السلبية تؤثربدرجة كبيرة على التطور الطبيعي للفرد، ويظهر ذلك جليا من خلال انعدام شعورالطفل بالأمان، أو الرعاية، أوالانتماء؛ وهذا ما يؤثر لاحقًا على الفرد، وعلى طريقة إدراكه، فضلا عنالتشوه فيالعمليات الداخلية مثل العواطف، الأفكار، والذكريات؛ مما يؤثر سلبياعلى قرارات الفرد في مرحلة البلوغ. ومنه يساهم في ظهورا مختلف الاضطرابات النفسية، والشخصية، وكذا الانحرافات السلوكية، بما في ذلك احتمالية الإصابة بالإدمان، والاكتئاب.

وانطلاقا من أن المخططات المعرفية المبكرة EMS هي موضوعات أو أنماط منتشرة، تتكون من الذكريات والعواطف، والإدراك، وعلاقات الفرد مع الآخرين خلال مرحلة الطفولة، أو المراهقة، والتي تتطور طوال حياة الفرد

وتجدر الإشارة هنا أن أصل EMS المخططات المعرفية المبكرة ينبع من إحباط الاحتياجات العاطفية الأساسية، والتي تشمل بما في ذلك السلامة، والاستقرار، والرعاية، والقبول، والاستقلالية، والكفاءة، والشعور بالهوية، وحرية التعبيرعنا لاحتياجات، والعواطف العفوية، واللعب، وضبط النفس) ومنه إذا حققها الطفل، أو الفرد بطريقة سليمة حقق توازنا نفسيا سليما.

بمعنى أن المخططات المعرفية تشمل معتقداتنا عن ذواتنا، والعالم المحيط بنا. وهذه المعتقدات لها تأثيرًا كبيرًا على توقعاتنا بشأن الحياة، ونوعية علاقاتنا، وسلوكاتنا لاسيما عندما يرتبط السلوك بسلوك الجاني، أو الجانية.

فبالنسبة لجرائم الاعتداءات على الأشخاص، والممتلكات، والسرقة مستوى تكرارها مرهون بمدى طريقة التكفل بهذه الغئة، ففي دراستنا هذه لاحظنا أن مستوى التكرار قدر من 4 إلى 5 مرات، ويمكن تفسير ذلك على أن النساء المجرمات اللائي ارتكبن هذه السلوكاتبدافع شخصي، أو نفسي. أو اجتماعي فضلا على العيش في بيئة منحرفة مثل الأحياء السكنية التي تكثر فيها الممارسات الاجرامية.

حيث نجد المرأة المجرمة في هذا المناخ غير قادرة على تكوين أحكام مناسبة، واتخاذالقرارات، والتعامل مع المواقف اليومية بمفردها، وبشكل إيجابي فكل الظروف مهيئة لدفعها إلى تكرار الجريمة. فبدافع الحاجة إلى المشورة تصطدم بهذه الفئة المنحرفة التي تتشكل عادة من رفقاء السوء. والذين بدورهم يشكلون يكونون تركيبة أو نسق مظطرب، تتخلله التوجيهات السلبية، والاستشارات، المرتبطةبالدعم للجريمة، وهذا ماما يؤدي حتما الى تكرارهن للسلوك الإجرامي، كنتيجة لانعدام التوجيه الإيجابى الوالدي في مرحلة الطفولة.

وتشير الطالبة الباحثة أن النساء المجرمات عادة يعانينمن صعوبة التحكمالانفعالي بحيث قدتتجاهل احتياجات، وحقوق الآخرين، في سبيل تحقيق احتياجاتها الشخصية، وفي رأيناأن سبب ذلك يعود الى عدم القدرة على ضبط النفس، وملكة التسامح، كما نجدها اندفاعية، ومزاجية الى درجة التهور. وكل هذا يعزز الشعور بالظلم، والاضطهاد، ويأجج نار الانتقام بداخلها فتصبح شخصية ضد اجتماعية.

وتجدر الإشارة الى أن هناك فئة من المجرمات يقبلن على تقديم تضحيات في سبيل إرضاء حاجيات الطرف الاخر حتى ولو كان ذو سلوك منحرف، كمثال المرأة التي تربطها علاقة عاطفية بأحد

المجرمين فإنها تنفذ له رغباته الاجرامية، وهذا يعتبر نوع من الاستغلال وتكثر هذه الممارسات بشكل خاص في جرائم المخدرات، والسرقات.

ونجد كذلك أن للحرمان العاطفي دورا حاسما في دفع المراة على ارتكاب جرائم الدعارة، والعودة اليها. فالمرأة التي تتعرض في بداية حياتها الى حرمان عاطفي، وطفولة مؤلمة تسعى الى البحث عن

من يغمرها بحنانه، واشباع حاجياتها العاطفية، فتواجه في سبيل ذلك من يتربص بها ويستغلها ،ويزج بها في عالم الرذيلة دون رأفة، فينكسر جدار الحشمة، والحياء، وتصبح هذه الممارسة عادة، أو مهنة تلجأ إليها للارتزاق، وكسب قوت يومها ، أو لإشباع رغباتها المكبوتة .

ونستخلص أن ظاهرة العود إلى الجريمة مرتبطة باحتياجات إجرامية، وبعوامل خطر كعاملالسن، ونوع الجريمة، وكذا الدوافع التي تم الإشارة إليها. مع إمكانية وجود بعض العوامل الأخرى الخفية، من شأنها المساهمة بدرجة أكبر في عودتها إلى الجريمة.

ب/ مناقشة عامة :

اتفقت الدراسة الحالية الى حد بعيد، مع المعطيات التي تم سردهانظريا، والتي شملت معظم الدراسات التي أقيمت في مجال اجرام المراة، حيث بينت بوضوح أن اجرام المراة له علاقة وطيدة بالاحتياجات الاجرامية، والتي نقصد بها السمات، أو عوامل الخطر المساهمة بالدرجة الاولى في ارتكاب السلوك الاجرامي، والعودة إليه.

وكانت نتائجها أكثر عمقا إذ حددت بدقة درجة العود الاجرامي لدى المرأة المجرمة، والتي كانت درجة متوسطة، وهي نسبة متأرجحة بينالارتفاع، والانخفاض. وهذا يتوقف على شخصية المراة المرتكبة للسلوك الاجرامي، وكذا الدوافعالمساهمة في ارتكابه وتكراره.

كما حددت بدقة أهم الاحتياجات الاجرامية المساهمة في تكرار السلوك الاجرامي لدى المراة المجرمة والتي هي السلوك المعادي للمجتمع باعتباره سمة ملازمة في شخصية المرأة المجرمة، ويليها التواصل الاجتماعي، أي قصور في التفاعل الاجتماعي الايجابي في الأنشطة الاجتماعية والمواقف الإجرامية أي النظرة السلبية حيال القوانين، والقواعد التي تحكم المجتمع. والإدمان على المادة المخدرة باعتبارها أم الخبائث.

كما أبانتأن هناك علاقة وطيدة بين الاحتياجات الاجرامية، والعود الاجرامي لدى المراة المجرمة باعتبار أن إجرامالمرأة ليس اعتباطيا، وإنما هو نتاج لتضافرلمجموعة من الاحتياجات الاجرامية التي تساهم في دفعها الى انتهاج السلوك الاجرامي، وتكراره.


كما أفضت الدراسة الحالية من خلال النتائج المتحصل عليها أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات درجات أفراد العينة في العود الإجرامي لدى المرأة المجرمة تعزى إلى متغير السن، والمستوبالتعليمي، والاجتماعي. أي أن هذه العوامل الثلاثة لا يمكن اعتمادها كأساس لتحليل السلوك الاجرامي، وتكراره عند المراة المجرمة غير أنه توجد فروق في عدد مرات تكرار السلوك الاجرامي لدى المراة المجرمة، وهذا ناتج علىأن العينة غير متجانسة من جهة، ومن خلال طبيعة الجريمة، وفارق السن ونوع الدافع، لاسيما نمط المخطط المعرفي وتشوهه؛ والذي هو أساس إلحاحها على الجريمة، وتكرارها للسلوك الإجرامي.

وأن النتيجة قد عبرت بوضوح عن ظاهرة العود الى الجريمة بمفهومها الواسع أي لايمكن تحديد سقف عدد مرات دخول المراة الى السجن. بمعنى أن العود الى الجريمة لديه حد أدنى قد حدده القانون، وليس لديه حد أقصى.

كما وردت هذه الدراسة في قالب أكثر تخصصا مختلفة عن غيرها، إذ اتخذت عينة متكونة من المجرمات السجينات العائدات الى الجريمة، كما أن نطاقها محدد الامر الذي ساعد في الحصول على نتائج أكثر دقة، حيثأن الدراسات السابقة اعتمدت على طبيعة الجريمة، وأغفلت هذا الجانب. فضلا على أن الدراسة، ولأول مرة أجريت في بيئة مختلفة عن الدراسات السابقة من حيث المعتقدات، والقيم الاجتماعية السابقة، والمستوى الثقافي، والاجتماعي، وكانت نتائجها متسقة مع نتائج الدراسات السابقة.

مما يدفعنا الى الاستنتاج بان السلوك الاجرامي، وتكراره ظاهرة ممتدة عالميا، ودوافعها متقاربة لاسيما فيما يتعلق بالاحتياجات الاجرامية، والتي تكاد تكون نفسها، ومشتركة عند المرأة المجرمة بقطع النظر عن جنسيتها ومعتقداتها.

وبالتالي فان هذه الدراسة يمكن الأخذ بها كأرضية لبناء برامج علاجية تمكن من التنبؤ، وعلاج الظاهرة الاجرامية، والحد من العود الى الجريمة.



خاتــــمة

أخذت الظاهرة الاجرامية في التطور، والاتساع؛ تبعا للتطورات الحاصلة في المجتمع، ومع التطور التكنولوجي الحديث ظهرت جرائم أخرى لم نكن نعرفها من قبل. والفعل الاجرامي كما هو معلوم لايقع دون فاعل، أو مايسمى بالمجرم.

والجدير بالتنويه أن ارتكاب الجريمة لم يعد مقصورا، أو حكرا على الرجال فقط، بل أصبح الرجال، والنساء على حد سواء في هذا المجال، وهنا مكمن الخطر باعتبار أن المراة هي الركيزة الأساسية التي تنبنى عليها الاسرة.

وفي بحثنا المتواضع عرجنا على دراسة الاحتياجات الاجرامية التي تبعث المراة على ارتكاب الجريمة انطلاقا من الإجابة عن تساؤلات الدراسة الرامية الى معرفة أهم الاحتياجات الاجرامية وعلاقتها بالعود الاجرامي لدى المراة المجرمة، حيث استنجنا أن هناك علاقة وطيدة تربط بين تلبية هذه الاحتياجات الاجرامية، وتنامي ظاهرة العود الاجرامي المرأة المجرمة. كما تعرفنا على أهم الاحتياجات الاجرامية المساهمة في الإصرار على ارتكاب الجريمة، والعودة اليها. وتأخذ شكلا هرميا من حيث ترتيبها، وتأتي في مقدمتها السلوك المعادي للمجتمع، ثم تليها التواصل الاجتماعي السلبي، ثم المواقف الاجرامية.

وأثبت الدراسة انه فعلا أن الاحتياجات الاجرامية تلعب دورا حاسما في البعث على ارتكاب الجريمة، والعودة اليها، كما أثبتت أيضا أن هناك عوامل خطر تساهم هي الأخرى في ارتكاب السلوك الاجرامي، وتكراره مثل الدراسة، والعمل

كما حاولنا من خلال هذه الدراسة تقديم بعض الاقتراحات التي نراها قد تساهم في الحد من هذه الظاهرة الخطيرة على الفرد، والأسرة، والمجتمع برمته وأهمها:


-تدريبها علىإدارة الغضب، و بناء هوية اجتماعية مع تعزيز بدائل لتعاطي للمخدرات من خلال إعادة التاهيل النفسي في المؤسسات العقابية.

خاتـــــمة

- تقدير العلاقات الاجتماعية، والاهتمام بالمستويات المنخفضة للرضاعبر برامج التدخلات النفسية والإرشادية.

-إعداد برامج علاجية كفيلة بإعادة إدماجها في المجتمع بشكل طبيعي. مع ضرورة ضمان الرعاية اللاحقة بعد الإفراج.

- تثمين المهارات المهنية، ومهارات الدراسة، وتنمية العلاقات الشخصية في سياق العمل والدراسة، مع الهوايات والرياضة التي تعزز التواصل الاجتماعي من أجل عدم العودة إلى السجن من خلال تحيين وتعديل اليات إعادة الادماج، والتاهيل النفسي داخل المؤسسة العقابية، وبعد الافراج باعتباره مرحلة ضرورية وانتقالية من السجن الى العالم الخارجي.



المـــراجع

المراجع باللغة العربية:

القران الكريم

ابراهيم اسحاق منصور . (1989). الموجز في علم الإجرام و العقاب. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. امل الرشدي . (2023). بحث قانوني و دراسة اجتماعية حول أنواع جرائم النساء. تم الاسترداد من https://www.mohamah.net/law/.

امينة بوعماري . (2016). ظهور جرائم بشعة وغريبة في المجتمع الجزائري. جريدة النصر

ابن منظور. (1997). لسان العرب. القاهرة: منشورات دار المعارف.

ابن منظور. (1997). لسان العرب ،. (تحقيق عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد، المحرر) احسن بوسقيعة. (2009). الوجيز في القانون الجزائري العام (الإصدار 9). الجزائر: دار هومة لنشر والتوزيع.

احمد على ابراهيم حمو. (بلا تاريخ). المدخل التي علم الاجرام. جامعة النيلين كلية القانون.

اشرف خليفة السيوطي. (2014). العوامل المؤدية الى جرائم النساء ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها. عمان: مؤسسة الوراق للنشر.

إسراء علي خلف الله محمد. (2017). العوامل االجتماعية واالقتصادية لارتكاب المرأة للجريمة (دراسة حالة دار التائبات، سجن أمدرمان). جامعة النيلين كلية الدراسات العليا قسم اإلجتماع واألنثربولوجيا: جامعة النيلين كلية القانون. اسماء عبدالله. (2011). الخصائص الإجتماعية والإقتصادية للعائدات للجريمة. الرياض: المملكة العربية السعودية. الالفي .(1965) . العود الى الجريمة والاعتياد على الجرائم .مصر.

الالفي ردوس مكي. (2010). الوجيز في علم العقاب. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية, الطبعة الثانية. الشواربي, ع. ا(بلا تاريخ). آثار تعدد الجرائم في العقاب. الاسكندرية: الناس منشأة المعارف.

العود (بلا تاريخ). .منتديات الجلفة لكل الجزائريين والعرب.

القاضي ابو يوسف. (بلا تاريخ). الخراج (الإصدار 3).

لحافظ ابن كثير . (بلا تاريخ). بداية خلق الكون.

الربايعية, ا .(1984) .اثر الثقافة في دفع الفرد الى ارتكاب الجريمة .الرياض: المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب. الشواريي, ع. ا .(s.d.) .آثار تعدد الجرائم في العقاب .الاسكندرية: الناس منشأة المعار

الليثي المغربي. (1967). الفئات الخاصة واساليب رعايتها. (1، المحرر) القاهرة.

عبد الله, ا. ب الرباض: المملكة العربية السعودية .(2011). الخصائص الإجتماعية والإقتصادية للعائدات للجربمة.

اليوسف عبد الله العزيز. (1999). واقع المؤسسة العقابية والإصلاحية وأساليب تحديث نظمها الإدارية.

الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

القاشطي. (25 فيفري 2021). الفرق بين الحاجة والاحتياجات

أوهايبية، ع. ١.(2011) . شرح قانون العقوبات الجزائرية الجزائر: موفم للنشر .

اية الوصيف. (24 ماي, 2023). تعريف ومفهوم العَود حسب القانون. تم الاسترداد من

./https://www.mohamah.net/law

المجيد, ع(بلا تاريخ). فلسفة العقوبة في شريعة الاسلامية والقانون الوضعي .

المسراجع

بركو مازوز. (2007). اجرام المراة في المجتمع الجزائري العوامل والاثار. رسالة دكتوراه قسم علم النفس الاكلينيكي جامعة منتورى، قسنطينة.

توفيق الشنواح . (2022). جريمة تهز اليمن... قتلت زوجها وشوت جثته في الفرن. جريدة الشرق الأوسط صحيفة العرب الاولى .

ثائر ديب. (08 08, 2021). النسوبة وما الجندر؟ تم الاسترداد من

. https://www.awanmedia.net/article/5084

جلال عبد الخالق، و رمضان السي . (1994). الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية الاسكندرية. الاسكندرية. حاتم بكار (بلا تاريخ). جرّيمة المخدرات حسب القانون الجزائري. تم الاسترداد من siences.www : //http.

وفاء محمد علي محمد. (2022). البعاد الجتماعية المؤدية إلي ارتكاب جرائم النساء دراسة ميدانية في محافظة سوهاج. 28. مصر: مجلة كلية التربية - جامعة عين مشس.

يمينة حمدي. (2017). نساء خلف القضبان يتفوقن على الرجال في احتراف الإجرام. تم الاسترداد من https://alarab.co.uk

نجيب حسنى محمود. (1966). علم العقاب. بيروت: دار النهضة العربية.

دكار . (د.ت). اتجاهات المعاصرة في استقصاء عوامل اجرام وتقويم المجرمين، دراسة تحليلية اصول علمي اجرام و العقاب في ضوء الموجهات العامة للتشريع. مصر .

حافظ ابو الفتوح ابو المعاطي. (1983). سلب الحرية في الشريعة والقانون الوضعي، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي. حبيب, ا .ا .(1985) . ظاهرة العود الى الجريمة في الشريعة الاسلامية والفقه والجنائي الوضعي .الكويت: مكتبة ذات السلاسل.

حسان, ١ .(د.ت). الحكام الجريمة والعقوية في الشريعة الاسلامية .

حنان بشير صالح الصويعي. (2009). الجرائم المستحدثة للمراة الليبية دراسة ميدانية في المؤسسات العقابية والاصلاحية في مدينتي طرابلس والزاوية رسالة دكتوراه. كلية الاداب جامعة القاهرة.

خضر عبد الفتاح. (1984). تطور مفهوم السجن ووظيفته. الرباض: المركز العربي لدراسات الامنية والتدريب.

خليل, ع .(2008) . العود ورد الاعتبار فطيل. (2008) مصر: دار الكتب القانونية.

داوود, ا(د.ت). سنن ابو داوود .

خالد خضر عبد الفتاح. (1984). تطور مفهوم السجن ووظيفته. الرياض: المركز العربي لدراسات الامنية والتدريب. خالد مخلف الجنفاوي. (2019). العوامل المؤدية للعودة إلى الجريمة وفقاً لتوجهات العاملين في أقسام الخدمة الاجتماعية في الممؤسسات الاصلاحية في الكويت. (الثامن عشر). مجلة كلية الخدمة االجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية -جامعة الفيوم.

خليل, ع .(2008) .العود ورد الاعتبار)الطبعة الثانية .(مصر: دار الكتب القانونية.

داوود, ۱ .(د.ت) سنن ابو داوود .

دردوس مكي. (2010). *الوجيز في علم العقاب. الجزائر*: ديوان المطبوعات الجامعية , الطبعة الثانية .

ضيف, ش .(1960) داريخ الادب العربي العصر الجاهلي .مصر: دار المعارف.

المراجع

رباب عزام. (2021). نساء -قاتلات لماذا قد تتحول المرأة إلى آلة مدمرة. تم الاسترداد من https://raseef22.net/article/

رانيا سنجق. (27 افريل, 2022). تعريف الحاجة. تم الاسترداد من https://mawdoo3.com/.

رمسيس, ب . (1987) .علم الاجرام .الاسكندرية: مطبعة المعارف.

ربيع شخاتة، يوسف سيد، و معتز سيد عبدالله. (2004). علم النفس الجنائي. دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع. رمضان, ع. ١ .(1972) .دروس في علم الاجرام . بيروت : دار النهضة العربية.

رويمل نوال. (2011). تطور الجريمة واستراتيجية معالجتها . عنابة ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، مجلة العلوم الانسانية جامعة محمد خيضر بسكرة .

سراج عبود . (د.ت). علم الإجرام وعلم العقاب، دراسة تحليلية عن أساليب الجريمة وعالج السلوك الإجرامي،. الكويت: ط 1 ، مطبعة ذات السالسل.

سرور, ا. ف (د.ت). الوسط في قانون العقوبات (الطبعة السادسة).دار النهضة العربية.

سلوى عبد الحليم الفواعر. (2018). العوامل المؤدية لارتكاب جريمة السرقة لدى الاناث من وجهة نظر طلبة جامعة البلقاء التطبيقية. 18. مجلة البحث العلمي في التربية.

سليمان, ع. ا. (2009) شرح قانون العقوبات الجزائري (الطبعة السابعة).الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر سليمان, ع. ا. (1990) النظرية العامة للتدابير الاحترازية الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

سلطان القدر الشاوى، و علي حسن الخلف. (1998). المبادئ العامة في القانون العقوبات. بغداد: المكتبة القانونية. سهير كامل أحمد. (1998). دراسات في سيكولوجة المرأة. الاسكندرية: مركز الاسكندرية للكتاب.

طالب أحسن مبارك. (2000). العمل الطوعي لنزلاء المؤسسات الإصلاحي (الإصدار 1). الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم.

شرف الدين هايل. (2019). كارين هورني الحاجة الى الامان. تم الاسترداد من .https://elaph.com/Web/Culture/2019/08/1260886.htm

طلعت مصطفى السروجي، و عماد داوود. (بلا تاريخ). الخدمة الاجتماعية في مجال الانحراف والجريمة.

عتاب سعيد ابو صلب، و طح حسين محامدين. (2020). العوامل المؤدية الى ارتكاب المراة الاردنية للجريمة من وجهة نظرها مابين 2018–2020. الاردن .

علي بن سليمان بن ابراهيم الحناكي. (2009). الواقع الاجتماعي لأسر الأحداث العائدين إلى الانحراف. الرياض ،جامعة نايف العربية للعلوم ألامنية .

عمر كريم عبد النبي. (2018). عالقة بعض المتغيرات االجتماعية واالقتصادية والثقافية بظاهرة العود إلى الجريمةدراسة ميدانية لبعض السجناء العائدين إلى الجريمة بمؤسسة اإلصالح والتأهيل بمدينة طبرق. العدد 24.

قانون العقوبات الجزائري . (1966). الجزائر.

عادل عامر. (2010). نبذة تاريخية عن السجون ". تم الاسترداد من 25370924=1?/www.startimes.com/?t=25370924. عادل قورة. (بلا تاريخ). محاضرات في قانون العقوبات. (2، المحرر) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. عبد الفتاح خضر. (1984). تطور مفهوم السجن ووظيفته. الرياض: المركز العربي لدراسات الامنية والتدريب.

الم___راجع

```
عبد القادر القهوجي. (1985). علم الإجرام وعلم العقاب. بيروت: الدار الجامعية لطباعة والنشر.
```

عبد القادر عدو. (بلا تاريخ). مبادئ قانون العقويات الجزائري. الجزائر: دار الهومة لطباعة والنشر والتوزيع.

عبد الله فتوح. (1414هـ). دراسات في علم الاجرام. الرياض: المركز العربي لدراسات الانية.

عبد الله سليمان. (2009). شرح قانون العقوبات الجزائري (الإصدار 7). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر.

عبد الله غانم. (1985). جتمع السجن. المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية.

عبد الله فتوح. (1414هـ). دراسات في علم الاجرام. الرياض: المركز العربي لدراسات الانية.

عدنان الدوري. (1989). علم العقاب ومعاملة المذنبين. الكويت: ذات السلاسل.

عزالدين الخطيب التميمي، و واخرون. (د.ت). نظرات في الثقافة الإسلامية. الجزائر: دار الشهاب، باتنة.

على حسن الخلف، سلطان القدر الشاوي. (بلا تاريخ). المبادئ العامة في القانون العقوبات. بغداد: المكتبة القانونية.

عمر خوري. (2008). السياسة العقابية في القانون الجزائري دراسة مقارنة , أطروحة دكتوراه في الحقوق , فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية. كلية الحقوق , جامعة الجز ائر ,.

عمر عسوس. (1998). معوقات العملية التعليمية والتربوية داخل المؤسسات الإصلاحية والعقابية في الدول. تونس، الرياض..

علي محمد جعفر. (1997). فلسفة العقوبات في القانون والشرع الاسلامي . لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات ,والنشر و التوزيع.

عودة, ع. ا(بلا تاريخ). التشريع الجنائي الاسلامي (ط1)

فرج صالح الهريش. (2008). علم الاجرام. ليبيا: الدار الاهية للطباعة والتجليد بنغازبا.

فريد روابح. (2019). محاضرات في القانون الجنائي العام، (صفحة 05). سطيف: جامعة محمد لمين دباغين – سطيف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر،.

فريد زين الدين بن الشيخ. (1998). علم العقاب ، المؤسسات العقابية ومحاربة الجريمة في الجزائر. منشورات دحلب، كلية الحقوق، جامعة الجزائر.

فريد زين الدين ابن شيخ. (1995). علم النفس الجنائي. الجزائر العاصممة: ديوان المطبوعات الجامعة.

ق ت س . (2005). قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين المادة07.

قانون تنظيم السجون. (13 فيفري, 2005). الجريدة الرسمية. العدد 12، صفحة 13.

لاما عزت . (2019). δ نساء ارتكبن أبشع الجرائم على مرّ التاريخ. تم الاسترداد من

https://www.zahratalkhaleej.ae/Article/560124/6

لخميسي عثمانية. (2012). السياسة العقابية في الجزائر على ضوء المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. الجزائر: دار هومة محمد عارف. (بلا تاريخ). الجريمة في المجتمع نقد منهجي لتفسير السلوك الاجرامي (المجلد الطبعة الاولى). مكتبة الانجلو المصرية القاهرة 1985.

محمد القطبي ابن الفرج. (بلا تاريخ). أقضية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

محمد حسن غانم. (1994). ديناميات صورة السلطة لدى المسجونين. بيروت: مجلة الثقافة النفسية.

محمود حسين نجيب. (1970). السجون اللبنانية. بيروت.

مصطفى حجازي. (1995). الأحداث الجانحون، ط1. بيروت1.

مصطفى شربك. (2011). نظام السجون في الجزائر. 22. عنابة، جامعة عنابة.

المراجع

منصور ابراهيم. (1989). الموجز في علم الإجرام و العقاب. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. منصور رحماني. (2003). الوجيز في القانون الجنائي العام فقه وقضايا. جيجل: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع. ميدوح. (2011). العدالة الجنائية بين النظرية والتطبيق. تم الاسترداد من http://midwah2011.blogspot.com/2011/05/blog-post 9645.html

نبيل السمالوطي. (1983). علم اجتماع العقاب (الإصدار 1). جدة: دار الشروق. نجّية اسحاق عبد الله. (1984). سيكولوجية البغاء، . مكتبة الخانجي، القاهرة. هشام امام شحاتة. (2008). دروس في علم الاجرام. مصر: دار التعارف للطباعة القاهرة. يوسف عبد الله العزيز. (1999). واقع المؤسسة العقابية والإصلاحية وأساليب تحديث نظمها الإدارية في الدول العربية البحاث ندوة بحاث ندوة النظم الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية المنعقدة بالرياض/04/ 21 -20 -19. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

Artola Aragón, N., & Amenabar Beitia, j. (2022). LAS MUJERES COMO VICTIMARIA :LA REALIDAD DE LA CRIMINALIDAD.

Aranda, N. (2020). CRIMINOLOGÍA PATRIARCAL Y DELINCUENCIA FEMENINA. Artola Aragón, N., & Amenabar Beitia, j. (2022). LAS MUJERES COMO VICTIMARIA :LA REALIDAD DE LA CRIMINALIDAD.

- Campaniello, N. (2019, July). *Women in crime*. Retrieved from http://bit.ly/Campaniello_Essexpage.
- Clifford Onyango, O., Ombachi K, N., & Moses, A. (2021). *Influence of Gender on Rehabilitation and Reintegration of Recidivists: A Study of Female Inmates in Women's Prisons in Selected Counties in Western Kenya*. Retrieved from Users/Hp/Downloads/57550-61431-1-PB.pdf.
- D.A. A., A., & Bonta, J. (2010). *The Psychology of Criminal Conduct,* (Vol. Fifth Edition). canada, Carleton university: Anderson Publishing is a registered trademark of Anderson Publishing, a member of the LexisNexis Group.
- D.A., A., & banta, j. (2010). *The Psychology of Criminal Conduct*. CANADA, CARLETON UNIVERSITY: PUBLIC Safety canadq.

Ancel, m. (1966). la defense sociale nouvelle. paris.

Andrée Bertrand, M. (1979). Montréal,, La femme et le crime.

- BEHTANE, A. (2022). Psychopathologie des femmes criminelles. *Université des Frères Mentouri Constantine 1*,.
- Bonta, J. (1995). *Responsivity Principle and Offender Rehabilitation*. Retrieved from https://www.ojp.gov/ncjrs/virtual-library/abstracts/responsivity-principle-and-offender-rehabilitation.
- Bonta, J., & Andrews, D. A. (2007). *Risk-Need-Responsivity*. Retrieved from https://www.publicsafety.gc.ca/cnt/rsrcs/pblctns/rsk-nd-rspnsvty/rsk-nd-rspnsvty-eng.pd.




- BEHTANE, A. (2022). Psychopathologie des femmes criminelles. *Université des Frères Mentouri Constantine 1*,.
- Commons, O. b. (2022, July). Women in Prison. Récupéré sur First Report of Session 2022–2023.
- Comparison, S. R. (2023). Virginia's Recidivism Rate Among the Lowest in the Country.
- Conklin, A. (2022). *Understand what recidivism is. Learn the meaning of recidivism's definition, the causes and rates of criminal recidivism, and ideas on how to reduce recidivism*. Récupéré sur https://study.com/learn/lesson/recidivism-causes-rate.html.
- Corrections, F. D. (2021, July). Florida Prison Recidivism Report:. Florida.
- COSSON, M. (1981). CRIMINELS POURQUOI. Paris: Imprimeries universitaires.
- Currie, E. A. (1987). Too few to count : canadian women in Conflict With the Law Cherry, K. (s.d.). *La théorie de Horney des besoins névrotiques*. Récupéré sur r.reoveme.com/la-theorie-de-horney-des-besoins-nevrotiques.
- Dragomir, C. B. (2014). *Criminological characteristics of the woman offender's personality*. (From: Contemporary Readings in Law and Social Justice(Vol. 6, Issue 1)Publisher: Addleton Academic Publishers) Récupéré sur https://go.gale.com/ps/i.do?p=AONE&u=googlescholar&id=GALE|A379981901&v=2.1&it=r&sid=googleScholar&asid=01fbc763.
- Gramatica, f. (1964). principes de defence sociale. paris
- Edwards, , a., Kendall Jamieson, S., Sungwon Chang, Josie Newton & Elizab, & Josie Newton , E. (2022). A systematic review of post-release programs for women exiting prison with substance-use disorders: assessing current programs and weighing the evidence, Article number: 1. (Health & Justice)
- Haward, E. A. (2020). women and crime in sixteenth cardiff.
- Hegger, j. (2015). 6 Traits that lead to criminal behavior. Récupéré sur www.policel.com/correction/articles/6 traits-that -lead-to-criminal-behavior QKg21pUbKL1OT.
- Heriberto , U. (2019). *The Encyclopedia of Women and Crime*. Retrieved from https://doi.org/10.1002/9781118929803.ewac0432.
- justice, m. o. (2019). Identified needs of offenders in custody and the community from the Offender Assessment System, Ad Hoc Statistics.
- .Heijden, M. v. (2017). *Future Research on Women and Crime*. Retrieved from open edition journals: https://journals.openedition.org/chs/1833
- HERSCHI, T. (1969). Causes of delinquency. BERKELEY, University of California PRESS
- Harrati, S., Vavassori, D., & Villerbu, L. (2007). Étude des caractéristiques psychopathologiques et psychocriminologiques d'un échantillonde 40 femmes criminelles. *revue-l-information-psychiatrique*, 83, p. 485
- Harrati, S., Vavassori, D., & Villerbu, L. (2007). Étude des caractéristiques psychopathologiques et psychocriminologiques d'un échantillonde 40 femmes criminelles. *revue-l-information-psychiatrique*, 83, p. 485.
- Kajstura, A., & Sawyer, W. (2023, mars). *Women's Mass Incarceration: The Whole Pie 2023*. Retrieved from https://www.prisonpolicy.org/reports/pie2023women.html.



- Lockwood, I. (2016). The Relationship Between Risk, Criminogenic Need, and Recidivism for Indigenous Justice-Involved Youth: A Comparative, Mixed-Methods Investigation . Department of Applied Psychology and Human DevelopmentOntario Institute for Studies in EducationUniversity of Toronto, Toronto.
- M. Botello, C. (2017). Women's imprisonment and r s imprisonment and recidivism: An illustrative analysis of Bor e analysis of BoroniaWomen's Pre-Release Centr e-Release Centre (Western A estern Australia) and pr alia) and progressive/openprison systems. Australia, The University of Notre Dame Australia.
- Monazzam , N., & M. Budd, K. (2023, April 3). Incarcerated Women and Girls. Columbia University.
- R. Hollin, C., & Emma J., P. (2010). Criminogenic need and women offenders:. Department of Health Sciences, University of Leicester, UK, UK.
- *larousse*. (s.d.). Récupéré sur https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/r%C3%A9cidive/67024.
- López, E. M., & Aaños, ,. F. (2021). Factors of Prison recidivism in Women. A Socioeducational and Sustainable Development Analysis. Translated from spain file s. Translated from spain file.
- M.S., S. (2023, International Research Journal). *FACTORS INFLUENCING FEMALE CRIMINAL RECIDIVISM*. Retrieved from https://agris.fao.org/agrissearch/search.do?recordID=RU2023H00068.
- Mancel, A. (2023). https://rmccrime.bfmtv.com/archives/affaires-criminelles/international/2023/01/.
- Mosechikin, i. (2021). Why Women Kill: Studying Motives for Committing Crimes. Retrieved from https://www.tandfonline.com/doi/full.
- Suárez Guerra, D., Durán Seco, D., & Serrano Suárez, D. (2020). DELINCUENCIA FEMENINA Y DELITOS DE ESTATUS.ALGUNOS ASPECTOS DE LOSDELITOS QUE COMETEN LAS MUJERES EN SU ROL DE MADRE. *Espana*
- Looman , J., & Abracen, J. (2013). *The Risk Need Responsivity Model of Offender Rehabilitation:*. Retrieved from https://files.eric.ed.gov/fulltext/EJ1017929.pdf.
- MALINOVESKI. (1949). crime and costuming savage society. LONDON.
- Prevention, O. o. (January 2015). Risk and Needs Assessment for Youths." Literature review.
- Rodríguez, L. (01 de 2023). Mujeres delincuentes: Perfil criminal y construcción de una
- tipología actual desde la criminología. Venezuela, Universidad Nacional Experimental de los Llanos Occidentales Ezequiel Zamora, Barinas Estado Barinas
- Shahid, S. (2022). Capturing Incarceration: A phenomenological study of Recidivism in
- *Convicted Women*. (Institute of Applied Psychology, University of the Punjab) Retrieved from https://doi.org/10.31580/jrp.v4i1.2416
- Suárez Guerra, D., Durán Seco, D., & Serrano Suárez, D. (2020). DELINCUENCIA FEMENINA Y DELITOS DE ESTATUS.ALGUNOS ASPECTOS DE LOSDELITOS QUE



- statistique, D. d. (2020). Récidive dans le système dejustice pénale.
- Stewart, T. W. (2007). Psychology, Crime & Law Criminogenic needs and human needs: A
- theoretical. (Routledge, Ed.) [University of Ottawa]. Retrieved from http://www.informaworld.com/smpp/title~content=t713647155.
- St-Louis, S. (2015). L'Inventaire des risques et des besoins liés aux facteurs criminogènes (IRBC): . Montréal, Université de Montréal.
- t.popoola, o. (2020). Evaluating Integrated Treatment on Recidivism for Female Offenders in
- Criminal Justice System. Retrieved from Justice System" Walden Dissertations and Doctoral Studies, 9227.
- Tarde, G. (1912). penal philosophy. Boston: little Brown.
- Togola, K. (2022). La réinsertion sociale et les besoins criminogènes deshommes adultes ayant
- commis des crimes de nature. Québec, Canada, Maîtrise en service social avec mémoire universite de laval, Canada.
- TONY, WARD; , & STEWART, C. (2001). CRIMINOGENIC NEEDS AND HUMAN NEEDS: ATHEORETICAL MODEL. Department of Criminology, University of
- Melbourne and CORE-The Public CorrectionalEnterprise, 234 Queensberry Street, Melbourne 3010, Australia;Institute of Disability Studies,, Australia;.
- wakaria., oulache, & Mickael. (2017). *LA FEMME CRIMINELLE AU XIXe SIÈCLE*. Récupéré sur http://femmecriminelletpe.blogspot.com/2017/02/synthese.html..(2023). https://www.aps.dz/ar/regions/.
- Xavier, M. (2009). La violence : en jeux de fille. Service Etudes des FPS, ed. Dominique . Plasman, Bruxelles



المــــلاحق

الملحق رقم (01) صدق المحكمين

الجامعة	الرتبة	اسم الأستاذ	الرقم
جامعة بسكرة	استاذ تعليم عالي	ناصر جابر	01
جامعة باتنة 1	استاذ تعليم عالي	بولسنان فريدة	02
جامعة باتنة	استاذ محاضر أ	كربال مختار	03
جامعة فلسطين	استاذ تعليم عالي	عبد القادر صابر جرادة	04
جامعة بسكرة	استاذ تعليم عالي	ميلوخ خديجة	05
جامعة الجزائر	استاذ محاضر أ	سميّة حربوش	06
جامعة فلسطين	أستاذ مساعد في القانون الجنائي	أحمد جبريل العويطي	07
جامعة المسيلة	استاذ تعليم عال <i>ي</i>	صابر کوش	08
جامعة البليدة	استاذ تعليم عال <i>ي</i>	سبخاوي خديجة	09
جامعة المدية	استاذ تعليم عالي	محمودي رقية	10

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العــــدل المديريـة العامـة لإدارة السجون وإعـــادة الإدمــاج مؤسسـة الوقايــة نقــاوس رقم: 04 /2022

محضر تبليغ

بتاريخ: الأول من شهر جوان سنة ألفين وإثنان وعشرون نحن السيد: رمضاني محمد مدير مؤسسة الوقاية نقاوس.

حضرت أمامنا السيدة: "شيباني هجيرة" نفساني عيادي رئيسي. وبلغناها محتوى البرقية رقم:2022/204، المؤرخة في: 01 /06/ 2022. المورخة من طرف السيد: المدير العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج- مدير البحث وإعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين - المدير الفرعى للبحث العقابي.

المتضمنة: الموافقة على طلبها و المتمثل في الترخيص لإجراء دراسة ميدانية تحضيرا لرسالة دكتوراه تحت عنوان " الإحتياجات الإجرامية وعلاقتها بالعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة ودعوتها للتقرب من المؤسسات التالية: إعادة التربية و التأهيل بجاية و سكيكدة وإعادة التربية عين البيضاء، الحمامات ، جيجل ، عين أولمان، قالمة ، عنابة ، قسنطينة.

وإثباتا لذلك حررنا هذا المحضر ووقعناه مع المعنية بالأمر في اليوم و الشهر والسنة المذكورين أعلاه ، وسلمت لها نسخة منه.

المعنية بالأمر

إمضاء: رمضاني محمد الوظيفة: مدير المؤسسة المستحر الجهة: مؤسسة الوقاية نقاوس تاريخ: 15:02:34 2022-05

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

محضر تبليغ

بتاریخ: الرابع و العثرون من شهر أکتوبر سنة ألفان و إثنان و عثرون. نحن السید: سعید لعلوانی نبیل مدیر مؤسسة الوقایة نقاوس.

حضرت أمامنا السيدي شيباني هجيرة أخصائي نفساني رئيسي بمؤسستنا.

وبلغناها محتوى المراسلة رقم: 2022/303، المؤرخة في: 2022/10/23، الصادرة عن السيد: المدير العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج، السيد مدير البحث و إعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين، المدير الفرعي للبحث العقابي.

المتضمنة: تبليغ المعنية بالموافقة على طلبها المتمثل في إجراء دراسة ميدانية بالمؤسسات العقابية التي بها جناح نساء تحضيرا لرسالة الدكتوراه تحت عنوان " الإحتياجات الإجرامية وعلاقتها بالعود الإجرامي لدى المرأة المجرمة"، ودعوتها للتقرب من المؤسسات التالية: إعادة التربية و التأهيل برج بوعريريج ،البويرة، البليدة، القليعة، غليزان ،حملة، إعادة التربية تاجنانت،، إعادة التربية بسكرة.

وإثباتا لذلك حررنا هذا المحضر ووقعناه مع المعني بالأمر في اليوم و الشهر والسنة المذكورين أعلاه ، وسلمت له نسخة منه

المعنية بالأمر

i hij

الماحق الماحق رقم (05)

Statistics

					عدد مرات تكرار
		السن	المستوى الدراسي	الحالة العائلية	عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي
N	Valid	35	35	35	35
	Missing	0	0	0	0
Mean		35.71	1.77	2.77	2.69
Median		34.00	2.00	3.00	2.00
Mode		40	2	4	2
Skewness		.877	011	406	1.564
Std. Error o	of Skewness	.398	.398	.398	.398
Kurtosis		.271	.234	-1.238	2.005
Std. Error o	of Kurtosis	.778	.778	.778	.778
Sum		1250	62	97	94
Percentiles	25	27.00	1.00	2.00	2.00
	50	34.00	2.00	3.00	2.00
	75	44.00	2.00	4.00	3.00

السن

_					•
	_	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	23	1	2.9	2.9	2.9
	24	2	5.7	5.7	8.6
	25	2	5.7	5.7	14.3
	26	2	5.7	5.7	20.0
	27	3	8.6	8.6	28.6
	28	2	5.7	5.7	34.3
	29	2	5.7	5.7	40.0
	30	1	2.9	2.9	42.9
	31	1	2.9	2.9	45.7
	34	3	8.6	8.6	54.3
	36	3	8.6	8.6	62.9
	40	4	11.4	11.4	74.3
	44	1	2.9	2.9	77.1
	45	2	5.7	5.7	82.9
	47	1	2.9	2.9	85.7
	49	1	2.9	2.9	88.6
	52	3	8.6	8.6	97.1
	65	1	2.9	2.9	100.0
	Total	35	100.0	100.0	

الحالة العائلية

					Cumulative
		Frequency	Percent	Valid Percent	Percent
Valid	أعزب/عزباء	7	20.0	20.0	20.0
	متزوج(ة)	6	17.1	17.1	37.1
	مطلق(ة)	10	28.6	28.6	65.7
	أرمل(ة)	12	34.3	34.3	100.0
	Total	35	100.0	100.0	

عدد مرات تكرار السلوك الإجرامي

		٠, ب	سربر بسوب بوب	•	
					Cumulative
		Frequency	Percent	Valid Percent	Percent
Valid	1	1	2.9	2.9	2.9
	2	21	60.0	60.0	62.9
	3	6	17.1	17.1	80.0
	4	4	11.4	11.4	91.4
	5	1	2.9	2.9	94.3
	6	2	5.7	5.7	100.0
	Total	35	100.0	100.0	

	Kolmogo	Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.	
الاحتياجات الإجرامي	,052	146	,200*	,984	146	,095	
العود الإجرامي	,024	146	,200*	,994	146	,774	

a. Lilliefors Significance Correction

Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
,052	146	,200*	,984	146	,095
,024	146	,200*	,994	146	,774
ound of th	e true sig	gnificance.		•	•
	Kolmogo Statistic ,052 ,024	Kolmogorov-Smir Statistic df ,052 146 ,024 146	Kolmogorov-Smirnov ^a Statistic df Sig. ,052 146 ,200*	Kolmogorov-Smirnov ^a Shapiro-V Statistic df Sig. Statistic ,052 146 ,200* ,984 ,024 146 ,200* ,994	Kolmogorov-Smirnov ^a Shapiro-Wilk Statistic df Sig. Statistic df ,052 146 ,200* ,984 146 ,024 146 ,200* ,994 146

a. Lilliefors Significance Correction